جامعة زيان عاشور – الجلفة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

التنظيم القانوني للشركات الالكترونية

مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في قانون خاص
تخصص قانون أعمال.

إعداد الطالبتين :
- بوعبدلي مارية القبطية
- صخري أميرة

اشراف الأستاذ :
- أ.د بن داود ابراهيم

لجنة المناقشة

أ.د	جمال عبد الكريم	رئيسا
أ.د	بن داود ابراهيم	مشرفا ومقررا
أ.د	رضا بهناس	ممتحنا

السنة الجامعية : 2025/2024

شكـــــر وعرفـــان

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من صنعَ إليكم معروفاً فَكَافِئُوهُ، فإن لم تجدوا ما تُكَافِئُونَهُ فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه» (رواه أحمد)

وعملا بهذا الحديث واعترافا بالجميل نحمد الله عز وجل ونشكره على ان وفقنا لاتمام هذا العمل المتواضع ونتقدم بالشكر الجزيل الى الأستاذ المشرف

« **بن داود ابراهيم** »

الذي لا فقنا طيله هذا البحث وامدنا بالمعلومات والنصائح القيمه راجين من الله عز وجل ان يسدد خطاه ويفقمناه فجزاه الله عنا كل خيرو الشكر موصول الى كل أساتذة كلية الحقوق و اللجنة المشرفة

كما لا أنسى أن أتقدم بالشكر والعرفان إلى كل من أمدني بيد العون لإنجاز هذا العمل ولو بالكلمة الطيبة والدّعاء.

شكرا جزيلا من الصميم

إهداء

وآخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين.

الحمد لله عند البدء وعند الختام

من قال انا لها نالها .

لقد كانت طريقا طويله مليئه بالاخفاقات والنجاحات فخورين بكفاحنا .

لتحقيق احلامنا.

لحظه لطالما انتظرتها وحلمت بها في حياتي حكايه اكتملت فصولها

اهدي ثمرات جهدي المتواضع الى من وهبوني الحياه والامل والنشاه على الشغف الاضلاع والمعرفه ومن علموني ان ارتقي سلم الحياه بحكمه وصبر برا واحسانا ووفاء لهما.

والدي العزيز و أمي الغالية.

إلى من وهبني الله نعمه وجودهم في حياتي اخوتي واخواتي.

إلى من كاتفتني ونحن نشق الطريق معا نحو النجاح في مسيرتنا الدراسيه رفقاء الدراسة صديقاتي.

واخيرا الى كل من ساعدني وكان له دور من قريب او من بعيد في اتمام هذه الدراسه سائلة المولى عز وجل ان يجزي الجميع خير الجزاء في الدنيا والاخرة.

بوعبدلي مارية القبطية

إهداء

في ختام هذا الفصل من حياتي اعبر عن أعمق مشاعر الامتنان .

تجاه من كانوا بعد الله مصدر قوتي شكرا لوالديا الكريمين .

أطال الله في عمرهما و ألبسهما لباس الصحة والعافية .

و إلى من جمعني بيهم بيتًا واحداً .

وكانوا خير سندٍ لي إخوتي على حبهم .

ودعمهم الدائم و إلى زوجي رفيق دربي .

و صديقاتي الغاليات

فما أجمل أن احتفل بهذا الإنجاز

و في قلبي صداقات تشبه النور

وإلى نفسي التي راهنت على النجاح

و ما هذا إلا تيسير و توفيق من المولى عزوجل.

- صخري أميرة

قائمة أهم المختصرات:

باللغة العربية:

-ج ر ج ج.....الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية.

-د ج.....دينار جزائري.

-د ت.....دون تاريخ.

-ص.....الصفحة.

-ص ص.....من الصفحة إلى الصفحة.

ط.....طبعة.

En français:

- C.E.....conseil d'Etat.
- Ibid.....(Ibidem), au même endroit.
- L.G.D.J.....libraire générale de droit et de jurisprudence.
- N.....numéro.
- Op.cit.....(Opére Citato), référence précédant cité.
- O.P.U.....office des publications universitaires.
- p.....page.
- R.F.D.C.....Revue Française de Droit Constitutionnel.
- R.D.P……...Revue de droit publie

مقدمة

مقدمة

في ظل التحولات التكنولوجية المتسارعة التي يشهدها العالم، أضحى الفضاء الرقمي يشكل بيئة خصبة لنشوء نماذج جديدة من النشاط الاقتصادي، من أبرزها "الشركات الإلكترونية" التي تمارس نشاطها عبر الوسائط الرقمية دون أن تتقيد بالحدود الجغرافية التقليدية أو الهياكل المؤسسية الكلاسيكية. وقد نتج عن هذا التحول تحديات قانونية عميقة استوجبت إعادة النظر في العديد من القواعد التقليدية التي تحكم إنشاء الشركات، تنظيمها، ومراقبة أنشطتها.

ويُقصد بالشركات الإلكترونية تلك الكيانات التي تنشأ وتباشر أعمالها التجارية بصفة أساسية أو كلية عبر الإنترنت، سواء في مجال البيع المباشر، تقديم الخدمات الرقمية، الوساطة، أو منصات التداول الإلكترونية. وقد طرحت هذه الشركات إشكالات قانونية متنوعة تمس نطاق الشخصية المعنوية، محل التأسيس، قواعد الإثبات، الاختصاص القضائي، وآليات الرقابة، الأمر الذي استدعى تدخل المشرع في عدة دول لتكييف الأطر التشريعية بما يتماشى مع متطلبات العصر الرقمي، دون الإخلال بالمبادئ العامة لقانون الشركات.

إن التنظيم القانوني للشركات الإلكترونية لا يقتصر على مجرد الاعتراف بها ككيانات قانونية، بل يشمل كذلك تحديد شروط إنشائها، شكلها القانوني، المسؤوليات المترتبة عن إدارتها، وأنظمة حوكمتها، إضافة إلى الضوابط المتعلقة بحماية المستهلك الرقمي، وأمن البيانات، ومكافحة الجرائم السيبرانية. ويُعد هذا الموضوع من القضايا الراهنة التي تتقاطع فيها اعتبارات القانون التجاري، وقانون المعاملات الإلكترونية، والقانون الدولي الخاص، الأمر الذي يستوجب معالجة قانونية دقيقة ومتعددة الأبعاد.

ومن خلال هذه الدراسة، نسعى إلى تسليط الضوء على الإطار القانوني المنظم للشركات الإلكترونية، مع تحليل أبرز التحديات التي تواجه المشرّعين، واستعراض أهم التجارب المقارنة في هذا المجال، وصولًا إلى تقديم توصيات تهدف إلى تحقيق التوازن بين تشجيع الابتكار الرقمي وضمان الأمن القانوني.

تُعد الشركات الإلكترونية امتدادًا حديثًا لمفهوم الشركة التقليدية، غير أنها تختلف عنها في عدة أوجه من حيث الهيكل، وطرق التشغيل، وآليات التعاقد، وأنماط المسؤولية، مما يفرض على المشرّع مسؤولية تطوير القواعد القانونية بما يتلاءم مع متطلبات البيئة الرقمية، من دون المساس بضمانات الحماية القانونية للمستهلك، والمنافسة، وحماية البيانات، والملكية الفكرية.

ومن هذا المنطلق، تسعى هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على التنظيم القانوني للشركات الإلكترونية، من خلال تحليل الإطار التشريعي المنظم لها، واستكشاف الإشكالات القانونية المرتبطة بوجودها الافتراضي، والبحث في سبل تكييف النصوص القانونية الكلاسيكية مع الواقع الرقمي الجديد.

أمام التطور المتسارع لتكنولوجيا المعلومات والاتصال، وظهور نماذج جديدة من الشركات التي تمارس نشاطها بالكامل عبر الإنترنت، تطرح هذه الظاهرة تساؤلات قانونية معقدة حول مدى ملاءمة النصوص القانونية التقليدية مع واقع هذه الشركات. ومن هنا تنبع الإشكالية الأساسية للدراسة والمتمثلة في:

ما مدى فعالية الإطار القانوني الحالي في تنظيم الشركات الإلكترونية، وما هي أهم التحديات القانونية التي تطرحها هذه الشركات في البيئة الرقمية؟

ويتفرع عن هذه الإشكالية تساؤلات فرعية منها:
كيف يمكن تكييف القواعد العامة لقانون الشركات مع خصوصيات الشركات الإلكترونية؟
ما هو الوضع القانوني لهذه الشركات في ظل غياب حضور مادي أو إقليمي واضح؟
كيف يتم تنظيم العلاقة التعاقدية داخل هذه الشركات، ومع الغير؟
ما هو موقف التشريعات الوطنية والدولية من مسألة الاعتراف بالشركات الإلكترونية وترخيصها؟

انطلاقًا من الإشكالية المطروحة، تقوم هذه الدراسة على جملة من الفرضيات الأساسية، وهي كالتالي:
أن القواعد القانونية التقليدية غير كافية لتنظيم الشركات الإلكترونية بشكل فعال في ظل بيئة رقمية متغيرة.
أن غياب إطار قانوني خاص بالشركات الإلكترونية يفتح المجال أمام العديد من الإشكالات المتعلقة بالهوية القانونية، المسؤولية المدنية والجزائية، وحماية المعطيات الشخصية.
أن التشريعات المقارنة تختلف في مدى تعاملها مع ظاهرة الشركات الإلكترونية، مما يخلق تفاوتًا قانونيًا على المستوى الدولي.
أن إيجاد تنظيم قانوني حديث ومتكامل يراعي طبيعة هذه الشركات سيسهم في تعزيز الثقة الرقمية، وتحفيز الاستثمار الإلكتروني.

تكتسب هذه الدراسة أهميتها من كونها تتناول موضوعًا حديثًا وراهنًا يتقاطع مع عدة مجالات من القانون، خصوصًا قانون الأعمال، وقانون الإنترنت، والقانون التجاري. كما تبرز أهمية الدراسة في النقاط التالية:

- المساهمة في إثراء المكتبة القانونية العربية بموضوع قلّما تناولته الدراسات الأكاديمية بالشمولية والعمق.
- تسليط الضوء على ثغرات التشريع الوطني الجزائري في مواجهة هذا النوع من الكيانات القانونية الرقمية.
- طرح حلول قانونية وعملية تُمكن المشرّع من تنظيم الشركات الإلكترونية بشكل فعّال ومتوازن.
- توجيه رواد الأعمال إلى الوضعية القانونية لشركاتهم الإلكترونية وما يترتب عنها من التزامات.

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف العلمية والعملية، منها:

- دراسة الإطار المفاهيمي والقانوني للشركات الإلكترونية.
- تحليل النصوص القانونية الوطنية والدولية ذات الصلة.
- الوقوف على أبرز الإشكالات العملية والقانونية التي تواجه الشركات الإلكترونية.
- استعراض التجارب المقارنة واستلهام أفضل الممارسات التشريعية.
- تقديم توصيات من شأنها تطوير الإطار القانوني الجزائري بما ينسجم مع التحول الرقمي.

نظرًا لطبيعة الموضوع، تعتمد هذه الدراسة على مجموعة من المناهج القانونية المتكاملة:

المنهج الوصفي التحليلي: لتحليل النصوص القانونية المتعلقة بالشركات الإلكترونية.
المنهج المقارن: لمقارنة الإطار القانوني الجزائري بنظيره في بعض التشريعات المتقدمة (مثل الاتحاد الأوروبي، مصر، الاردن.(
المنهج الوصفي: لوصف الظاهرة القانونية للشركات الإلكترونية وبنيتها.

واجهت الدراسة جملة من الصعوبات الموضوعية والمنهجية، أهمها:
ندرة المصادر والمراجع المتخصصة باللغة العربية حول موضوع الشركات الإلكترونية.
غياب إطار قانوني واضح في بعض التشريعات، مما استدعى البحث في القوانين العامة وتحليل مدى قابلية تطبيقها.
صعوبة الإحاطة بكافة التطبيقات والممارسات الرقمية الحديثة نظرًا لتجددها السريع.

هيكل الدراسة
تم تقسيم الدراسة إلى فصلين رئيسيين، يسبقها مقدمة، وتليها خاتمة وتوصيات:
الفصل الأول:. الإطار المفاهيمي للشركات الالكترونية
المبحث الأول: ماهية الشركات التجارية .
المبحث الثاني: اجراءات تأسيس الشركات الإلكترونية وأنواعها.
الفصل الثاني:. التشريعات القانونية والالتزامات التجارية للشركات الالكترونية
المبحث الاول: تنظيم الشركات الالكترونية وفق التشريع
المبحث الثاني: إلتزامات الشركات الالكترونية
الخاتمة: تتضمن أهم النتائج والتوصيات.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للشركات الالكترونية

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للشركات الالكترونية

تمهيد

يشهد العالم تحولًا جذريًا في منظومة الأعمال والاقتصاد، مدفوعًا بالتقدم الهائل في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وقد أفرز هذا التطور ظهور نمط جديد من الكيانات التجارية، وهي الشركات الإلكترونية، التي تعتمد بشكل أساسي على الفضاء الرقمي في ممارسة أنشطتها. لقد أحدثت هذه الشركات تغييرات عميقة في كيفية تفاعل المنتجين والمستهلكين، وفي طبيعة المعاملات التجارية ذاتها. ومع تزايد أهمية هذا النوع من الشركات في الاقتصاد العالمي والمحلي، تبرز الحاجة الملحة إلى وضع إطار مفاهيمي واضح ومنظم لها، خاصة في المجال القانوني الذي يسعى إلى تنظيم هذه الأنشطة وتحديد حقوق والتزامات الأطراف المعنية.

يهدف هذا المقال إلى تقديم دراسة معمقة للإطار المفاهيمي للشركات الإلكترونية، مع التركيز بشكل خاص على القانون الدولي والقانون الجزائري. سنسعى إلى استكشاف مختلف التعاريف القانونية والاقتصادية لهذه الشركات، وتحديد أنواعها وخصائصها المميزة. كما سنتناول الإجراءات القانونية اللازمة لتأسيس هذا النوع من الشركات، ومدى توافق الشكلية العرفية في عقود الشركات التقليدية مع طبيعة العقود الإلكترونية. بالإضافة إلى ذلك، سنتناول السمات المميزة للشركات الإلكترونية والمخاطر التي تواجهها، والآثار الاقتصادية والاجتماعية والقانونية المترتبة على نشاطها، بما في ذلك مسائل الاختصاص القضائي في المنازعات المتعلقة بها.

يعد استخدام الشركات للتكنولوجيا في العصر الحديث مظهراً من مظاهر انتشار الابداع، وتعد التكنولوجيا بحد ذاتها الابداع، وذلك لإرتباطها بأفكار وطرق جديدة وطرق لعمل الأشياء، ومن ثم فإن استفادة الشركات من تكنولوجيا المعلومات يساهم وبشكل كبير في تطوير السلع وتقديم بعض الفوائد لزبائنها. والشركات الإلكترونية كغيرها من الشركات التقليدية، فهي تقوم بتقديم كافة الخدمات التجارية أو بيع لكافة أنواع السلع، فكون الشركة إلكترونية لا يؤثر على قدرتها على المنافسة التجارية، وتقديم الخدمات والسلع التجارية للجمهور، أو الحد من تلك القدرة. ونحن في هذا الفصل سوف نعرض للملامح القانونية للشركات الإلكترونية من حيث تعريف الشركات الإلكترونية وأنواعها، وقواعد إدارتها والسمات المميزة لها، وقواعد تأسيسها، وذلك وفقاً للتفصيل الآتي:

المبحث الأول: ماهية الشركات التجارية.

المبحث الثاني: اجراءات تأسيس الشركات الإلكترونية وأنواعها.

المبحث الأول: ماهية الشركات الالكترونية

سنتطرق من خلال هذا المبحث الى مفهوم الشركات الالكترونية وما تتميز من خصائص وكذا مخاطر هذا النوع من الشركات واخيرا الطبيعة القانونية للشركات الالكترونية وذللك من خلال مطلبين.

يؤدي استخدام تكنولوجيا المعلومات من قبل الشركات التجارية إلى تحسين طرق انتقال البيانات، وإلى حسن اتصال المنظمة بالزبائن والموردين، وذلك على أساس أن الإنترنت هو طريقة الإتصال التي تنقل البيانات الإلكترونية. أضف إلى ما سبق أن استخدام تكنولوجيا المعلومات يحقق فوائد جمة تتمثل في زيادة المبيعات، وقلة التكاليف، وزيادة الأرباح، وتحسين خدمة المستهلك[1].

وفي هذا المبحث سوف نعرض لتعريف الشركات الإلكترونية، والسمات المميزة لها، وكذلك المخاطر التي تتعرض لها، وذلك مع إلقاء الضوء على تأسيس تلك الشركات وأنواعها، مع عرض لطبيعتها القانونية وطرق انقضائها، وذلك وفقاً للتفصيل الآتي: المطلب الأول: تعريف الشركات الإلكترونية.

المطلب الثاني: مخاطر ال.عامل مع الشركات الالكترنية

المطلب الأول: مفهوم الشركات الالكترونية وأهم أنواعها

الشركة الإلكترونية لا يوجد لها تعريف اصطلاحي محدد على الرغم من وجود قوانين واتفاقيات دولية نظمت عمليات التجارة الإلكترونية والمعاملات والنقود الإلكترونية، وبعض الفقه يرى أن الشركات الإلكترونية ما هي إلا نظام يدور في فلك التجارة الإلكترونية، غير أنه تبرز خاصتين رئيسيتين للشركة الإلكترونية أولهما عدم حاجتها لتجميع مجموعة من الأشخاص في موقع واحد كما هول الحال في الشركات التقليدية، ثانيهما اعتماد تلك الشركات على الوسائل الإلكترونية بشكل أساسي في عمليات تبادل وتقاسم المعلومات بين المواقع المتعددةً[2].

الفرع الأول مفهوم الشركات الإلكترونية

يقصد بالشركات الإلكترونية هي تجميع أصحاب الشركات في معارض أو مراكز تجارية افتراضية من أجل عرض بضائعهم وخدماتهم واسهم شركاتهم على الجمهور ويتم ذلك بواسطة خدمة الكترونية يتم الدخول إليها عبر شبكة الانترنت وهي مفتوحة لكل مستخدميها. ويمكن تقسيم الشركات الإلكترونية كمراكز افتراضية يمكن الى قسمين رئيسين وهما:

1-شركات يمكن الدخول إليها دون الحاجة إلى إتباع تعليمات أو إجراءات معينة بحيث يسمح لزائر موقع الشركة أن يتجول فيه للاطلاع على السلع والخدمات دون أن يتمكن من شراءها، وهذا النوع من المراكز هو وسائل للدعاية الحديثة يتم من خلالها جذب العملاء كوسيلة من وسائل الشركات لزيادة حجم

[1] رفعت عودة الله أحمد الشناق، العلاقة بين استخدام تكنولوجيا المعلومات والإبداع التنظيمي، بحث بمجلة المنان: للبحوث ولدراسات مجلد 16 عدد 1، 2010ص 8، 9.

[2] إإسماعيل، إيهاب عبد الرحمن ممجد، النظام القانوني للشركات الإلكترونية في ظل تكنولوجيا المعلومات والذكاء الاصطناعي، المجلة القانونية، المجلد 11، العد ، 0222م، ص 02344

مبيعاتها.[1]

2-شركات الكترونية تمارس نشاطها التجاري عبر الشبكة الإلكترونية بعرض منتجاتها وخدماتها من خلال الدخول إلى صفحات البيع والتعاقد على هذه المنتجات فيكون موقع الشركة الافتراضي ولا وجود لها على الأرض. اضافة الى أن تأسيس الشركة والاتفاق على إبرام العقد وتوثيقه وقبل ذلك إجراء المفاوضات بين مؤسسي الشركة كل ذلك يتم عبر هذه الشبكة الإلكترونية أو أن إبرام عقد الشركة الإلكترونية يتم بصيغته التقليدية المعروفة. وتتكون الشركة الإلكترونية من جزئين هما:)الشركة([2].

وهي عقد يلتزم بموجبة شخصان أو أكثر يشتركون في تقديم حصة من مال أو عمل أو كلاهما لاقتسام الربح والخسارة الناجم عن هذا النشاط"[3]. و)الإلكترونية(فهو توصيف لمجال أداء النشاط المذكور في المقطع الأول ويقصد به تحديدا النشاط التجاري باستخدام الوسائل الإلكترونية.

وتعرف الشركات الإلكترونية بانها نظام يعمل في مجال التجارة الإلكترونية، وعند الرجوع إلى الوصف التقليدي لعقد الشركة والذي مقتضاه أن الشركة هو عقد يمكن القول إن عقد الشركة الإلكترونية لا يختلف عن إبرام عقد أي شركة أخرى، لان العقد هو مصدر التزام الشركاء ويكفي لمجرد انعقاده توافر إرادة صحيحة لدى الأطراف وبتلاقي

الإيجاب بالقبول يتم التعبير عن إرادة الأطراف عبر شبكة الانترنت بواسطة الحاسب الآلي وعلى شكل رسائل الكترونية تتضمن الدعوة إلى التفاوض لإبرام عقد الشركة ضمن شروط معينة، أو تحتوي على إيجاب صادر من طرف وقبول صادر من طرف أخر، على الرغم من بعد المسافة بين الطرفين وانفصالهما عن بعض أي لا يوجد حضور مادي متعاصر بين الأطراف[4].

وهناك من عرف الشركات الإلكترونية بأنها: "عقد بمقتضاه يلتزم شخصان طبيعيان أو أكثر على المساهمة في نشاط مشترك بتقديم حصة من عمل او مال او نقد بهدف اقتسام الربح الذي قد ينتج او تحقيق اقتصاد او بلوغ هدف اقتصادي ذي منفعة مشتركة كما يتحملون الخسائر التي قد تنجر عن ذلك [5].

إن مصطلح "الشركة الإلكترونية" يشكل مفهومًا متعدد الأوجه، حيث تختلف تعاريفه باختلاف السياقات القانونية والاقتصادية. فمن الناحية القانونية، يعرف موقع Lawinsider"شركة الإلكترونيات" بأنها شخص أو تابع لشخص يمارس نشاطًا جوهريًا في تصميم أو تطوير أو تصنيع أو بيع أو توزيع أي أجهزة أو مكونات إلكترونية منفصلة أو متكاملة[6]. بينما يركز "قاموس القانون" على مفهوم "التجارة الإلكترونية"، معرفًا إياها

[1] أبو العلا، علي أبو العلا النمر، المشكلات العملية والقانونية في التجار: الالكترونية، ط، دار ابو المجد، مصر، 2004، ص51.

[2] انظر قانون الشركات الاني رقم 22 لسنة 1997 وتعديلاته.

[3] عطوي، فوزي، الشركات التجارية، ط، منشورات الحلبي الحقوقية ص19، 02005

[4] الاون، سمير عبد السميع، العقد الإلكتروني، منشأة المعارف، مصر، 2005، ص23.

[5] اعتيق، أسماء ويرحماني، محفو، البيئة القانونية لشركات الإلكترونية، مجلة الدراسات القانونية ولسياسية، المجلد «، العد 1، 2022م، ص 33.

[6] Electronics Company Definition | Law Insider, consulté le avril, 2025, https://www.lawinsider.com/dictionary/electronics-company

بأنها الأعمال التي تُجرى عبر الإنترنت دون تبادل مستندات ورقية، وتشمل أنشطة متنوعة مثل الشراء ومعالجة الطلبات والمدفوعات.[1]

وفي سياق القانون الجزائري، يقدم بحث منشور في DSpace تعريفًا للشركة الإلكترونية بأنها عقد يُبرم بين طرفين أو أكثر لإنشاء مشروع تجاري يهدف إلى تحقيق الربح، ويتم ممارسة نشاطه عبر رسائل إلكترونية عبر شبكة الإنترنت العالمية[2]. ويؤكد موقع Al-Merja على هذا التعريف، مضيفًا أن العقد يمكن أن يكون تقليديًا أو إلكترونيًا، وينتج عنه إنشاء كيان مستقل يعمل علنًا عبر الإنترنت[3]. وتناقش "مجلة القانون" ظهور الشركات الإلكترونية التي تمارس أنشطتها عبر الإنترنت من خلال مواقعها الإلكترونية بدلًا من المواقع المادية التقليدية، مما يؤدي إلى تقليل التكاليف والجهد. وتلاحظ المجلة عدم وجود تعريف تشريعي محدد لهذه الشركات على الرغم من وجود اتفاقيات دولية تنظم التجارة الإلكترونية.[4]

يتبين من هذه الاستعراضات أن مصطلح "الشركة الإلكترونية" يفتقر إلى تعريف قانوني موحد ومتفق عليه عالميًا.[2] فالتعاريف تختلف بناءً على السياق، سواء كان يتعلق بتصنيع الإلكترونيات [1] أو بممارسة الأعمال التجارية عبر الإنترنت[5]. هذا الغموض يستدعي الحاجة إلى تعريف شامل يأخذ في الاعتبار الطبيعة الرقمية لعمليات هذه الشركات.[6]

وفي القانون الجزائري، تركز المصادر القانونية [3] بشكل أساسي على تعريف الشركات الإلكترونية في سياق الأنشطة التجارية التي تتم عبر الإنترنت، غالبًا دون وجود مقر مادي. وهذا يتوافق مع الفهم الأوسع للتجارة الإلكترونية والأعمال الإلكترونية.

العلاقة بين الشركات الإلكترونية والتجارة الإلكترونية والأعمال الإلكترونية:

من الضروري التمييز بين مفاهيم الشركات الإلكترونية والتجارة الإلكترونية والأعمال الإلكترونية. يعرف "قاموس القانون" [2] التجارة الإلكترونية بأنها الأعمال التي تُجرى عبر الإنترنت دون تبادل مستندات ورقية. بينما يعرف موقع DevX الأعمال الإلكترونية بأنها استخدام التكنولوجيا الرقمية وأنظمة الإنترنت لإجراء أو إدارة أو تنفيذ عمليات ومعاملات الأعمال[7]، بما في ذلك التجارة الإلكترونية. وتوضح ويكيبيديا أن الأعمال الإلكترونية تشمل أي نوع من النشاط التجاري الذي يتضمن تبادل المعلومات عبر الإنترنت، في حين أن

[1] ELECTRONIC COMMERCE (E-COMMERCE) - Black's Law Dictionary, consulté le avril, 2025, https://thelawdictionary.org/electronic-commerce-e-commerce/

[2] dspace.univ-km.dz, consulté le avril, 2025, http://dspace.univ-km.dz/xmlui/bitstream/handle/123456789/5394/....%A9%20.

[3] نفس المرجع

[4] تعريف الشركة الإلكترونية - القانون - المرجع الالكتروني للمعلوماتية, consulté le avril, 2025, https://www.almerja.com/reading.php?idm=254715

[5] ELECTRONIC COMMERCE (E-COMMERCE) - Black's Law Dictionary, consulté le avril, 2025, https://thelawdictionary.org/electronic-commerce-e-commerce/

[6] نفس المرجع

[7] Electronic Business - Glossary - DevX, consulté le avril, 2025, https://www.devx.com/terms/electronic-business/

التجارة الإلكترونية هي جزء منها وتركز على الأنشطة والعلاقات الخارجية للشركة مع الأفراد والمجموعات والمنظمات الأخرى باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. [1]

وتعرف ASJPالتجارة الإلكترونية بأنها أي شكل من أشكال التبادل التجاري أو الإداري أو تبادل المعلومات بين طرفين أو أكثر باستخدام تقنيات المعلومات والاتصالات. ويصفها موقع Economtrekبأنها عملية البيع والشراء عبر الإنترنت، وتمثل ثورة تكنولوجية في قطاع المعلومات والاتصالات. [2]

يتضح مما سبق أن التجارة الإلكترونية هي جزء من مفهوم أوسع هو الأعمال الإلكترونية. فالتجارة الإلكترونية تركز تحديدًا على البيع والشراء عبر الإنترنت، بينما تشمل الأعمال الإلكترونية جميع جوانب إدارة الأعمال باستخدام التقنيات الرقمية، بما في ذلك العمليات الداخلية. [6] أما الشركات الإلكترونية فهي الكيانات التي تمارس هذه الأنشطة، سواء كانت تقتصر على التجارة الإلكترونية أو تشمل نطاقًا أوسع من الأعمال الإلكترونية. [3]

التمييز بين الشركات الإلكترونية والشركات الرقمية:

غالبًا ما يُستخدم مصطلح "الشركات الرقمية" بالتبادل مع "الشركات الإلكترونية"، ولكن هناك فروقات دقيقة بينهما. تعرف شركة [13] Deloitte الاقتصاد الرقمي بأنه النشاط الاقتصادي الناتج عن الروابط بين البشر والتكنولوجيا عبر الإنترنت، والمدفوع بالاتصال فائق السرعة. وتصف [15] EBSCO الاقتصاد الرقمي بأنه شبكة واسعة من المعاملات والأنشطة الاقتصادية التي تسهلها الإنترنت والتقنيات الرقمية. وترى ويكيبيديا [16] أنه تحول في الأنشطة الاقتصادية التقليدية بفضل الإنترنت وتقنيات الويب.

في المقابل، تعرف [17] Liferay الأعمال الرقمية بأنها استخدام التكنولوجيا لخلق قيمة جديدة في نماذج الأعمال وتجارب العملاء، وتشمل العلامات التجارية الرقمية بالكامل والشركات التقليدية التي تتحول باستخدام التقنيات الرقمية.

يمكن القول بأن الاقتصاد الرقمي هو المفهوم الأوسع الذي يشمل جميع الأنشطة الاقتصادية التي تعتمد على التقنيات الرقمية. أما الشركات الإلكترونية [1] فهي كيانات تجارية محددة تعمل ضمن هذا الاقتصاد، وغالبًا ما تستخدم هذه التقنيات في وظائفها الأساسية، وقد تكون ناتجة عن التحول الرقمي أو مساهمة فيه. [17]

نستنتج من ذلك أن الشركة الإلكترونية: هي عقد يبرم بين طرفين أو أكثر على إنشاء مشروع تجاري معين هدفها تحقيق الربح وتمارس نشاطها بواسطة رسائل الكترونية تتم عبر شبكة الانترنت العالمية، وهذ ما دل عليه معنى النص الوارد في المادة)11(من قانون الأونسترال النموذجي لسنة 1996 والتي جاء فيها)في سياق تكوين العقود وما لم يتفق الطرفان على غير ذلك يجوز استخدام رسائل بيانات للتعبير عن

[1] Electronic business - Wikipedia, consulté le avril, 2025, https://en.wikipedia.org/wiki/Electronic_business

[2] تأثير التجارة الإلكترونية على الاقتصاد المحلي - Econom Trek, consulté le avril, 2025, https://economtrek.com/%D8%AA%D8%..8%AA%D8%B5/

[3] Electronic Business - Glossary - DevX, consulté le avril, 2025, https://www.devx.com/terms/electronic-business/

العرض وقبول العرض وعند استخدام رسالة بيانات في تكوين العقد لا يفقد العقد صحته أو قابليته للتنفيذ لمجرد استخدام رسالة بيانات لذلك الغرض(.

ونظرا لورود عبارة)تكوين العقود(في المادة المذكورة في المادة 11 من قانون الأونسترال النموذجي فانه يدل دلالة مطلقة على كل أنواع العقود بما فيها عقد الشركة الإلكترونية. وقد تم تعريف[1] الشركات الإلكترونية ايضاً بانها أسلوب من أساليب التجارة الحديثة في تقريب وجهات النظر لإتمام المفاوضات والتعاقد وانشاء هذه الشركات عبر شبكة الانترنت.

في الواقع ان الفكرة المحورية للشركات الالكترونية تدور حول تجمع اصحاب الشركات في مراكز تجارية افتراضية بهدف عرض البضائع والخدمات على الجمهور وكل ذلك بواسطة منصة الكترونية يتم الولوج اليها عبر شبكة الانترنت التي تكون مفتوحة للمستخدمين

الفرع الاول: تعريف الشركات الالكترونية

لتعريف الشركات الالكترونية يجب اولا التطرق الى تعريف الشركة بصفة عامة طبقا لما جاء في القانون المدني الجزائري:

وهي عقد بمقتضاه يلتزم شخصان طبيعيان او اكثر على المساهمة في نشاط مشترك بتقديم حصة من عمل او مال او نقد هدف اقتسام الربح الذي قد ينتج او تحقيق اقتصاد او بلوغ هدف اقتصادي ذي منفعة مشتركة كما يتحملون الخسائر التي قد تنجر عن ذلك [2]

اما الجزء الثاني من المصطلح)الإلكترونية(فيعرف لغويا:

الجمع لكلمة إلكترونيات والمنسوب إلى الإلكترون وعلم الإلكترونيات هو علم يهتم بتركيب الإلكترونيات واستخدامها وتناولها، وهو فرع من فروع الفيزياء .[3]

اما اصطلاحا فلا يوجد تعريف للشركات الالكترونية رغم وجود القوانين والاتفاقيات الدولية التي نظمت التجارة الالكترونية، لكن يمكن الجمع بين التعريفين السابقين والقول ان الشركات الإلكترونية هي التي تقوم بنشاطها التجاري باستخدام الوسائل الالكترونية[4] أي ان الشركات الالكترونية هي التي تقوم بعقد صفقاتها التجارية الكترونيا عبر شبكة الانترنت .

كما عرف جانب من الفقه الشركات الالكترونية : بانها اسلوب من اساليب التجارة الحديثة لتقريب وجهات النظر واتمتم المفاوضات والتعاقد وانشاء هذه الشركة عبر شبكة الانترنت[5].

الشركة لغة هي الاختلاط والاشتراك. وقي سمي بها العقد لأنه سببه[6]. وتعرف الشركة في القانون المصري بصفة عامة[7] بأنها عقد بمقتضاه يلتزم شخصان أو أكثر بأن يساهم كل منهم في مشروع مالي بتقديم حصة

---

[1] المنجي، إبراهيم، مصدر سابق، ص255.

[2] المادة 416من الامر 75- 58الصادر بتاريخ 26سبتمبر1975، المتضمن القانون المدني، المعدل والمتمم بالقانون رقم 07- 05المؤرخ في 13ماي 2007.

[3] فوزي عطوي، الشركات التجارة، طبعة الاولى، منشوات الحلبي الحقوقية، 2005، ص 19.

[4] زينة غانم عبد الجبار الصفار، الشركات الالكترونية وطبيعتها القانونية، مجلة الرافدين، الجلد 11، العدد39، سنة 2009، ص120.

[5] طبعة ابراهيم المنجي، عقد نقل التكنولوجيا، الطبعة الاولى، منشاة المعارف، الاسكندرية، 2002، ر 255.

[6] ابن المنظور لسان العرب، دار المعارف القاهرة،ج4، 1968، ص0261

[7] لم يضع قانون التجارة الجديد رقم 17 لسنة 1999 لذلك يتم الإحالة على القانون المدنى بشأن تعرف الشركة.

من مال أو عمل لإقتسام ما قد ينشأ من ربح أو خسارة[1]. أما القانون الفرنسي فقد عرف الشركة بأنها عقد يتم بين اثنين أو أكثر يلتزم فيه كل من المتعاقدين بوضع حصة في رأس المال من أجل عمل مشترك بينهم وتقسيم الأرباح الناشئة عنه فيما بينهم"[2].

ومما سبق يتضح لنا أن عقد الشركة هو عبارة عن اتحاد إرادتين أو أكثر من الأشخاص على هدف واحد ورغبة واحدة، ألا وهي استغلال مشروع مالي يتحدد طبيعة نشاطه على حسب اتفاقهم السابق، طامعين في اقتسام ما ينشا عن استغلال ذلك المشروع من ربح، خائفين من تحمل ما ينشأ عن ذلك المشروع من خسارة.

أما الشركة الإلكترونية فلا يوجد لها تعريف إصطلاحي محدد على الرغم من وجود قوانين واتفاقيات دولية نظمت عمليات التجارة الإلكترونية والمعاملات والنقود الإلكترونية، وبعض الفقه يرى أن الشركات الإلكترونية ما هي إلا نظام يدور في فلك التجارة الإلكترونية[3].

ومن الفقه من عرف الشركة الإلكترونية بأنها "تلك الوحدة المكونة من عاملين موزعين جغرافياً يتقاسمون العمل ويتصلون بوسائل إلكترونية، مع القليل إذا وجد من الإتصال المباشر وجه لوجوده[4]. ومن هذا التعريف تبرز خاصيتين رئيسيتين للشركة الإلكترونية، أولهما عدم حاجتها لتجميع مجموعة من الأشخاص في موقع واحد، كماهو الحال في الشركات التقليدية، ثانيهما اعتماد تلك الشركات على الوسائل الإلكترونية بشكل أساسي في عمليات تبادل وتقاسم المعلومات بين المواقع المتعددة.

كما عرفها جانب آخر من الفقه بأنها تلك الشركة التي تقوم على العمل في الفضاء الرقمي، حيث أنها تتصل بالعملاء عن طريق الوسائل الإلكترونية بما يجعل الشركة . بدون حدود [5]

ومن الفقه أيضاً من عرف الشركة الإلكترونية بأنها "وحدة بلا حدود من حيث المكان والتنظيم والقدرات، تعمل على أساس شبكي لتقاسم المعلومات بما يمكن من تحقيق ميزة تنافسية من خلال بيع وشراء السلع والخدمات أو الإعلان عنها أو عمليات .التمويل المصرفي [6]

ومن جانبنا نعرف الشركة الإلكترونية بأنها تلك المؤسسة التي تمارس نشاطاً تجارياً من خلال موقع إلكتروني خاص بها، تعرض من خلاله العديد من السلع والخدمات للجمهور، وذلك بقصد تحيق ربح، يتم اقتسامه على الشركاء.

وبالتالي فإن الشركة الإلكترونية كفكرة تدور حول تجمع أصحاب المؤسسات التجارية في مركز أو سوق تجاري إفتراضي، ممثل في الموقع الإلكتروني على شبكة الإنترنت، بغرض عرض سلع أو خدمات أو أسهم

[1] انظر نص المادة 505 من القانون المدني، ولقد استثنى المشرع شركة الرجل الواحد من نص تلك المادة في القانون رقم 4 لسنة 02018

[2] انظر نص المادة 132 من القانون التجاري الفرنسي.

[3] زينة غانم عبد الجبار، الشركات الإلكترونية وطبيعتها القانونية، مجلة الرافدين للحقوق 2008 ص7

[4] نجم عبود نجم، الإدان: الالكترونية-الإستراتيجية والوظائف والمشكلات، الرياض، دار المرخ للنشر، 2004، ص 356.

[5] أيمن عطا عد الماجد ممجد، الشركات الإلكترونية ولقوانين المنظمة لها- دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، جامعة أم درمان 2007 ص20.

[6] عبد الستار حمد نجاد، الضربة على الشركات الإلكترونية،بث بمجلة كلية القانون للعلوم القانونية ولسياسية، جامعة كركوك، مجلد 2 عدد6، 2013 ص1.

الشركات أو سندات للجمهور، ويكو الدخول للموقع الإلكتروني متاح للكافة[1].

وبالتالي نجد أن الشركة الإلكترونية بلا حدود من حيث المكان والحيز، الأمر الذي يمكنها من انتشار أعمالها على نطاق جغرافي واسع، الأمر الذي يهم كافة الشركات كبيرة كانت أو صغيرة، والسبب في ذلك أن الأهم هو النشاط الإفتراضي من حيث التفاعلات، العلاقات، العقود، وتقاسم المعلومات في فضاء الأعمال، دون أن يهتم ذلك الحيز بالضرورة، بالأبنية، والآلات، والحجم، وغيرها من الأشياء التي تحتاج إليها الشركات التقليدية.

والشركات الإلكترونية أيضاً نجد أنها بلا حدود تنظيمية، الأمر الذي يمنحها بقدر كافي التحرر من الهرمية وعلاقات الأمر والرقابة، ومن ثم فهي تقترب من الهيكلية المرتبطة بالسوق بكل ما يعني ذلك من مرونة وقابلية التغير وإعادة التشكيل. ولعل التنظيم الشبكي)الداخلي بين العاملين وموارد الشركة الخاصة، والخارجي بين موردي وزبائن الشركة(هو النمط التنظيمي الأكثر ملائمة في الشركة الإلكترونية[2].

أضف إلى ما سبق أن الشركات الإلكترونية تعد وحدة بلا حدود من حيث القدرات التي تمتلكها، فالقدرات الجوهرية للشركة لا تتحدد بمواردها وقدراتها الذاتية فحسب، بل تمتد أيضاً إلى القدرات الجوهرية للموردين الذين تتعامل معهم الشركة الإلكترونية، وقدرات المنافسين لها في صنع بعض الأجزاء، بالإضافة إلى الخبرات المتنوعة للعملاء الذين يتعاملون معها شبكياً.

ويترتب على المرونة التي تتمتع بها الشركة الإلكترونية في الحيز والتنظيم والقدرات وتقاسم المعلومات داخلياً وخارجياً على أساس شبكي، أن تكون الشركة الإلكترونية شركة ذات قدرات عالية، سريعة الاستجابة لما يحيط بها من التغيرات مقارنة بمنافسيها، الأمر الذي يكسبها ميزة تنافسية[3].

كما تعد الشركة الإلكترونية عبارة عن شبكة تقاسم معلومات داخلياً بين العاملين وخارجياً مع مورديها وعملائها، الأمر الذي يترتب عليه حالة من الثراء المستمر في معلومات كل أطراف الشبكة، مع سرعة استجابة الشركة الإلكترونية للتغيرات التي تكشف عنها تلك المعلومات. واذا كانت الشركات التقليدية العادية المؤسسة على التنظيم اللامركزي تتسم بالتعقيد إلى حد ما، فإن الشركة الإلكترونية القائمة على التنظيم الشبكي تتسم باللامركزية العالية في إدارة المعلومات وتقاسمها.

ولقد أدى الفضاء الإفتراضي الإلكتروني إلى تزايد الحديث عن الشركات الإلكترونية بوصفها البعد الجديد للعصر الشبكي الذي مكن كافة أطراف العمليات التجارية من شركات وموردين وعملاء ومنافسين،

---

[1] ومن أروع الأمثلة على الشركات الإلكترونية شركة أمازون الأمركية، ولقد بدأت شركة أمازون عام 1994 بإسم "كادابرا"، مؤسسها هو جيف بيزوس، بدأت الشركة بإعتبارها متجر لبيع الكتب عبر الإنترنت، وفي عام 1995 أصبح إسمها"أمازون.كوم "تيقناً بنهر الأمازون. ثم تحولت لتصبح أكبر متاجر التجزئة عبر الإنترنت، كان السر الأكبر لنجاح الشركة هو التركيز على العملاء والتنبؤ الصحيح للاتجاهات المستقبلية للتسوق، وفهمت احتياجات العملاء فأقامت علاقات جيدة معهم، وظهرت كيفية القيام بالأعمال التجارية بأفضل الطرق الممكنة. فهي تعتبر الرائدة في مجال الإبتكار والأولى في جعل "-Kindle eالأمور أكثر بساطة وراحة للمستخدم. يذكر أنه من أكبر إختراعات شركة أمازون هو book"عام 0720م، كما أن وهناك العديد من قصص النجاح الأخرى مثل: شركة على بابا.

[2] أيمن عطا عد الماجد، المرجع السابق ص22، 23.

[3] رأفت غنيم، دو جامعة الدو العربة حول تيسير التبادل التجاري، ورقة عمل مقدمة لجامعة الدو العربية)2/8/2000م

من الإتصال والتعاقد عن بعد، الأمر الذي ترتب عليه إشاعة العديد من المفاهيم الجديدة في سرعة الاستجابة والمرونة والتحجيم والتوريد الخارجي والتحالفات والتنظيم الأفقي الشبكي، وغيرها من المفاهيم ذات الطابع الإلكتروني، الأمر الذي فرض على الشركات العملاقة التحرر من حجمها الكبير من أجل التحول إلى شركات صغيرة من أجل المرونة، والإنتقال من إنتاج كل شيء داخل الشركة إلى الاستفادة من أفضل ما لدى الآخرين بالتعاقد أو التحالف، فإذا كانت تكنولوجيا المعلومات وشبكات الأعمال وفرت أداة الإتصال والمجال الشبكي، فإن تلك المفاهيم الجديدة قد وفرت الرؤية الاستراتيجية والمرونة والسرعة والدوافع الأساسية لظهور الشركة الإلكترونية.

والشخص الذي يزاول التجارة الإلكترونية عن طريق الشركة الإلكترونية يقوم بإنشاء موقع إلكتروني خاص به على شبكة الإنترنت، متخذاً منه واجهة أو نافذة لعرض منتجاته والتعريف بها وتسويقها، ويعمل ذلك الموقع الإلكتروني على تعزيز التفاعل بينه وبين المستهلكين لمنتجاته، فتقدم كافة المعلومات التفصيلية عن السلعة وصورها وتكاليفها، فضلا عن طريقة دفع الثمن وتلقي العروض حول السلعة المعروضة من قبل الشخص التاجر[1].

ويعد استخدام الإنترنت في وقتنا الحاضر أحدث وسيلة للدعاية والبيع للمنتجات، فهو عامل هام في جذب أكبر عدد ممكن من المستهلكين، وذلك من خلال القدرة على وصول الموقع الإلكتروني إلى عدد لا نهائي من العملاء الراغبين في شراء المنتجات المعروضة والمعلن عنها. وحتى يتمكن التاجر من تحقيق النجاح في إدارة الموقع الخاص به، ومن ثم تحقيق الأرباح المرجوة من قيام شركته الإلكترونية، فلابد أن يتجنب كل ما من شأنه أن يؤدي إلى عدم فاعلية ونجاح موقعه الإلكتروني، ياتي على رأسها عدم توافر معلومات مفصلة وكافية حول المنتجات والخدمات المعروضة من جانبه، أو أنها لا تتماشي مع أذواق ورغبات المستهلكين، أو أن تكون باهظة الثمن، مما يؤدي إلى عزوف المستهلكين عن شرائها، أضف إلى ما سبق أيضاً حالة كون الموقع الإلكتروني غير جذاب بسبب تصميمه السيء[2].

ووفقاً لنص المادة 51 من قانون تنظيم الصحافة والإعلام رقم 180 لسنة 2018، لم يعد لأي فرد الحق في تأسيس موقع إلكتروني في مصر بشخصه من دون أن يتخذ شكل شركة من فرد واحد أو عدة أفراد أو مؤسسات، أي أن كل شخص بمفرده يملك موقعاً إلكترونياً عليه البدء فوراً في تأسيس شركة، والحصول على سجل تجاري، وبطاقة

ضريبية لها، قبل البدء في إجراءات الترخيص.

وبناء عليه نرى أن الشركة الإلكترونية في الوقت الحالي أصبحت واقعاً حتمياً تتعايش معه أغلب الدول، وأن الشركات الإلكترونية لن ولم تستمر في التطور المذهل الذي تشهده إلا عن طريق التحرر وتغيير

[1] وجديراً بالذكر أن التشريعات العربة في شأن التجان الإلكترونية تنمو ببطه وعلى استحياء فإلى الآن لم يصدر سوى قانون التجار: الإلكترونية في تونس وبي والأردن والبحرن وفي مصر أعد مشروع لهذا التدرن بسعربة مركز المعارمات ودعم اتخاذً اقرر بيبيس انز، ولا رن يا هى اع تى الآن. كما أعد تشرع التجان عن بعد في الكوت ولم يصدر بعد. وفيما يخص المملكة العربية ، السعودية تمت الموافقه على تأسس مجلس التجار: الإلكترونية السعودى بعد موافقة مجلس الوزراء السعودى بناء على توصية من مجلس الشؤون الاقتصادية ولتنمية.

[2] سمية ديمش- المرجع السابق، ص82.

الأساليب التقليدية التي كان يعتمد عليها لانجاز المعاملات، ومن ثم لابد وأن يدرك المشرع المصري ضرورة الدخول إلى فلسفة الشركات الإلكترونية، من أجل إستغلال الفرص المحلية والعالمية[1].

الفرع الثاني: انواع الشركات الالكترونية وخصائصها

بما ان الشركات التجارية التقليدية تنقسم الى نوعين رئيسيين طبقا للقانون التجاري وهما شركات اشخاص وشركات اموال، فبالنسبة الى شركات الاشخاص فأساسها شخص الشريك حيث تقوم على الاعتبار الشخصي والثقة المتبادلة بين الشركاء حيث لا يستطيع التصرف في حصته من دون موافقة الشركاء الاخرين وهي تقوم على المسؤولية التضامنية بين الشركاء ومن اهم انواعها شركة التضامن، اما شركات الاموال فهي تقوم على الاعتبار المالي دون الشخصي حيث تكون فيها المسؤولية محدودة حسب القيمة الاسمية للمساهمة براس مال الشركة ومن اهم انواعها شركة المساهة[2]، ولكل نوع من خصائص تميزها عن الاخر فبدورها الشركات الالكترونية لها ثلاث انواع وبميزات

اولا/ انواع الشركات الالكترونية: يمكن حصرها في ثلاثة انواع رئيسية

1-الشركات الدعائية الالكترونية:

في الواقع تمثل الدعاية اكثر من ربع ميزانية الشركة ولذلك تقوم معظم الشركات وبغض النظر من نشاطها بالداعية للمنتجات او الخدمات التي تقدمها وذلك لما للدعاية من اثر على زيادة رقم المبيعات وبالتالي زيادة في نسبة الارباح.

حيث اصبح للدعايات التي تتم الكترونيا اثرا على زيادة الارباح والشركات الالكترونية الدعائية هي التي تسمح لزائر موقع الشركة بالتجول فيه للاطلاع على السلع والخدمات دون ان يتمكن من شرائها[3].

---

[1] ولقد أظهرت بيانات حديثة أن هناك أربع شركات تسيطر على سوق التجار: الإلكترونية بمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. ووضح التقرر الصادر عن تطبيق تروكولر" بخصوص الرع الأخير من العام 2016، أن شركات Souq، وDubizzle/OLX، وEdafly، و Jumiaتسيطر على الحصة الأكبر في حجم التجارة الإلكترونية بالمنطقة. وأشارت البيانات إلى أن أغلبية المكالمات تمت من وإلى هذه الشركات الأربع، حيث استحوذت Souqعلى 60% من حجم المكالمات أي أكثر من ثلاثة أضعاف مكالمات الشركة التالية لها تقرباً، ثم جاءت شركة Edfa3lyكثاني أكبر شركة بنسبة 16% من المكالمات، ثم Dubizzle/OLXالتي استحوذت على 51% من إجمالي المكالمات، وخيراً Jumia بنسبة 6% من المكالمات. بينما أظهرت الشركات العالمية مثل Amazonو eBayتواجدا أقل في المنطقة، حيث استحوذت Amazonعلى 2%، و eBayعلى 1% فقط. ووضحت البيانات أن حجم المكالمات الواردة مقارة بحجم المكالمات الصادر: التي استلمها عملاء شركات التجار: الإلكترونية، يوضح أن عدد المكالمات المتعلقة بشركة Souqقد بلغ حوالي 29 مليون مكالمة في الفترة من ا أكتوبر إلى 31 ديسمبر، بنسبة متساوية تقربا فيما يتعلق بالمكالمات الواردة والصادرة من الشركة. وستقبل عملاء Edfa3lyعددا أكبر من المكالمات من الشركة مقارنة بالمكالمات الوان:ة منهم للشركة، حيث بلغ عدد المكالمات التي تلقاها العملاء 602 مليون مكالمة من إجمالي 8.6 مليون مكالمة. أما

Dubizzle/OLX فقد قامت أيضاً بإجراء مكالمات أكثر لعملائها مقارة بالمكالمات التي قام العملاء بإجرائها لشركة، حيث بلغ عدد المكالمات التى تلقاها العملاء من الشركة 402 مليون مكالمة من إجمالي .41 مليون مكالمة. من ناحية أخرى، تستحوذ مصر على الحصة السوقية الأكبر في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا من حيث حجم المكالمات المتعلقة بالتجار الإلكترونية بنسبة 5.84%، بينما استحوذ الأر:ن والتي يبلغ عدد سكانها 5.6 مليون نسمة عل 01% تقرباً من إجمالي عدد المكالمات من أو إلى شركة التجار الإلكترونية.

وبالنظر إلى عدد المكالمات التي يجرها كل مستخدم لتطبيق تروكولر إلى شركات التجار الإلكترونية، سنجد أن الأردن تقترب من الاستحواذ على المركز الثاني بعد مصر، بينما احتل العراق المركز الثالث بنسبة 480.3% من حجم المكالمات المتعلقة بالتجار الإلكتروية في المنطقة. انظر الرابط التالي:
https://www.alarabiya.net/arlaswag/companies/2017/05/08/4

[2] مصطفى كمال طه، الشركات التجارية، مكتبة الوفاء القانونية، الطبعة الاولى، الاسكندرة، 2009، ص 27.

[3] ابو العلا على ابو العلا النمر، المشكلات العملية والقانونية في التجارة الالكترونية، طبعة الأولى، دار ابو الجد، 2004، ص8.

2- الشركات الالكترونية:

و هي التي تمارس نشاطها كاملا الكترونيا عن طريق شبكة الانترنت ولا يوجد لها فروع على الارض أي ان العملاء يستطيعون القيام بكافة اعمالهم مع تلك الشركة عن طريق موقعها على شبمة الانترنت حيث يعتبر هذا النوع من الشركات هو الشركة الالكترونية بما تعنيه الكلمة من معنى[1] .

3 -الشركات الالكترونية ذات الخدمات البسيطة:

هي الشركات التي حاولت تحقيق هدفين من موقعها على شبم الانترنت اولهما الدعاية وثانيهما تقدم خدمات بسيطة للعملاء بحث تسهل لهم باقي الاجراءات التي لابد ان يتنقلوا الى مقر الشركة على ارض الواقع لإتمام العملية التجارية.

ثانيا/خصائص الشركات الالكترونية: تتميز الشركات الالكترونية بعدة مزايا

اهمها: 1-امكانية الوصول الى قاعدة اوسع من العملاء:

من اهم مميزات الشركة الالكترونية اتساع نطاق السوق الذي تتعامل فيه حيث تتخطى نطاق السوق الوطني الى الاسواق العالمية، فالتجارة الالكترونية الغت الحدود الجغرافية فيما بين الدول والشعوب وكذلك الغت عامل الوقت الذي كان يعوق الكثير من معاملات التجارة الدولية وهنا جاءت ميزة الشركات الالكترونية في تمكين أي من العملاء أيا كان محل اقامته او الوقت ان يصل اليها دون الحاجة الى مجهود يبذل في مقابل ذلك تتمكن الشركة الالكترونية من تلبية حاجات عملائها في كافة انواع السلع والخدمات التي تقدمها في وقت قصير جدا [2].

2 - تقديم خدمات تجارية كاملة وجديدة:

الشركات الالكترونية مثلها مثل الشركات التقليدية يمكنها تقديم كل الخدمات التجارية وبيع كافة انواع السلع دون ان يؤثر عنها ذلك كونها شركة الكترونية على قدرتها التجارية او الحد من قدرتها على المنافسة التجارية وتقلم السلع والخدمات، بل على العكس فهي تتميز عن الشركات التقليدية كوفا تقدم الخدمات او السلع بصورة سريعة عن هذه الاخيرة [3]

3 -عدم وجود وثائق ورقية متبادلة:

اهم ما يميز هذا النوع من الشركات هو عدم وجود وثائق ومستندات ورقية متبادلة اثناء ابرام وتنفيذ الصفقات المبرمة بين الشركاء من جهة وبين الشركة والجمهور او العملاء من جهة اخرى، حيث تتم كل التعاملات الكترونيا دون الاستعانة بوثائق ورقية التي تعتبر السند القانوني والدليل الكتابي لإثبات في المعاملات التجارية التقليدية في حالة نشوء النزاع، بل يوجد فقط رسائل الكترونية التي تعتبر بمثابة الدليل الكتابي [4].

[1] منير محمد ابلجهيني-ممدوح محمد الجهيني، الشركات الالكترونية، دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى، سنة2008، الاسكندرية، ص 12.

[2] منير محمد الجهيني-ممدوح محمد الجهيني، الشركات الالكترونية، مرجع سابق، ص 13

[3] نفس المرجع، ر14.

[4] عمد حسين منصو، المسؤولية الالكترونية، دار الجامعة الجديدة، 2003، الاسكندرية، ص23.

4- انخفاض تكاليف التشغيل:

من اهم الاسباب التي تقيد اي شركة الكترونية عندما تفكر في انشاء فرع جديد في اي مدينة من مدن العالم هو مصاريف تشغيل هذا الفرع ومشكلة تغطية المصاريف، التي تتمثل في تكاليف شراء موقع وتأثيثه وتكاليف العملة والصيانة ... الخ حيث تعتبر هذه المصاريف معدومة في الشركات الالكترونية لاختلاف طبيعتها عن الشركات التقليدية نظرا لعدم احتياجها الى مقر وعمالة كبيرة[1].

والشركات الإلكترونية كمراكز تجارية افتراضية يمكن تقسيمها إلى ثلاثة أقسام رئيسية هما:

القسم الأول: الشركات الإلكترونية الدعائية:

وهي تلك الشركات التي تسمح للزائر الدخول إليها دون اتباع إجراءات أو تعليمات محددة، ومن ثم يسمح للزائر الدخول لموقع الشركة والإطلاع على ما لدى الشركة من سلع أو خدمات دون أن يتمكن من الشراء. ويعد هذا النوع من الشركات الإلكترونية مجرد وسيلة حديثة للدعاية لمنتجات الشركة، يخول الشركة مكنة جذب العملاء ومن ثم زيادة حجم مبيعاتها[2].

ونرى أن هذا النوع من الشركات لا يتعدى ما تقوم به الشركات من الإعلان عن منتجاتها من خلال وسائل الإعلام المختلفة، إلا أن الميزة للإعلان بتلك الوسيلة يكون أقل تكلفة وأطول مدة، حيث يكون الإعلان متاح كافة الأوقات. وهذا النوع من الشركات ليس موضع بحثنا.

القسم الثاني: الشركات الإلكترونية ذات الخدمات البسيطة:

وتلك الشركات تعمل على تحقيق هدفين متوازيين من خلال موقعها الإلكتروني هما الدعاية عن السلع والمنتجات للجمهور، كما في الشركة سالفة الذكر، إلى جانب تقديم بعض الخدمات البسيطة للجمهور بطريقة تسهل عليهم إتمام الإجراءات عند الإنتقال إلى مقر الشركة من أجل إتمام التعاقد، وقد تتخذ تلك الخدمات البسيطة في ملى الإستمارات من جانب العملاء للتعارف، أو ملى استمارات للوقوف على غرض العملاء من التعامل مع الشركة"[3].

وبالتالي فموقع تلك الشركات على الإنترنت يهدف في المقام الأول إلى الدعاية فقط عن السلع والخدمات، فضلا عن مكنة ربط العملاء بالشركة، دون تحقيق غرض الشركة كاملاً من خلال إتمام الصفقة بصفة نهائية، فذلك الأمر يتطلب انتقال العميل إلى مقر الشركة الحقيقي على أرض الواقع.

القسم الثالث: الشركات الإلكترونية بالمعني الحقيقي:

وهذا النوع من الشركات يقوم بعرض المنتجات والخدمات عبر شبكة الإنترنت من خلال موقع إفتراضي دون أن يكون لها وجود على العرض، يكون للعملاء مكنة دخول ذلك الموقع الإلكتروني والوقوف على معرفة كافة السلع والخدمات المعروضة من قبل الشركة، والعلم بكافة خصائصها، وإتمام عملية البيع والتعاقد دون الحاجة إلى انتقال العميل إلى مقر الشركة على الواقع لإتمام الصفقة، والوضع الغالب لهذا النوع من

[1] منير محمد الجهيني-ممدوح محمد الجهيني، الشركات الالكترونية، مرجع سابق، ص 15.

[2] أبو العلا علي أبو العلا النمر: المشكلات العلمية ولقانونية في التجار الإلكترونية، طا، دارأبو المجد، 2004 ص19.

[3] منير مجد الجهيني ممدوح محد الجهيني، الشركات الإلكترونية، دار الفكر الجامعي 2006 ، ص11.

الشركات أن يكون دفع الثمن من خلال الموقع أيضاً، وإن كان لا يوجد ما يمنع أن يكون الدفع نقدي عند الإستلام.

وأضف إلى ما سبق أن تأسيس الشركات الإلكترونية بالمعنى الحقيقي والكامل، والإنفاق على إبرام العقد وتوثيقه، وغيرها من الإجراءات السابقة على إبرام العقد، والمتمثلة في المفاوضات بين مؤسسي الشركة الإلكترونية تكون عبر الشبكة الإلكترونية

وإن كان لا يوجد ما يمنع أيضاً أن تتم تلك الإجراءات وأن يكون إتمام عقد تأسيس الشركة الإلكترونية بالطريقة التقليدية المعروفة[1].

والشركة الإلكترونية بالمعني الحقيقي الكامل هي التي تكون موضع بحثنا، فتلك الشركة لا تقتصر على القيام بالدعاية لما تقدمه من سلع وخدمات، وإن كان ذلك من ضمن أهدافها، فكل شركة إلكترونية هي في الأصل شركة دعائية، بل يكون غرضها إتمام العقد وإبرام الصفقة مع العملاء[2].

تتنوع الشركات الإلكترونية في أنواعها ونماذج أعمالها. يمكن تصنيفها بناءً على طبيعة نشاطها أو شكلها القانوني.

-تصنيف الشركات الإلكترونية حسب طبيعة النشاط:

تشمل الشركات الإلكترونية العاملة في مجال البيع بالتجزئة عبر الإنترنت، والتي تبيع المنتجات مباشرة للمستهلكين.[25] وهناك الأسواق الإلكترونية التي تعمل كمنصات تجمع بين البائعين والمشترين. كما توجد شركات تقدم خدمات رقمية مثل البرمجيات والاشتراكات والمحتوى الرقمي. وتشمل أيضًا شركات التسويق بالعمولة التي تروج لمنتجات أو خدمات أخرى مقابل عمولة.

وتصنف Investopediaالتجارة الإلكترونية بناءً على أطراف المعاملة إلى: أعمال إلى مستهلك (B2C)، وأعمال إلى أعمال (B2B)، ومستهلك إلى مستهلك (C2C)، ومستهلك إلى أعمال (C2B)، وأعمال إلى حكومة (B2G). ويضيف موقع Elementor تصنيفات أخرى مثل التسويق بالعمولة والعمل الحر والمنتجات الرقمية والبرمجيات كخدمة (SaaS). ويذكر موقع BigCommerce نماذج أعمال إلكترونية متنوعة تشمل البيع بالتجزئة عبر الإنترنت والشحن المباشر والأسواق الإلكترونية.

---

[1] زينة غانم ع الجبار، المرجع السابق ص7

[2] ووفقاً لتقديرات الأمم المتحدة قد بلغ حجم التجار: الإلكترونية في العالم حوالي 20 ترليون دولار في عام 2003، وقد تضاعف الرقم ليصل إلى 8.6 ترليون دولار في نهاية عام 2004، وإن نحو 80% من حجم التجار في العالم يتم في الولايات المتحدة الأمركية، 51% في أوويا الغربة، 5% في بقية دو العالم، معظمها أو نحو 4% منها يتم في اليابان. كما ويشكل حجم التجار: الإلكترونية بين مؤسسات الأعمال)Business to Business(حوالي 058%' من حجم التجار الإلكترونية في العالم. وتراوحت قيمة التجار: بين مؤسسات الأعمال فى الاتحاد الأوبى بين °81 مليار دولار و200 مليار دولار في عام 2002، كما أن التجار الإلكترونية بين مؤسسات الأعمال قد وصلت في أووبا الوسطى ولشرقية إلى حوالي 4 مليارات دولار في عام 02003 وقد نمت هذه التجار بشكل متسارع في ، منطقة آسيا والمحيط الهادئ من حوالي 120 مليار دولار في عام 2002 إلى حوالي 300 مليار دولار بنهاية عام 02003 وفي أمركا اللاتينية بلغت قيمة الصفقات التجارية بين مؤسسات الأعمال على الشبكة مباشرة 5.6 مليارات في عام 2002 وارتفعت لتصل إلى 5.12 مليار دولار في عام 02003

إن نسبة مستخدمى الإنترنت الذين يشترون بواسطة الشبكة مباشرة كانت أعلى فى الولايات المتحدة الأمركية والمملكة المتحدة وشمال أووبا الغربة خلال الفترة 2000-2001، إذ بلغت نست مستخدمى الشبكة بعمليات شراء على الشبكة مباشرة حوالى 38%، أما فى المكسيك فقد بلغت النسبة أقل من 06.%.0

يتضح أن الشركات الإلكترونية تعمل عبر نماذج أعمال متنوعة تشمل B2C وB2B وC2C وC2B، ولكل منها خصائصها وآثارها القانونية الخاصة.[6]

- تصنيف الشركات الإلكترونية حسب الشكل القانوني:

يمكن للشركات الإلكترونية، مثل الشركات التقليدية، أن تتخذ أشكالًا قانونية مختلفة تؤثر على مسؤوليتها وضرائبها ومتطلباتها التنظيمية في القانون الدولي والجزائري.[27] يوضح موقع NYCCounsel[27] الهياكل التجارية الشائعة للأعمال التجارية عبر الإنترنت، بما في ذلك الملكية الفردية والشراكة والشركات ذات المسؤولية المحدودة والشركات المساهمة، مشيرًا إلى اختلاف آثارها من حيث المسؤولية والضرائب. ويفصل موقع NasrRashad[36] أنواع الشركات المختلفة بموجب القانون التجاري الجزائري، مثل الشركات ذات المسؤولية المحدودة (SARL) وشركات المساهمة (SPA) وشركات التضامن (SNC)، مع إبراز خصائصها وأطرها القانونية. إن الشكل القانوني الذي تختاره الشركة الإلكترونية[27] سيحدد هويتها القانونية ومسؤولية مالكيها والتزاماتها الضريبية. هذا جانب حاسم في الإطار المفاهيمي لأنه يحدد كيفية تفاعل الشركة مع النظام القانوني.

- تصنيف الشركات الإلكترونية في القانون الجزائري:

يوفر القانون التجاري الجزائري إطارًا لأنواع مختلفة من الشركات، ومن المرجح أن تندرج الشركات الإلكترونية، بغض النظر عن طبيعة عملياتها، ضمن هذه الفئات القائمة[1]. ومع ذلك، قد تكون هناك حاجة إلى تعديلات محددة أو أشكال جديدة لمعالجة جوانبها الفريدة بشكل كامل.[36] يوفر موقع وزارة التجارة الجزائرية[40] الوصول إلى القانون التجاري الجزائري والقانون رقم 18-05 المتعلق بالتجارة الإلكترونية. وتناقش ASJP[41] تعديلات القانون التجاري فيما يتعلق بالشركات ذات المسؤولية المحدودة. ويوضح موقع Moukawil[38] أنظمة الشركات واتفاقيات المساهمين في الجزائر.

يوفر قانون الشركات الحالي في الجزائر[36] الهياكل القانونية الأساسية. ويكمن التحدي في كيفية تطبيق هذه الهياكل وتفسيرها في سياق العمليات الإلكترونية، وما إذا كان التشريع المحدد مثل القانون رقم 18-05[47] يعالج بشكل كاف الخصائص الفريدة للشركات الإلكترونية.

الفرع الثاني : مخاطر التعامل مع الشركات الالكترونية

بالرغم من مزايا الشركات الالكترونية ومواكبتها للتطور التكنلوجي الهائل الا انه توجد عدة مشاكل تواجهها والتي تشكل مخاطر على الاطراف المتعاملة معها خاصة ان المعاملات التجارية تتم دون تواجد الاطراف في نفس المكان فهذا الخطر في الواقع ينصرف الى الطرفين ويعرضهم للغش والخداع والاحتيال كون ان الشركة الالكترونية لا تستطيع التأكد من صحة البيانات وشخصية المتعاقد هذا من جهة ومن جهة اخرى لا يتمكن الجمهور من معاينة وفحص السلع .

[1] أنواع الشركات في القانون التجاري وخصائصهم ومميزاتهم - مكتب النصر والرشاد, consulté le avril, 2025, https://nasrrashad.com/blog-detail/%D8%A3%D9%86%D9%88%D8%A7%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B1%D9%83%D8%A7%D8%AA-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D9%8A

يخلق خطر التشغيل من عدم التامين الكافي للنظم مما يجعلها عرضة لعمليات القرصنة وزرع الفيروسات بهدف وقف المنصة الالكترونية للشركة حيث يدخل ضمن مخاطر التشغيل :

اولا/عدم التامين الكافي للنظم

يمكن اختراق النظام الالكتروني للشركة وذلك بهدف التجسس على المعلومات الخاصة بالشركة وبعملائها واستغلال ذلك ضدها، ولهذا يجب على اي شركة الكترونية توفير اجراءات كافية لكشف واعاقة كل محاولات الاختراق والقرصنة وذلك يتم بواسطة انظمه حماية الكترونية مثل نظام الحائط الناري اذي يعمل على اعاقة اي شخص يريد الدخول الى البرامج الخاصة بالشركة.

غير انه يمكن ان تكون نظم الحماية غير ملائمة او غير كافية بسبب بطء اداءها مثلا ،ولذلك على الشركات الالكترونية العمل على تحديث انظمة الحماية والعمل على تسريعها وتفادي اي نوع من الانقطاعات .[1]

ثانيا/اساءة الاستخدام من قبل العملاء

وذلك يكون نتيجة عدم اتباع العملاء لإجراءات التامين الواجبة او دخول بعض العناصر الاجرامية للبيانات

التجارية الخاصة بالعملاء الاخرين ·

1 :خطر السمعة

يجب ان تهتم الشركة الالكترونية بالحفاظ على سمعتها في السوق حيث تأثر السمعة السيئة على نشاط الشركة الالكترونية وذلك بنقص عدد العملاء وبالتالي انخفاض نشاطها ونقص ارباحها.

2 : خطر قانوني

يقع الخطر القانوني في حالة انتهاك القوانين والقواعد او الضوابط المقررة لحماية المستهلكين في بعض الدول او لعدم المعرفة القانونية للاتفاقيات المبرمة باستخدام الوسائل الإلكترونية .[2]

المطلب الثاني: خصائص الشركات الالكترونية

تتميز الشركات الإلكترونية بعدة خصائص تميزها عن الشركات التقليدية. فمن أبرز هذه الخصائص العالمية والقدرة على الوصول إلى أسواق واسعة.[3] يشير تقرير GAO[4] إلى الطبيعة غير الحدودية للتجارة الإلكترونية الدولية، مما يخلق سوقًا أوسع. ويذكر موقع DevXأن الأعمال الإلكترونية تسمح بالوصول إلى جمهور عالمي.

[1] What is Digital Business? | Liferay, consulté le avril, 2025, https://www.liferay.com/resources/l/digital-business

[2] نفس المرجع، ر 73.

[3] What is e-business: Definition, Components & Features | SeiMaxim, consulté le avril, 2025, https://www.seimaxim.com/kb/what-is-e-business-definition-components-features

[4] What Is the Digital Economy? - Wharton Online, consulté le avril, 2025,https://online.wharton.upenn.edu/blog/what-is-the-digital-economy/#:~:text=Global%20management%...and%20technology%20connections%20formed%20online.

وتؤكد JIAMCSعلى الوصول العالمي كخاصية للشركات الإلكترونية. ويشير موقع[1] Economtrekإلى أن التجارة الإلكترونية تتيح للشركات المحلية الوصول إلى أسواق خارج حدودها الجغرافية. وتشدد [24] Oracle على أن التجارة الإلكترونية تمكن الشركات من الوصول إلى المزيد من العملاء في المزيد من المناطق. إن الطبيعة غير الحدودية للإنترنت[2] هي عامل تمييز أساسي للشركات الإلكترونية، مما يسمح لها بدخول الأسواق الدولية دون الحاجة إلى توسع مادي. هذه الخاصية لها آثار كبيرة على إمكانات نموها والمشهد التنافسي.
كما تتميز الشركات الإلكترونية بانخفاض التكاليف التشغيلية. يذكر موقع DevX أن الأعمال الإلكترونية تهدف إلى تقليل التكاليف. ويشير موقع Investopedia[3] إلى انخفاض محتمل في تكاليف بدء التشغيل لشركات التجارة الإلكترونية حيث قد لا تحتاج إلى واجهة متجر مادية. وتذكر JIAMCSانخفاض تكاليف التشغيل كخاصية للشركات الإلكترونية. وتذكر Oracle أن التجارة الإلكترونية يمكن أن تخفض التكاليف عن طريق البيع مباشرة للعملاء والحفاظ على عدد أقل من المتاجر التقليدية. إن انخفاض الحاجة إلى بنية تحتية مادية مثل مساحات البيع بالتجزئة [4] يترجم مباشرة إلى نفقات تشغيلية أقل للشركات الإلكترونية [6]، مما يجعلها نموذج أعمال يحتمل أن يكون أكثر فعالية من حيث التكلفة.
وتتميز الشركات الإلكترونية أيضًا بسرعة إنجاز المعاملات التجارية.[19] تسلط [19] JIAMCS الضوء على سرعة إنجاز المعاملات التجارية كخاصية للشركات الإلكترونية، مما يتيح لها تقديم المنتجات والخدمات بسرعة عبر الإنترنت. إن الطبيعة الرقمية للمعاملات الإلكترونية تسمح بطبيعتها بمعالجة أسرع للطلبات والمدفوعات وتبادل المعلومات مقارنة بالعمليات اليدوية والورقية في التجارة التقليدية.[5]
ومن الخصائص المميزة أيضًا المرونة والقدرة على التكيف مع التغيرات[6].تذكر JIAMCSمرونة الشركات الإلكترونية، مما يمكنها من أداء المهام التي كانت تقوم بها الشركات التقليدية إلكترونيًا والتكيف مع مهام جديدة. وتؤكد Oracleعلى ضرورة أن تكون منصات التجارة الإلكترونية مرنة وقابلة للتخصيص. وتذكر Deloitte أن الاقتصاد الرقمي يتطلب من الشركات التكيف والابتكار باستمرار. إن مرونة المنصات الإلكترونية[7] تسمح للشركات الإلكترونية بتعديل عروضها واستراتيجياتها التسويقية وعملياتها التشغيلية

[1] تأثير التجارة الإلكترونية على الاقتصاد المحلي - Econom Trek, consulté le avril, 2025, https://economtrek.com/%D8%AA%D8%A3%D8%B5/
[2] ELECTRONIC BUSINESS definition | Cambridge English Dictionary, consulté le avril, 2025, https://dictionary.cambridge.org/us/dictionary/english/electronic-business
[3] What is e-business: Definition, Components & Features | SeiMaxim, consulté le avril, 2025, https://www.seimaxim.com/kb/what-is-e-business-definition-components-features
[4] What Is the Digital Economy? - Wharton Online, consulté le avril, 2025, https://online.wharton.upenn.edu/blog/what-is-the-digital-economy/#:~:text=Global%20management%20consulting%20company%20Deloitte,and%20technology%20connections%20formed%20online.
[5] What is digital economy? | Deloitte Malta, consulté le avril, 2025, https://www.deloitte.com/mt/en/Industries/technology/research/mt-what-is-digital-economy.html
[6] Digital economy | EBSCO Research Starters, consulté le avril, 2025, https://www.ebsco.com/research-starters/technology/digital-economy
[7] Digital economy - Wikipedia, consulté le avril, 2025, https://en.wikipedia.org/wiki/Digital_economy

بسرعة استجابة لظروف السوق المتغيرة وتفضيلات العملاء، وهي ميزة حاسمة في الاقتصاد الرقمي الديناميكي[1].

كما أن الشركات الإلكترونية تحد من المعاملات الورقية.[2] تذكر JIAMCS أن استخدام الشركات الإلكترونية يقلل من المعاملات الورقية التقليدية، حيث تحل التفاعلات عبر الإنترنت محل الوسائل التقليدية. تعتمد العمليات الأساسية للشركات الإلكترونية [3] على البيانات والاتصالات الرقمية، مما يقلل بطبيعته من الحاجة إلى المستندات المادية ويساهم في الكفاءة والاستدامة البيئية.

وتعتمد الشركات الإلكترونية بشكل كبير على التكنولوجيا والابتكار. [4] يعرف موقع DevX [6] الأعمال الإلكترونية بأنها استخدام التكنولوجيا الرقمية وأنظمة الإنترنت. ويؤكد Investopedia[65] أن النمو في قطاع الإلكترونيات مدفوع بشكل أساسي بالابتكار والبحث والتطوير. ويذكر SEIMaxim[7] أن الأعمال الإلكترونية تستخدم تقنيات المعلومات والاتصالات الرقمية. ويشدد Dieconomy[8] على دور المنصات والتقنيات الرقمية في الاقتصاد الرقمي. ويشير موقع The7Planets[9] إلى أن الابتكارات التكنولوجية تحسن تجربة المستخدم في التجارة الإلكترونية. وتعرف Liferay[10] الأعمال الرقمية باستخدام التكنولوجيا لخلق قيمة جديدة. وتؤكد Deloitte[11] على تبني التكنولوجيا الرقمية للتحول. إن وجود وعمل الشركات الإلكترونية يعتمد بشكل أساسي على استخدام التقنيات الرقمية والإنترنت.[6] هذا الاعتماد يعزز ثقافة الابتكار المستمر [12] لتحسين الكفاءة وتعزيز تجارب العملاء والبقاء في المنافسة في السوق الرقمية.

---

[1] What is Digital Business? | Liferay, consulté le avril, 2025, https://www.liferay.com/resources/l/digital-business

[2] E-commerce Defined: Types, History, and Examples - Investopedia, consulté le avril, 2025, https://www.investopedia.com/terms/e/ecommerce.asp

[3] التنظيم القانوني للشركات الإلكترونية, consulté le avril, 2025, https://jiamcs.centre-univ-mila.dz/index.php/mjrs/article/download/102/45

[4] "التنظيم القانوني للشركات الالكترونية "دراسة مقارنة | University of ..., consulté le avril, 2025,https://uokerbala.edu.iq/archiv...9%8A

[5] ما هو الاقتصاد الرقمي وكيف يعمل [تطوراته أسسه و مستقبله و رواده ..., consulté le avril, 2025,https://dieconomy.com/blog/%D9%85%D8%A7-%D9%87%D9%.....5%D9%84

[6] ما هو تعريف التجارة الالكترونية من MBRQ Group - MBRQ GROUP, consulté le avril, 2025, https://mbrqgroup.com/definition-of-electronic-commerce/

[7] التجارة الالكترونية ثورة العصر الحديث واستثمار المستقبل - The 7 ..., consulté le avril, 2025,https://the7planets.com/%D...../

[8] ما المقصود بالتجارة الإلكترونية؟ | Oracle الإمارات العربية المتحدة, consulté le avril, 2025, https://www.oracle.com/ae-ar/cx/ecommerce/what-is-ecommerce/

[9] E-Commerce law for internet-based business - State Bar of Texas ..., consulté le avril, 2025, https://www.texasbar.com/AM/Template.cfm?Section=articles&Template=/CM/HTMLDisplay.cfm&ContentID=55616

[10] Business Law for Online Businesses - Law Offices of Craig Delsack, consulté le avril, 2025, https://nyccounsel.com/business-law-for-online-businesses/

[11] Creating an Online Business: Legal Considerations - FindLaw, consulté le avril, 2025, https://www.findlaw.com/smallbusiness/starting-a-business/creating-an-online-business--legal-considerations-.html

[12] The Digital Business Legal Guide: Key Legal Considerations ..., consulté le avril, 2025, https://mblawfirm.com/insights/the-digital-business-legal-guide-key-legal-considerations/

المبحث الثاني إجراءات تأسيس الشركات الالكترونية و الاثار المترتبة عنها

نتيجة الانتشار الواسع للتجارة الالكترونية ظهرت الشركات الالكترونية حيث اختلف الفقه القانوني حول مسالة عقد تأسيس الشركة الالكترونية وحول طبيعته القانونية والاثار المترتبة عنه، ولهذا سنتطرق من خلال هذا المبحث الى اجراءات تأسيس الشركات الالكترونية وطبيعة عقد هذا النمط من الشركات والاثار المترتبة عنها.

المطلب الأول: إجراءات تأسيس عقد الشركات الالكترونية ومدى توافق الشكلية العرفية مع عقود الشركات

قد يتم تأسيس الشركة الالكترونية طبقا لإجراءات تأسيس الشركات التقليدية، حيث يتم لقاء بين المؤسسين حيث يقومون بتوقيع عقد الشركة ومن ثمة يتم ممارسة النشاط بالمجال الالكتروني بواسطة شبكة الانترنت

او ان يتم ابرام عقد الشركة بطريقة الكترونية بحتة على النحو التالي:

اول اجراءات لتأسيس عقد الشركة الإلكترونية هو التفاوض الالكتروني بين الشركاء حيث وفرت تقنيات الاتصال الحديثة وسائل اتصال بالغة التقدم يمكن من خلالها التفاوض عن بعد حيث يتبادل الاطراف المتفاوضة رسائل بيانات عبر شبكة الانترنت لتحديد نوع الشركة وطبيعة نشاطها ومسؤولية الشركاء فيها .

وعلى الرغم من الاهية البالغة للتفاوض من الناحية القانونية باعتباره الاطار الذي يحدد ملامح العقد وصياغته الا ان اغلب التشريعات لم تهتم به باستثناء التشريع المدني الايطالي واليوناني واليوغسلافي[1] اما المرحلة المهمة في تسيس عقد الشركة الالكترونية هو ابداء الايجاب والقبول، وعلى اعتبار ان العقد الالكتروني للشركة يكون بين شركاء تفصل بينهم مسافة بعيدة فيمكن ابداء الايجاب والقبول عبر شبكة الانترنت من خلال رسالة بيانات يكو مضمونها ابداء الايجاب والقبول صراحة او ضمنيا، او ان يتم التعاقد برسائل البريد الالكتروني e.mailحيث يتم ارسال الايجاب والقبول من والى صندوق البريد الالكتروني .

بعد اتفاق الاعضاء لابد من توثيق الاتفاق بعقد موقع من طرفهم ،ويما ان عقد الشركة تم ابرامه الكترونيا يجب ان يكون التوقيع عليه الكترونيا، فالتوقيع الالكتروني حسب نص المادة الثانية من قانون اليونسترال النموذجي هو:) بيانات في شكل الكتروني مدرجة في رسالة بيانات او مضافة اليها او مرتبطة بها منطقيا، يجوز ان تستخدم لتعيين هوية الموقع بالنسبة الى رسالة البيانات ولبيان موافقة الموقع على المعلومات الواردة في رسالة البيانات[2].

حيث يعتبر التوقيع الالكتروني ذو حجية مثل التوقيع التقليدي وهذا لما قرره قانون اليونسترال النموذجي الصادر عن هيئة الامم المتحدة.

---

[1] سمير دنون، العقود الالكترونية في اطار تنظيم التجارة الالكترونية، المؤسسة الحديثة للكتاب، طبعة الاوى، 2012، لبنان، ص143.

[2] منية نشناش، حجية المحررات الالكترونية، داروائل للنشروالتوزيع، الطبعة الاوى، 2017، الاردن، ص 114.

اما فيما يتعلق بالأركان الموضوعية العامة لإبرام عقد للشركة الالكترونية والتي تتمثل تعدد الشركاء ونية المشاركة وتقديم الحصص واقتسام الارباح والخسائر.

فالنسبة للركن تعدد الشركاء هو امر بديهي فمدلول الشركة يعني مشاركة اكثر من شخص لإبرام العقد واحداث الاثر القانوني ،اما نية المشاركة تستنتج من عملية التفاوض التي يقوم بها الاطراف قبل ابرام العقد، فنية المشاركة تتمثل في رغبة الشركاء في تحقيق مشروع تجاري معين الغرض منه تحقيق الربح واقتسام الارباح والخسائر. اما ركن تقديم الحصص ونظرا لخصوصية عقد الشركة الالكترونية فانه يتم تسديد نصيب الشريك في الشركة بطريقتين:

الاولى اما ان يتم عن طريق النقود التقليدية العادية وذلك عن طريق المصرف او البنك بواسطة تحويل المبلغ الى حساب الشركة او بإيداع النقود لدى مصرف الشريك على ان تتخذ الوديعة شكل وديعة مخصصة لغرض معين فلا يجوز للمصرف استخدامها في غير الغرض الذي خصصت من اجله حيث يكون التخصيص هنا لمصلحة الغير الذي هو الشركة للوفاء بقيمة حصة الشريك في هذه الشركة [1]

والثانية تتم الكترونيا عن طريق الدفع الالكتروني والذي يتم بالنقود الالكترونية عبر شبكة الانترنت والتي تمثل متطورة من النقود ،تقوم على فكرة قيام البنك بتحويل جزء من حساب احد عملائه الى عملات الكترونية ذات ارقام وعلامات خاصة وبوحدات عملة صغيرة ويتم تحميلها بعد تشفيرها على جهاز الكمبيوتر الخاص بالعميل من خلال احد برامج السوفت وير والذي يسمى المحفظة، وعند رغبة العميل في استخدام نقوده الرقمية يصدر امر لجهاز الكمبيوتر الخاص به بتحويل مبلغ معين وعند وصول هذا الامر عبر الانترنت الى البنك مصدر النقود الرقمية ،يقوم بخصم المبلغ من حساب العميل وتحويلهً [2]

يتضمن تأسيس شركة في الجزائر، سواء كانت إلكترونية أو تقليدية، التسجيل لدى المركز الوطني للسجل التجاري (CNRC) والالتزام بإجراءات قانونية وإدارية محددة.[42] [3] يوضح موقع Moukawilالخطوات العامة لتأسيس شركة في الجزائر، بما في ذلك الحصول على اسم تجاري والتسجيل لدى CNRC وإعداد المستندات القانونية. ويفصل AAPiعملية تقديم المستندات إلكترونيًا لإنشاء الشركة ودور CNRC. تتطلب العملية الأساسية لتأسيس شركة في الجزائر التسجيل لدى CNRC وتشمل خطوات مثل اختيار اسم الشركة وإعداد النظام الأساسي وتسجيل الشركة. ينطبق هذا على جميع أنواع الشركات، بما في ذلك الشركات الإلكترونية.[4] وقد أدخلت الجزائر لوائح وإجراءات محددة للتجارة الإلكترونية، بما في ذلك إمكانية تسجيل مؤسسة تجارية عبر الإنترنت والحصول على سجل تجاري إلكتروني.[5] يناقش موقع SahalFirmتسجيل المتاجر الإلكترونية في

[1] احد بركات مصطفى، العقود التجارية وعمليات البنوك، طبعة الاوى، 2002، ص 188.

[2] **Oliver Hanse & Susan Dionne, the new virtual money –law and practice, Kluwer law international press, 1999, p 136**

[3] Different classifications of e-commerce - FutureLearn, consulté le avril, 2025, https://www.futurelearn.com/info/courses/digital-transformation-e-commerce/0/steps/187308

[4] E-commerce - Wikipedia, consulté le avril, 2025, https://en.wikipedia.org/wiki/E-commerce

[5] Chapter 4 – E-Business and E-Commerce – Small Business Management, consulté le avril, 2025, https://opentext.ku.edu/smallbusinessmanagement/chapter/chapter-4/

السجل التجاري في المملكة العربية السعودية (ملاحظة: استفسار المستخدم يتعلق بالجزائر، لكن هذا يقدم مثالًا ذا صلة بالتسجيل عبر الإنترنت). وتقدم البوابة الحكومية الجزائرية[21] خدمات تسجيل الشركات عبر الإنترنت من خلال CNRC. ويوفر موقع وزارة التجارة الجزائرية[3] معلومات حول لوائح وإجراءات تسجيل التجارة الإلكترونية. يشير وجود خدمات التسجيل عبر الإنترنت [4] ولوائح محددة للتجارة الإلكترونية إلى أن الجزائر تعمل على تكييف إطارها القانوني لاستيعاب تأسيس الشركات الإلكترونية، على الرغم من أن تفاصيل ومدى هذه الإجراءات المحددة تحتاج إلى مزيد من الاستكشاف.[5]

يتطلب الحصول على سجل تجاري إلكتروني في الجزائر تقديم معلومات محددة تتعلق بالأعمال التجارية عبر الإنترنت، مثل عنوان الموقع الإلكتروني والأنشطة التي تتم عبر الإنترنت. [6] يذكر موقع SahalFirm متطلبات تسجيل متجر إلكتروني، مثل اسم مقدم الطلب ورقم السجل التجاري والأنشطة عبر الإنترنت. ويوفر موقع وزارة التجارة الجزائرية [7] معلومات عامة حول متطلبات السجل التجاري ولكنه لا يفصل متطلبات الشركات الإلكترونية في المقتطفات. على الرغم من أن المقتطفات لا تقدم قائمة شاملة، إلا أن الحاجة إلى تحديد الأنشطة عبر الإنترنت وربما عنوان الموقع الإلكتروني [8] تشير إلى أن عملية تسجيل الشركات الإلكترونية في الجزائر من المرجح أن تتضمن تقديم تفاصيل تعكس وجودها وعملياتها عبر الإنترنت، مما يميزها عن الشركات التقليدية ذات المقرات المادية.[9]

[1] تعرف على التجارة الإلكترونية E-commerce وأهميتها في سوق العمل - مدونة ديموفنف, consulté le avril, 2025, https://www.dimofinf.sa/blog/%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D9%81-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9-e-commerce-%D9%88%D8%A3%D9%87%D9%85%D9%8A/

[2] تجارة إلكترونية - ويكيبيديا, consulté le avril, 2025, https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D8%A9_%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9

[3] أنواع الشركات في القانون التجاري وخصائصهم ومميزاتهم - مكتب النصر والرشاد, consulté le avril, 2025, https://nasrrashad.com/blog-deta

[4] أنواع الشركات – وزارة التجارة والصناعة, consulté le avril, 2025, https://www.moci.gov.qa/%D8%AE%D88%AA/

[5] أنواع الشركات – مقاول - منصة المقاول الجزائري, consulté le avril, 2025, https://moukawil.dz/knowledgebase/formes-juridiques-de-societe/

[6] أنواع الشركات في القانون الجزائري, consulté le avril, 2025,https://kms.uac-org.org/content/upload....09071%D9%8A.pdf

[7] القانون التجاري - وزارة التجارة | النصوص القانونية, consulté le avril, 2025, https://www.commerce.gov.dz/reglementation/recueil/code-commerce

[8] الشكل الجديد لشركة ذات المسؤولية المحدودة: 20-15 قانون SARL- بين متطلبات التغيير وتطلعات التعديل- | ASJP, consulté le avril, 2025, https://asjp.cerist.dz/en/article/191575

[9] النظام الأساسي للشركات وعقد المساهمين – مقاول - منصة المقاول الجزائري, consulté le avril, 2025, https://moukawil.dz/knowledgebase/statut-dentreprise-et-pacte-dactionnaire/

المطلب الثاني: السمات المميزة للشركات الالكترونية و المخاطر وآثارها.

تتميز الشركات الإلكترونية بسمات قانونية فريدة. فمن حيث المقر، تذكر "مجلة القانون" أن الشركات الإلكترونية تنشئ موقعًا إلكترونيًا كمقر لها، وهو بديل للمقار العقارية في الشركات التقليدية. إن المفهوم التقليدي للمقر القانوني للشركة غالبًا ما يرتبط بموقع مادي. ومع ذلك، بالنسبة للشركات الإلكترونية التي تعمل بشكل أساسي عبر الإنترنت [1]، قد يُعتبر موقع الويب أو موقع الخادم هو المقر "الافتراضي". هذا يثير أسئلة قانونية معقدة تتعلق بالاختصاص القضائي والضرائب والامتثال التنظيمي، حيث ترتبط هذه الأمور غالبًا بالوجود المادي.

أما فيما يتعلق بتكوين العقود، فإن DSpaceيعرف الشركة الإلكترونية بأنها تستند إلى عقد يُبرم إلكترونيًا. [2] ويوضح PocketLawأن العقود الإلكترونية تستخدم منصات رقمية وتواقيع إلكترونية. وتلاحظ ASJPأن العقود الإلكترونية هي وسيلة رئيسية للتعاقد الإلكتروني بخصائص فريدة. فبخلاف العقود التقليدية التي تعتمد على المستندات المادية والتواقيع الخطية، تُنشأ العقود الإلكترونية [3] وتُنفذ رقميًا. هذا الاختلاف الأساسي يؤثر على جوانب مثل العرض والقبول والمقابل والأهلية والرضا والشرعية، مما يتطلب أطرًا قانونية محددة تحكم صحتها ونفاذها. [4]

وفيما يتعلق بالإثبات والتوقيع الإلكتروني، يوفر قانون التواقيع الإلكترونية في الولايات المتحدة [5] صلاحية قانونية للسجلات والتواقيع الإلكترونية. وتذكر [19] JIAMCS أن الرسائل الإلكترونية تعمل كسندات تقليدية في حالة النزاعات. وتناقش [64] AfifLaw القيمة الإثباتية للكتابة والتواقيع الإلكترونية في القانون الجزائري، مشيرة إلى القانون رقم 15-04 بشأن التواقيع والشهادات الإلكترونية. إن القدرة على إثبات المعاملات وهوية الأطراف بشكل موثوق أمر ضروري للتجارة الإلكترونية. توفر الأطر القانونية مثل قانون التواقيع الإلكترونية [22] والاعتراف بالتواقيع الإلكترونية على أنها ملزمة قانونًا [52] الأساس اللازم للثقة والأمان في عمليات الأعمال التجارية عبر الإنترنت.

إن أهم مميزات الشركات الالكترونية هي ميزة الخفض الكبير في التكاليف، فبعد أن كانت الشركة تقوم بتخصيص الكثير من الاموال لفتح فروع جديدة له في كافة المناطق من اجل التقرب الى العملاء اصبحت الان الشركة الالكترونية اقرب ما يكون للعملاء بمجرد الضغط على كبسة زر لجهاز الحاسوب الموجود في المنزل او العمل ليتمكن من الوصول الى الشركة والتعرف على ما تقوم به من انشطة وخدمات وكذلك الاسعار وكافة البيانات التي يحتاجها العميل، كما ان الشركة الالكترونية اصبحت توفر الكثير من النفقات

---

[1] القانون التجاري - بوابة القانون الجزائري, consulté le avril, 2025, https://droit.mjustice.dz/sites/default/files/code_commerce_ar.pdf

[2] جامعة الإخوة منتوري بقسنطينة كلية الحقوق محاضرات في مادة الشركات التجارية موجهة لطلبة السنة الثالثة ليسانس قسم القانون الخاص د. بن لطرش منى, consulté le avril, 2025, https://fac.umc.edu.dz/droit/affichage/cours/%A7%D%8A%D8%A9.pdf

[3] 22 - 09 - ASJP, consulté le avril, 2025, الشكل الجديد للشركات التجارية وفق ال قانون https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/268/10/1/239528

[4] GAO-02-404, International Electronic Commerce: Definitions and Policy Implications, consulté le avril, 2025, https://www.gao.gov/assets/a202003.html

[5] Electronics Sector - Investopedia, consulté le avril, 2025,https://www.investopedia.com/ask/answers/.../what-electronics-sector.asp

والتكاليف وفي نفس الوقت تقوم بتوفير الجهد للوصول الى اكبر عدد ممكن من العملاء، ويمكن القول ان للشركات الإلكترونية مميزات مفيدة للشركة ذاتها والمستهلك والمجتمع. واما بخصوص مميزات الشركة الإلكترونية بالنسبة للشركة ذاتها فهي تساعد على اتساع نطاق السوق الذي تتعامل فيه بحيث تتخطى مرحلة السوق الوطني إلى الأسواق العالمية حتى تتمكن من إيجاد شركاء لها ومستهلكين بصورة سهلة وسريعة"[1].

وبعبارة أخرى إن الشركات الإلكترونية تستطيع الوصول إلى قاعدة كبيرة من الجمهور، إذ يتم الاتصال بواسطة الاستخدام المكثف عبر شبكة الانترنت وهذا بدوره سيؤدي إلى تخطي حاجز الزمان والمكان في أن واحد فيتم التعامل بين الأطراف في لحظات من خلال الاتصال المرئي المسموع"[2].

واما مميزاتها بالنسبة للفرد والمجتمع بصفة عامة، فهذا النوع من الشركات وما يقدمه من سلع وخدمات عبر الشبكة الإلكترونية سيمكن المستهلك من أن يبرم الصفقة خلال دقائق ومن أي مكان على الأرض وخصوصا إذا كان المعروض من السلع والخدمات من قبل أكثر من شركة الكترونية وهذا يعطيه خيار المفاضلة لاختيار الأفضل بينما لا تتوفر هذه الإمكانية في حالة الشركات بمعناها التقليدي إذ إن الأمر يتطلب زيارة كل موقع جغرافي للشركة للاختيار، كما ان عرض السلع والخدمات الأفضل في مواقع الشركات الإلكترونية سيؤدي لا محال إلى ظهور نوع من المنافسة المشروعة لتقديم الأفضل وبما يشجع أصحاب الدخول المحدودة للتعامل مع هذا النوع من الشركات.

وأن أبرز ما يميز هذا النوع من الشركات هو عدم وجود وثائق ورقية متبادلة في إجراء وتنفيذ الصفقات المبرمة بين الشركاء من جهة وبين الشركة وجمهور المستهلكين من جهة أخرى فتتم كل التعاملات الكترونيا دون الاستعانة بوثيقة ورقية فتصبح عندها الرسالة الإلكترونية بمثابة الدليل الكتابي والسند القانوني للإثبات في حالة نشوء النزاع[3].

حيث تتسم الشركات الإلكترونية بجملة من الخصائص التي تنعكس بشكل إيجابي على ذات الشركة وعلى العملاء أيضاً، ومن الخصائص التي تتميز بها الشركات الإلكترونية عن الشركات التقليدية هي[4].

ا. سرعة إنجاز المعاملات التجارية:

فهي شركات تتميز بالسرعة في إنجاز المعاملات التجارية الأمر الذي يتيح لها عرض منتجاتها وخدماتها من خلال الوسائل الإلكترونية فيكون بمقدور العملاء الاطلاع على كافة السلع والخدمات المعروضة على موقع الشركة دون الحاجة للتوجه لمقر الشركة.

2.العالمية:

فهذا النوع من الشركات يتيح للشركات العاملة على نطاق ضيق أو محلي من الانتشار والتوسع

[1] الجنبيهي، منير مجد ولجنيهي ممدوح ممجد، الطبيعة القانونية للعقد الإلكتروني، دار الفكر الجامعي بدون سنة طبع، ص176.

[2] امنصور، مهد حسين، المسؤولية الإلكترونية، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2003، ص023

[3] أبو العلا، علي أبو العلا النمر، مصدر سابق، ص18.

[4] اسودان، هاشم ناصر الدين محمود، التنظيم القانوني للشركات الإلكترونية، مجلة ميلاف للبحوث ولدراسات، المجلد ، العد 2، ديسمبر 022 ام، ص 265-264.

لاستهداف أسواق جديدة بحيث تستطيع من الوصول لأكبر قدر ممكن من العملاء.

3. التكلفة المنخفضة:

فهي شركات تتميز بانخفاض تكاليف تشغيلها فهي ليست بحاجة لتخصيص جزء كبير من ميزانيتها لإنشاء فروع جديدة في مناطق مختلفة، كما أنها ليست بحاجة لأية معاملات ورقية، فكافة ما تقدمة يكون عبر شبكة الانترنت لتي لا تتقيد بمكان أو زمان.

ينبع وجود الشركات الإلكترونية من التزام الشركات بالسعي دوماً للابداع، وأن تعنى دائماً وأبداً بالبحث عن طرق ووسائل جديدة. ولذلك نجد أن هنالك علاقة ايجابية بين
كل من أداء وإبداع الشركة التكنولوجي وتطورها[1].

وفي هذا المقام نتعرض لمميزات الشركات الإلكترونية، الأمر الذي أدى للجوء إليها ويشغف، والعزوف عن غيرها من الشركات التقليدية، كما نتعرض للمخاطر التي تكون الشركات التجارية عرضة لها، وقد تكون عائق أمام قيامها.

أولاً: مزايا الشركات الإلكترونية:

مزايا الشركات الإلكترونية منها ما يتعلق بالأفراد، ومنها ما يتعلق بالمؤسسات، وذلك دون أن نغفل ما للشركات الإلكترونية من مزايا للاقتصاد القومي.

1-مزايا الشركات الإلكترونية للأفراد:

تقدم الشركات الإلكترونية للأفراد ميزة توفير الوقت والجهد، فتلك الشركات تفتح بصفة مستمرة ودائمة، الأمر الذي يوفر للعميل خاصية الوقت للسفر أو الوقوف في طابور من أجل الحصول على منتج معين، فالشراء من خلال تلك الشركات لا يتطلب إلا مجرد النقر على المنتج المطلوب وإدخال بيانات البطاقة الائتمانية، ولا يقتصر نظام الدفع لدى الشركات الإلكترونية على البطاقات الائتمانية، بل يوجد العديد من أنظمة الدفع الملائمة للعميل، كالدفع نقداً عند التسليم، أو استخدام النقود الإلكترونية[2].

وبالتالي تقوم الشركات الإلكترونية بتقديم السلع أو الخدمات التجارية بصورة سريعة، وذلك بالمقارنة بالشركات التقليدية، وهو الأمر الذي يمكن المستهلك من إبرام الصفقة في دقائق معدودة في أي وقت وفي أي مكان حول العالم، وذلك على عكس الوضع بالنسبة للشركات التقليدية، فالأمر يتطلب انتقال المستهلك للموقع الجغرافي الذي تمارس الشركة نشاطها فيه، مما يؤدي إلى البه والتعقيد في إبرام الصفقة[3].

كذلك توفر الشركات الإلكترونية للعميل حرية الإختيار بين السلع والخدمات المختلفة والمقدمة من الشركات، حيث يستطيع العميل من خلال الشركات الإلكترونية المقارنة بين أسعار وأشكال السلع والخدمات المتوفرة على الإنترنت، فبمقدوره زيارة أكثر من موقع إلكتروني لأكثر من شركة إلكترونية، بل

[1] رفعت عودة الله أحمد الشناق، العلاقة بين استخدام تكنولوجيا المعلومات والإبداع التنظيمى، بحث بمجلة المنان: للبحوث والدراسات مجلد 6ا عدد 1،2010ص 1.

[2] تعرف النقود الالكترونية بأنها: قيمة نقدية مستحقة على الطرف الذي قام باصدارها، مخزونة على جهاز الكتروني ومقبولة كوسيلة دفع من قبل اطراف اخرى غير الصادر: عنها. وينظر اليها في بعض الاحيان على أنها تحويل الكتروني للنقود من طرف إلى آخر سواء أكان ذلك التحويل دائناً او مديناً

[3] زينة غانم عد الجبار- المرجع السابق، ص1.

والتواصل مع شركات عالمية خارج النطاق المحلي، كما تتيح الشركات الإلكترونية مكنة تجربة بعض السلع كبرامج الكمبيوتر والألعاب[1].

كذلك توفر الشركات الإلكترونية للعميل الكثير من الأموال التي يتم إنفاقها عند التعامل مع الشركات التقليدية، الأمر الذي يحقق مصلحة العميل، فضلاً عن إمكانية العميل الإستفادة من العروض والخصومات التي قد تطلقها الكثير من الشركات عبر الإنترنت. كما تتكفل الشركات الإلكترونية من خلال موقعها على الإنترنت من الرد على تساؤلات عملائها من خلال التخاطب الشخصي أو البريد الإلكتروني، الأمر الذي يؤدي إلى خدمة أفضل للعملاء والإستحواذ على رضائهم والوقوف على رغباتهم[2].

2-مزايا الشركات الإلكترونية للمؤسسات التجارية:

لعل من أهم مميزات الشركات الإلكترونية للمؤسسات التجارية تتمثل في ميزة الوصول إلى قاعدة عريضة من العملاء لم يكن في إستطاعة أي شركة من قبل مهما كانت إمكانياتها الوصول إلى تلك القاعدة العريضة من العملاء. تلك الميزة التي تتيح للشركة مهما كان النشاط الذي تزاوله أن تجد العدد الكبير من العملاء الراغبين في التعامل معها، والإستفادة من الأنشطة التي تقدمها، طوال العام وبدون انقطاع[3].

كما تتميز الشركات الإلكترونية بميزة الخفض الكبير في التكاليف، فالشركات التقليدية كانت ولا زالت تقوم بتخصيص الكثير من الأموال لفتح فروع جديدة لها في كافة المناطق في محاولة منها للتقرب إلى العملاء، الأمر الذي تغير في الشركات الإلكترونية فأصبحت اليوم الشركة الإلكترونية أقرب ما يكون للعملاء فقط بالضغط على زر واحد في جهاز الحاسوب الموجود بالمنزل أو بالعمل أو في أي مكان قريب للعميل يمكن الوصول إلى الشركة، والتعرف على ما تقوم به من أنشطة وخدمات، وكذلك الأسعار، وكافة البيانات التي يحتاجها العميل[4].

ومن جانب آخر أصبحت الشركة الإلكترونية تقوم بتوفير الكثير من النفقات التي كانت ستنفقها في إفتتاح الكثير من الفروع للوصول إلى أكبر عدد ممكن من العملاء، وبالتالي تخفيض تكاليف كثيرة من أموال وأيدي عاملة وأجهزة وخلافه.

وأخيراً تحقق الشركات الإلكترونية تواصل فعال مع غيرها من الشركات الأخرى، فالشركات الإلكترونية تقلص المسافات وتعبر الحدود، الأمر الذي يوفر طريقة فعالة للتواصل وتبادل المعلومات مع غيرها من الشركات الأخرى، ومن ثم تتمكن من الإستفادة من البضائع والخدمات المقدمة من جانب الشركات الأخرى بصفتهم موردين. 3-مزايا الشركات الإلكترونية للاقتصاد القومي:

تعمل الشركات الإلكترونية على دعم التجارة الخارجية، وذلك عن طريق رفع درجة الإنفتاح الإقتصادي، من خلال مكنة تسوق السلع والخدمات عالمياً وبتكلفة محدودة، فضلا عن خاصية سرعة إبرام العقود

[1] إبراهيم بختي، التجار: الإلكترونية- مفاهيم وستزتجيات التطبيق في المؤسسة، ط، ديوان الطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008، ص\6 وما بعدها.
[2] صراع كرمة- المرجع السابق، ص022
[3] منير مهد الجهيني- ممدوح مجد الجهيني، الشركات الإلكتروية- المرجع السابق، ص14
[4] ممهد حسين منصور: المسئولية الإلكترونية، دار الجامعة الجديدة 2009 ص23.

وإنهاء الصفقات التجارية، وقدرة تلك الشركات على تحليل الأسواق، الأمر الذي يجعل استجابتها لتغير متطلبات العملاء سريعة، مما يوفر معدلات أعلى للصادرات، فقد أثبتت احدى الدراسات القياسية أن الزيادة في استخدام الإنترنت بنسبة 10 % في الدول الأجنبية أدى إلى زيادة نمو صادرات الولايات المتحدة الأمريكية بنسبة ,71% وواردتها بنسبة 91,1[1].

ولقد ترتب على ما تقدمه الشركات الإلكترونية من خفض لتكاليف التسوق والدعاية والإعلان، وتوفير الوقت والمكان اللازمين للقيام بالمعاملات التجارية التأثير الإيجابي على المؤسسات التجارية الخاصة المتوسطة والصغيرة تلك المؤسسات التي تمثل المحور الأساسي في التنمية الإقتصادية للدول، والتي تعاني من نقص الموارد الإقتصادية اللازمة لها حتى تتمكن من الوصول للأسواق العالمية، ومن ثم فإن نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يساهم وبدون شك في زيادة الدخل القومي من ناحية وزيادة حركة التجارة الدولية من ناحية أخرى الأمر الذي يدفع بعجلة التنمية الإقتصادية إلى الأمام. حيث يشير أحد الإقتصاديين إلى أن انخفاض تكاليف العمليات التجارية عبر التجارة الإلكترونية فيما بين قطاعات الأعمال)B2B(يؤدي إلى زيادة دائمة في مستوى الناتج بمتوسط o% في إقتصاديات الدول المتقدمة على مستوى السنوات العشر القادمة، الأمر الذي يترتب عليه زيادة الناتج القومي الإجمالي بنسبة 52% خلال السنة. وتذكر وزارة الخارجية الأمريكية أن كل من التجارة الإلكترونية وقطاع تقنية المعلومات قد أسهمها في نمو الناتج المحلي الإجمالي بنسبة ،3% خلال الفترة من 1995 إلى 1998[2]

وأخيراً يترتب على انتشار الشركات الإلكترونية ظهور فرص استثمارية حقيقية غرضها توجيه رؤوس الأموال رغبة في تطوير وتحسين وتحديث البنية الإلكترونية داخل الدولة، الأمر الذي يؤدي إلى خلق وتوطين قطاعات تكنولوجية متقدمة تساهم في دعم الإقتصاد القومي.

ثأنياً: مخاطر الشركات الإلكترونية:

على الرغم من المزايا التي سبق لنا وعرضناها للشركات الإلكترونية إلا أنها يعتريها بعض العيوب، أو بتعبير أدق بعض المخاطر قد تتمثل تلك المخاطر في طبيعة المعاملة بين الشركة وعملائها، ومخاطر السمعة التجارية وضعف الثقة، ومخاطر الفيروسات في برامج الحاسوب، مخاطر الإختراق والقرصنة.

هناك عدة مخاطر تنشأ من عمل الشركات الالكترونية اهمها العلاقة الموجودة فيما بين العميل والشركة الالكترونية التي تتعامل معه، فتلك العلاقة وان كانت عادية في مظهرها الا انها تعتبر الخطر الاكبر الذي يهدد تلك الشركة لأنها علاقة بيانات الكترونية يتم تبادلها فيما بين العميل والشركة الالكترونية دون ان يكون هناك أي مجال للتحقق من صحتها او من شخصية ذلك العميل الذي قد يقدم البيانات الصحيحة للشركة الالكترونية وقد يقدم بيانات خاطئة لغرض ما يريده من جراء ادخال تلك البيانات الى الشركة وهو متيقن من ان الشركة لن تستطيع اكتشافها وتكون نتيجة ادخال تلك البيانات

[1] صراع كرمة- المرجع السابق، ص23، 024

[2] مجد عرفة، آثار التجار: الإلكتروية على الاقتصاد الكلي للدولة، مقال بالمجلة الإقتصادية، أنظر الرابط التالي:
https://www.aleat.com/2009/03/06/article 201931.html

الغير صحيحة الى الشركة الالكترونية انها قد توافق على القيام بعمل تجاري لصالح ذلك العميل بمبالغ كبيرة على اساس تلك البيانات الغير صحيحة وكذلك قد تتعرض الشركة الى عمليات نصب منظمة من قبل عملائه الذين يحاولون العمل معه بغرض النصب عليه والاستيلاء على مبالغ نقدية كبيرة، لذلك لابد من تطوير التكنولوجيا اللازمة للحيلولة دون حدوثها)·[1].

كما ان هناك مشاكل ومخاطر تواجه الشركات الإلكترونية في تعاملها مع الجمهور وهو عدم تواجد أطراف العقد في مكان واحد وهذه المخاطر تنصرف إلى كلا الطرفين على حد سواء، فبالنسبة للشركة الإلكترونية عندما تتعامل مع المنضمين لها وتتعامل مع رسائل الكترونية يتبادلها الطرفين دون أن تتمكن الشركة من التحقق من صحة البيانات وشخصية المتعاقد ويكون الأخير متيقن من أن الشركة لن تستطيع كشف الحقيقة وهذا يعني إمكانية تعرض الشركة لأعمال الغش والاحتيال من قبل العملاء[2]، وفي الوقت ذاته يرى بعض الفقد[3]. أن التعامل مع هذه الشركات من قبل الجمهور قد يعرض الأخير لخداع أو خطأ من قبل الشركة المتعامل معها عندما تعلن وتروج بوسائلها الدعائية عن سلعة تختلف عن المواصفات لعدم وجود إمكانية الفحص والمعاينة للسلعة وان المستهلك غالباً ما يفتقد للخبرة التي تمكنه من استيعاب شروط العقد، في حين يرى جانب آخر[4] انه من الصعب اعتبار المستهلك دائماً هو الطرف الضعيف في التعامل مع هذه الشركة طالما توجد مفاوضات تسبق التعاقد معها تمكنه من الاطلاع على كل شروط وجزئيات العقد.

وايضاً تثير التعامل في الشركات الإلكترونية أشكالا خطيرة مقتضاه تعرض الموقع الالكتروني الخاص بها للاختراق والقرصنة بهدف الحصول على معلومات اقتصادية أو بيانات شخصية أو معرفة الموقف المالي لها مما يفقدها صفة الخصوصية فيتمكن عندها اللصوص من ذوي الخبرة في هذا المجال من الاعتداء والدخول الى موقع الشركة الإلكترونية[5]، كما أن هذا النوع من الشركات قد تتعرض لمشكلة الفيروسات في برامج الحاسب الآلي التي تهاجم الشبكة وتحدث تخريباً وتدميراً في برامج الشركة الإلكترونية مما يؤثر على سمعة الشركة وثقة المتعاملين بها، الأمر الذي دفع الشركات في العالم باتخاذ إجراءات التأمين الإلكترونية للحد من هذه المسألة[6].

كما ان هناك مخاطر قانونية في حالة انتهاك القوانين والقواعد المقررة وخصوصا التي تهتم بحماية المستهلكين في بعض الدول او لعدم المعرفة القانونية لبعض الاتفاقيات المبرمة باستخدام الوسائل الالكترونية، ويمكن القول ان التعامل مع الشركات الإلكترونية لها مخاطر تتمثل في صعوبة البحث عن القانون الواجب التطبيق على النزاع بين أعضائها أو المتعاقدين معها وكيفية إثبات التعاقد لاسيما التنظيم التشريعي في العديد من الدول والذي لم يتنبه بعضهم لهذا النوع من الشركات.

---

[1] الموقع الالكتروني:// hr /hrdiscussion49414html

[2] الجنبيهي، منير ممد ولجنيهي ممدوح مهد، الشركات الإلكترونية، مصدر سابق، ص17.

[3] احجازي، عبد الفتاح بجرمي، النظام القانوني لحماية التجار: الإلكترونية، دار الفكر الجامعي، 2002، ص31.

[4] أبو العلا، علي أبو العلا النمر، مصدر سابق، ص022

[5] أبو العلا، علي أبو العلا النمر، مصدر سابق، ص25.

[6] الاون، سمير عبد السميع، العقد الالكتروني، منشاة المعارف، الاسكندرية،2005، ص89

كما أن إساءة استخدام التعامل مع الشركات الإلكترونية والتي تتمكن من استغلال معرفتها بتقنيات الانترنت من التعاقد مع هذه الشركات لتحقيق أغراض غير مشروعة وخارجة عن أهداف الشركة ونشاطها الحقيقي فانتشار ظاهرة العولمة سمح برفع القيود وتخطي الحدود ومن ثم زيادة الاستثمار الأجنبي الذي يحقق دور هام في توسيع النشاط الاقتصادي للدولة إذ أدت الظاهرة هذه إلى إلغاء كل القيود والحواجز والمسافات أمام حركة التجارة الدولية وحركة رؤوس الأموال تحت مظلة الاستثمار الأجنبي خاصة في الدول النامية والذي تقوم به منشأة ما بالاستثمار في مشروعات تقع خارج موطنها الأصلي بقصد المشاركة الفعلية وممارسة قدر من التأثير على عمليات تلك المشاريع[1].

وقد يتمثل نشاط الشركة الإلكترونية بمصرف الكتروني يقدم خدماته المصرفية للجمهور بعمليات الكترونية قد يستغلها البعض في تحقيق اهدافه غير المشروعة من خلال سحب نقود أو إيداع المبالغ الناشئة عن تجارة غير مشروعة أو تهريب بهدف التمويه عن مصدرها الحقيقي وهو ما يطلق عليه بغسيل الأموال، كما أن للمصارف الإلكترونية دورا في اجتذاب الاستثمارات الأجنبية وتقديم التسهيلات الائتمانية لها على أساس المكاسب التي يجنيها الاقتصاد الوطني خاصة في الدول النامية في الوقت الذي قد يستغل البعض متخفيا وراء الاستثمار للسيطرة والتحكم بهذا الاقتصاد لتحقيق أهداف اقتصادية معينة[2]. واخيرا يمكن القول ان هناك مخاطر متعددة للشركات الالكترونية اولهما يتمثل بمخاطر التشغيل كعدم التامين الكافي للنظم وعدم ملائمة تصميم النظم او انجاز العمل او اعمال الصيانة واساءة الاستخدام من العملاء، وثانيهما يتمثل بمخاطر السمعة لعدم توفر وسائل الحماية الكافية للبيانات التي تحتفظ بها الشركة واقتحامها من قبل الغرباء مما يؤثر على سمعة الشركة، وثالثهما هي المخاطر القانونية في حالة انتهاك القواعد المقررة للشركة والعملاء.

ا-طبيعة التعامل بين الشركة وعملائها:

لعل أهم تلك المخاطر التي تحوف بالشركات الإلكترونية طبيعة التعامل بين الشركة وعملائها تلك العلاقة التي تتمثل في مجرد رسائل إلكترونية يتم تبادلها بين الشركة والعميل، تلك الرسائل الإلكترونية التي لا تسمح للشركة الوقوف على شخصية العميل المتعامل معها عن طريق البيانات المرسلة من جانبه من حيث صحتها من عدمه، فقد يقوم العميل بتقديم بيانات مغلوطة للشركة وهو على يقين من أن الشركة لا تستطيع التأكد من حقيقة تلك البيانات، الأمر الذي قد يترتب عليه موافقة الشركة على إبرام صفقة مع ذلك العميل على الرغم من البيانات المغلوطة دون البيانات الصحيحة، التي إن كانت الشركة على علم بها لما أبرمت تلك الصفقة معه، ومن ثم قد تقع الشركة الإلكترونية ضحية نصب منظمة من قبل بعض العملاء، الذين قد يتعاملون مع الشركة من أجل النصب والحصول على مبالغ نقدية بدون وجه حق[3].

[1] عبد السلام، صفوت، منظمة التجان: العالمية والاستثمار الأجنبي المباشر، دار النهضة العربية، مصر، 2004، ص07

[2] بدوي، سيد طه، دور الشركات العابرة لحدود في اجتذاب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول النامية، دار النهضة العربية، مصر، 2005، ص6.

[3] منير ممهد الجهيني- ممدوح مد الجهيني- المرجع السابق، ص16.

ونحن نرى أن هذا الأمر لا يمثل عائقاً حقيقياً لمزاولة الشركات الإلكترونية نشاطها التجاري، وذلك من خلال اتخاذ القائمين على هذا الأمر الإجراءات اللازمة للحد من مخاطر النصب التي قد تتعرض لها الشركة، وذلك عن طريق التطوير التكنولوجي اللازم للحيلولة دون قيام مثل تلك عمليات النصب من قبل العملاء المخادعين، أو على أقل تقدير خفض نسبة حدوثها إلى أقل درجة ممكنة.

وعلى صعيد آخر نجد أن مخاطر النصب التي قد تتعرض لها الشركة من قبل العملاء المخادعين، قد يتعرض لها أيضاً بعض العملاء نتيجة لخداعهم بالوسائل الدعائية والمواصفات القياسية للمنتجات المعلن عنها على خلاف حقيقتها التي قد تكون سلع رديئة، وبمواصفات على غير المعلن عنه، يستوي في ذلك أن يكون بقصد من قبل الشركة أو ناتجاً عن خطأ من جانبها، وخداع العملاء على هذا النحو يرجع إلى عدم إمكانية فحص ومعاينة السلع من جانبهم، فضلا عن ضعف خبرتهم التي تمكنهم من استيعاب شروط العقد[1].

والإحتيال باسم الشركات الإلكترونية أصبح بالأمر السهل في الواقع العملي، فالشخص المحتال يستطيع وبتكاليف بسيطة بناء موقع إلكتروني غير شرعي منتحلا ومتقمصاً لواجهة مواقع شركات حقيقة مشهورة ومعروفة من قبل العملاء، فيصل المحتال والمتقمص إلى البيانات الشخصية للعملاء، وأرقام بطاقات الإئتمان الخاصة بهم، ظناً من العملاء المخدوعين بأن المواقع المتعامل معها مواقع لشركات كبرى تتمتع بسمعة حسنة[2].

وبالرجوع إلى أحكام الرابطة العقدية العادية نجد أن الحق في إعلام العميل المتعامل مع الشركة يكون بمثابة التزام بوضع العميل في مأمن ضد مخاطر المنتج المسلم به، يستوي في ذلك أن يكون المنتج سلعة أو خدمة، الأمر الذي يتطلب أن تبين الشركة للعميل كافة المخاطر التي تكون مرتبطة بالملكية العادية للشيء المسلم له[3].

ولقد أظهرت بحوث الغش التي قام بها)Cyber source(، أحد موفري خدمات التعاملات التجارية الإلكترونية، ورائد الكشف عن الغش على الإنترنت؟ أن 6.4% إلى 7.8% من التعاملات التجارية الخاصة بالمنتجات المادية، كالكتب، وأقراص الكمبيوتر،
والملابس ونحوها مخادعة، في حين بلغت نسبة الغش والاحتيال والخداع في التعاملات التجارية الخاصة بالمنتجات الرقمية مثل برامج الكمبيوتر 14.4 % إلى 329.5)[4]

وفي مشروع التجارة الإلكترونية المصري، تلتزم الشركة بتبصير العميل بعناصر السلعة أو الخدمة المقدمة من جانبها وغيرها من البيانات الهامة، وذلك حتى لا يقع المستهلك ضحية إعلان غير مكتمل البيانات، الأمر الذي قد يخلق العديد من المشكلات القانونية عند إبرام العميل للعقد الإلكتروني مع

[1] مهد صالح الحناوي، مقدمة في الأعمال في عصر التكنولوجيا، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004 ص 169
د. عد الفتاح بيومي حجازي، النظام القانوني لحماية التجار الالكترونية، دار الفكر الجامعي، 2002، ص 31.

[2] يعقوب يوسف النجيدي، التجار: الإلكترونية- مبادئها ومقوماتها، ط 1الدار العربة للعلوم 2002 ص 42.

[3] السيد ثمد السيد عمران، حماية المستهلك أثناء تكون العقد، دار النهضة العربة، 2002، 80

[4] علي مهد أحمد أبو العز - المرجع السابق، ص81.

الشركة[1].

كما نص المشرع المصري بالمادة الرابعة من قانون حماية المستهلك رقم 181 لسنة 2018 على أن "يلتزم المورد بإعلام المستهلك بجميع البيانات الجوهرية عن المنتجات، وعلى الأخص مصدر المنتج وتمنه وصفاته وخصائصه الأساسية، وأي بيانات أخرى تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون بحسب طبيعة المنتج".

ويرى بعض الفقه أن تحديد السلعة أو الخدمة يكون غير واضح، إذا كانت الدعاية في مجملها أو أهم عناصرها غير ظاهرة على صفحة الموقع، أو عدم تحديد لهوية المعلن أو الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي تم الإعلان لمصلحته، وأيضاً عندما يتعلق الأمر بموقع مكفول أو مضمون كلياً من موقع أخر، دون أدنى توضيح للموقع الأصلي، أو الموقع الكافل أو الضامن له[2].

وبناة عليه نرى أن المستخدم لشبكة الإنترنت في مجال التجارة عن بعد من خلال شركة إلكترونية، يتمتع بخدمة الإعلان عن كافة السلع والخدمات، شريطة التزامه بذكر كافة البيانات الهامة عن السلع والخدمات المعلن عنها عبر الشركة، وذلك من أجل حماية العملاء المتعاملين مع الشركة الإلكترونية.

ويجب في الأحوال التي يستخدم فيها رسائل إعلانية عبر الإنترنت تحتوي على أصوات أو إيقاع نغمي، أن تكون تلك النغمات أو الإيقاع المستخدم ذو مستو عالي من الصوت، وأن تكون مستخدمة بلغة مفهومة وبتعبيرات سهلة[3]

ولقد صدرت العديد من الأحكام القضائية المصرية في شأن حماية المستهلك الذي يقع ضحية للإعلانات المضللة، منها حكم محكمة القاهرة الإقتصادية في الدعوى رقم 340 لسنة 2015[4]

ولقد عالج المشرع الفرنسي مسألة احتمالية وقوع العميل فريسة وضحية لعمليات الخداع من قبل بعض الشركات الإلكترونية، وذلك عن طريق إلزام المتعامل مع العميل عبر الإنترنت القيام بالإدلاء بعدة معلومات بشكل وجوبي، قبل أن يقوم العميل بإبرام العقد عبر الإنترنت، هذه المعلومات قد تم النص عليها في قانون الإستهلاك الفرنسي بمقتضى المرسوم 344-2014، كما ورد البعض منها في قانون تعزيز الثقة في الإقتصاد الرقمي.

وتتمثل البيانات التي نص عليها المشرع الفرنسي في الآتي:

اسمبائع المنتج أو مقدم الخدمة، وتفاصيل الإتصال الهاتفي التي تتيح له الإتصال الفعال به وعنوانه، وإذا

---

[1] ويحقق القانون التجار: الإلكترونية المزمع إصدار في الوقت الحالي، حماية لمواطنين من محاولات تضليلهم عبر بيع منتجات مجهولة المصدر لاسيما الخاصة بالصحة العامة مثل الأدوية أو المنتجات التجميلية وحتى الغذائية، بالإضافة إلى ضبط آلية استلام المنتجات لعدم تعرضه للاحتيال أو السرقة أو النهب.

[2] شرف ممجد غنام، التنظيم القانوني للإعلانات التجارية عبر الإنترنت، دار الجامعة الجديدة، 2011 ص06.

[3] MONTERO (E.), DEMOULIN (M. et LAZARO (Ch.), La loi du 11 mars 2003, sur les services de la sociétiés de l'information journal des tribunaux, n'6125, 31 janvier 2004, P86.

[4] حيث قضت محكمة القاهره الاقتصادية في الدعوى رقم 340 لسنة 2015 على المتهم بتغرمه مائة

ألف جنيه وينشر الحكم على نفقته الخاصه في جرتين وسعتى الانتشار وألزمته بنشر الحكم فى جرتين يوميتين وسعتى الانتشار والمصاريف. فقد المتهم بالإعلان عن بيع وحدات سكنيه ماداً المستهلكين بمعلومات خاطئه بأن أوهمهم أن هذه الوحدات تابعه لمجلس الوزراء مما يزد التقه في الشراء بالاضافه إلى اخفاء معلومات هامه)الغاء المزاد وزوال صفته(من شأنها خلق انطباع غير حقيقى ومضلل لدى المستهلكين مما يوقعهم في خلط أو غط وهو ما يشكل جرمه معاقب عليها بموجب قانون حماية المستهلك رقم 67 لسنة 02006

كان شخا اعتباريا، يجب ذكر مكتبه الرئيسي.

-تكاليف التوصيل.

-شروط الدفع أو التسليم أو الأداء.

وجود حق التراجع عن إتمام الصفقة من عدمه وحدوده المحتملة. مدة سريان العرض وسعره.

تكلفة استخدام تقنية الإتصال عن بعد المستخدمة.

الحد الأدنى لمدة العقد المقترح، عندما يتعلق الأمر بالتوريد المستمر أو الدوري لسلعة أو خدمة.

يتم إرسال هذه المعلومات، التي يجب أن تبدو طبيعتها التجارية بشكل لا لبس فيه، إلى المستهلك بطريقة واضحة ومفهومة، بأي وسيلة تتكيف مع تقنية الإتصال عن بعد المستخدمة. وفي حالة إجراء مكالمة هاتفية أو أي تقنية أخرى يمكن استيعابها، يجب أن يذكر المحترف صراحة في بداية المحادثة هويته والطبيعة التجارية للاتصال[1].

وبالتالي يمكن حصر المعلومات التي نص عليها المشرع الفرنسي في الوقوف على الخصائص الأساسية للسلعة أو الخدمة المقدمة من قبل الشركة، كثمن السلعة أو الخدمة، والشروط الخاصة بعقد البيع وبتحديد المسئولية العقدية، مصاريف التسليم، طرق الدفع المتاحة، طريقة تنفيذ العقد، مكنة العدول عن العقد من جانب العميل من عدمه، مدة العقد، تحديد هوية الشركة المتعاملة مع العميل[2].

وفي مجال حماية المستهلكين عن بعد، صدر التوجية الأوروبي رقم 97/7 في 20 مايو 1997، وكذلك صدرت التوجيهات الأوروبية رقم 97/489 في 0؟ يوليو 1997 فما يتعلق بوسائل الدفع الإلكتروني، أضف لما سبق التوجيه الأوروبي رقم 99/93 في 13ديسمبر 1999 فيما يتعلق بالتوقيع الإلكتروني، وكذلك

---

[1] **L'article L121- 18 du code de la consommation: «L'offre de contrat doit comporter les informations suivantes:**

1° Le nom du vendeur du produit ou du prestataire de service, des coordonnées téléphoniques permettant d'entrer effectivement en contact avec lui , son adresse ou, s'il s'agit d'une personne morale, son siège social et, si elle est différente, l'adresse de l'établissement responsable de l'offre.

2° Le cas échéant, les frais de livraison;

3° Les modalités de paiement, de livraison ou d'exécution;

4° L'existence d'un droit de rétractation et ses limites éventuelles ou, dans le cas où ce droit ne s'applique pas, l'absence d'un droit de rétractation;

5° La durée de la validité de l'offre et du prix de celle-ci;

6° Le coût de l'utilisation de la technique de communication à distance utilisée lorsqu'il n'est pas calculé par référence au tarif de base;

7° Le cas échéant, la durée minimale du contrat proposé, lorsqu'il porte sur la fourniture continue ou périodique d'un bien ou d'un service.

Ces informations, dont le caractère commercial doit apparaître sans équivoque, sont communiquées au consommateur de manière Claire et compréhensible, par tout moyen adapté à la technique de communication à distance utilisée.

En cas de démarchage par téléphone ou par toute autre technique assimilable, le professionnel doit indiquer explicitement au début de la conversation son identité et le caractère commercial de l'appel»

[2] سامح عبد الواحد التهامي- المرجع السابق، ص

التوجيه رقم 2000/31 في « يونيو 2000 فيما يتعلق بالتجارة الإلكترونية، وكلها تركز على حماية المستهلك في نطاق التجارة الإلكترونية[1]

وفي هذا السياق نص التوجيه الأوروبي رقم 97/7 الصادر في 20 مايو 1997 بشأن حماية المستهلكين في العقود عن بعد، في مضمون الفقرة الأولى من المادة الرابعة بأن تتضمن المعلومات التي يتم تزويدها للمستهلك في العقود المبرمة عن بعد هوية المورد المتعامل معه وعنوانه[2]

كما ترك التوجيه الأوروبي رقم 2000/31 الصادر في « يونيه 2000 ويتعلق ببعض الجوانب القانونية للتجارة الإلكترونية في السوق الداخلي للدول الأعضاء مهمة صياغة قوانين وطنية تهدف إلى حماية المستهلك الإلكتروني، وتتضمن أحكام تعزز تنمية العقود التي تبرم عبر الشبكة، وأوجب التوجيه على الدول الأعضاء أن تضمن بوجه خاص أن النظام القانوني الذي يحكم عملية التعاقد لا يمنع استخدام العقود الإلكترونية، ولا يؤدي إلى حرمان و عدم ترتيب الأثر القانوني لصلاحيتها على أساس أنها تتبرم إلكترونيا[3].

وتجدر الإشارة إلى أن التشريعات قد قررت التزام البائع بالإعلام في المرحلة السابقة على التعاقد، أي قبل إبرام العقد، ولم تنص على الجزاءات المدنية في حالة الإخلال به، وبناء عليه وتطبيقا للقواعد العامة، فنحن نرى أن إخلال الشركة التجارية بالالتزام بالإعلام السابق على التعاقد يوجب المسؤولية التقصيرية. وذلك على النقيض مما ذهب إليه القضاء الفرنسي، حيث قد جعل من الإخلال بالإلتزام بالإعلان ذو طبيعة تعاقدية يترتب على الإخلال به قيام المسؤولية التعاقدية[4].

وإن كان هذا الالتزام بإعلام المستهلك عاماً يظهر في كافة عقود الاستهلاك، إلا أن نطاقه يتسع وتعظم أهميته في عقود الإستهلاك الإلكترونية، والسبب في ذلك أن التعاقد يتم عن بعد دون وجود إلتقاء حقيقي بين أطراف العقد المزمع إبرامه، فضلا عن عدم تمكن المستهلك من تفحص الشيء المبيع محل التعاقد، الأمر الذي يؤدي إلى وجود شعور بعدم الثقة ما بين المستهلك وما تعرضه الشركات الإلكترونية من سلع وخدمات.

وبالتالي تطفو ضرورة تبصير إرادة المستهلك بكافة الأبعاد المستقبلية للتعهدات المبرمة بالوسائط الإلكترونية بشكل أعمق وأدق عما تكون عليه إذا تمت بالوسائل التقليدية، وهو الأمر الذي أكدته التوجيهات الدولية والإقليمية والتشريعات الحديثة للعقود عن بعد والتجارة الإلكترونية، وكذلك قوانين الاستهلاك الخاصة بحماية المستهلك، بهدف استعادة الثقة وتعزيزها بوضع تنظيم قانوني صارم لهذا النوع

[1] عبد الفتاح بيومي حجازي- المرجع السابق، ص 0218

[2] **Lionel BOCHURBERG: Internet et commerce électronique, Delmas paris, 2001, p 114**

[3] **Article 9: «Les États membres veillent notamment à ce que le régime juridique applicable au processus contractuel ne fasse pas obstacle à l'utilisation des contrats électroniques ni ne conduise à priver d'effet et de validité juridiques de tels contrats pour le motif qu'ils sont passés par voie électronique».**

[4] **C. Cass Com. 4. Mars. 1986.**

من العقود[1].

ونرى مع جانب من الفقه[2] أن مخاطر النصب والخداع سواء من قبل العملاء أو الشركات الإلكترونية، يجوز الحد منها عن طريق المفاوضات الجدية التي تسبق عملية التعاقد من خلال إطلاع العميل على جميع جزئيات وشروط العقد المزمع إبرامه، فالمستهلك ليس دائماً هو الطرف الضعيف، بينما الشركة فهي دائماً تسعى لجذب العملاء وكسب ثقتهم.

2-مخاطر الإختراق والقرصنة:

تعد شبكة الإنترنت نتاج طفرة تقنية في مجال تكنولوجيا المعلومات، فالإنترنت كما هو أداة للربط والإتصال بين مختلف شعوب العالم، فقد يكون أداة لإرتكاب الجريمة أو محلا لها، ويقع ذلك في حالة الإستغلال الغير مشروع أو إساءة الإستخدام، الأمر الذي أدى إلى ظهور أنشطة إجرامية مستحدثة تعرف باسم "الجرائم الإلكترونية"[3].

والتعامل مع الشركات الإلكترونية قد يثير العديد من مخاطر الإختراق والقرصنة التي قد يتعرض لها الموقع الإلكتروني من ذوي الخبرة في هذا المجال، فمن ناحية قد يقوم ما يطلق عليهم قراصنة الإنترنت من الحصول على المعلومات الخاصة للعملاء واستغلالها، والتلاعب بها عن طريق تحويل مجراها دون وجود مبرر أو مسوغ قانوني لذلك.

الفرع الثاني: الاثار المترتبة على تأسيس الشركات الالكترونية

بالرجوع الى القواعد العامة في تأسيس الشركة التقليدية نجد ا استكمال اجراءات التأسيس وتوثيق العقد تكتسب الشركة الشخصية المعنوية، ونفس الشيء بالنسبة للشركة الالكترونية فبمجرد انعقاد العقد صحيحا تكتسب الشخصية المعنوية وهذا ما نصت عليه المادة الخامسة من قانون اليونسترال النموذجي بشان التجارة الالكترونية التى تنص:)لا تفقد المعلومات مفعولها القانوني او صحتها او قابليتها للتنفيذ لمجرد انها في شكل رسالة بيانات(وهذا يعني ان مجرد توثيق العقد والتوقيع عليه الكترونيا في رسائل بيانات سيكفي لاعتبار ان الشركة قد تأسست واشهرت للعالم الخارجي وبالتالي اكتساها الشخصية المعنوية.

عند اكتساب الشركة الالكترونية الشخصية المعنوية يترتب عن ذلك استقلالية الذمة المالية للشركة الالكترونية عن ذمم الشركاء، حيث يكون لها اسم بجاري مستمد من نشاطها، كما تتمتع الشركة الالكترونية بالأهلية القانونية في حدود عقد التأسيس والتي تنحصر في مجال النشاط التجاري الذي انشات من اجله الشركة[4]. بالإضافة الى ما سبق من النتائج التي تترتب عن اكتساب الشخصية المعنوية هو حق التقاضي وذلك بان تقيم الدعاوى ضد الغير وان تكون محل لتقام عليها الدعاوى .

[1] **Moriba Alain KONÉ: La protection du consommateur dans le commerce international passé par Internetune analyse comparée des systèmes juridiques européen, français, canadien et québécois , Mémoire L.L.M Université de Montréal, 2007, p2**

[2] أبو العلا علي أبو العلا النمر- المرجع السابق، ص 022

[3] على مهد أحمد أبو العز- المرجع السابق، ص 78.

[4] كامل عبد الحسين البلداوي، الشركات التجارية، دار الكتب للطباعة، 1990، مصر، ص42

خلاصة

لقد أحدث ظهور الشركات الإلكترونية تحولًا عميقًا في عالم الأعمال والتجارة، مما أثر على الاقتصادات والمجتمعات على حد سواء. وقد استعرضت هذه الدراسة الإطار المفاهيمي لهذه الشركات في سياق القانون الدولي والقانون الجزائري، بدءًا من تعريفها وأنواعها وخصائصها المميزة، وصولًا إلى إجراءات تأسيسها والمخاطر والآثار المترتبة عليها.

وقد تبين أن مفهوم الشركة الإلكترونية لا يزال قيد التطور في الأوساط القانونية، مع وجود اختلافات في التعاريف بين مختلف الأنظمة القانونية والجهات الاقتصادية. وفي الجزائر، يركز القانون بشكل أساسي على تنظيم التجارة الإلكترونية وتحديد إجراءات تسجيل الشركات العاملة في هذا المجال.

ومن الضروري أن تعمل الجهات التشريعية والتنظيمية في الجزائر على تعزيز الإطار القانوني للشركات الإلكترونية من خلال تطوير قوانين وأنظمة واضحة وشاملة تعالج التحديات والفرص الفريدة التي تطرحها هذه الشركات. ويشمل ذلك تحديث قوانين الشركات لتتناسب مع طبيعة العمليات الإلكترونية، وتوفير آليات فعالة لحماية المستهلكين والشركات من المخاطر الأمنية والاحتيال الإلكتروني، وضمان الامتثال للوائح حماية البيانات والخصوصية.

كما يجب التأكيد على أهمية مواكبة التطورات التكنولوجية السريعة في صياغة القوانين والأنظمة المتعلقة بهذا المجال، وذلك لضمان قدرة الإطار القانوني على التكيف مع التغيرات المستمرة في نماذج الأعمال والتقنيات المستخدمة من قبل الشركات الإلكترونية. إن توفير بيئة قانونية وتنظيمية واضحة وداعمة سيساهم في تعزيز نمو وازدهار الشركات الإلكترونية في الجزائر، والاستفادة من إمكاناتها الكاملة في دفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

الفصل الثاني
التشريعات القانونية والالتزامات التجارية للشركات الالكترونية

الفصل الثاني : التشريعات القانونية والالتزامات التجارية للشركات الالكترونية

تمهيد

شهد العالم تحولًا جذريًا في طبيعة الأعمال التجارية مع ظهور الشركات الإلكترونية، التي أحدثت تغييرات عميقة في الاقتصاد العالمي والجزائري على حد سواء. تتميز هذه الشركات بأنها تعتمد بشكل أساسي على الوسائل الإلكترونية، لا سيما شبكة الإنترنت، في ممارسة أنشطتها، مما يطرح تحديات قانونية وتجارية فريدة مقارنة بالشركات التقليدية ذات الوجود المادي. ففي ظل غياب الحدود الجغرافية والافتراضية للبيئة الإلكترونية، يصبح من الضروري وجود إطار قانوني واضح وشامل ينظم عمل هذه الشركات ويحدد التزاماتها في الجزائر، مع الأخذ في الاعتبار الأبعاد الوطنية والدولية لهذا النوع من الأعمال.

يهدف هذا التقرير إلى تحليل التشريعات القانونية والالتزامات التجارية للشركات الإلكترونية في الجزائر، وذلك بالتركيز على القانون الداخلي الجزائري والمعايير الدولية ذات الصلة. سيتناول التقرير كيفية تنظيم هذه الشركات بموجب التشريع الجزائري، بدءًا من كيفية إبرام عقودها وتحديد طبيعتها القانونية، وصولًا إلى إجراءات انقضائها. كما سيسلط الضوء على الالتزامات التجارية التي تقع على عاتق هذه الشركات، بما في ذلك مسك الدفاتر التجارية الإلكترونية والقيد في السجل التجاري الإلكتروني، بالإضافة إلى التشريعات الضريبية واجبة التطبيق. يهدف هذا التحليل إلى توفير فهم معمق للإطار التنظيمي الذي يحكم الشركات الإلكترونية في الجزائر، وهو أمر بالغ الأهمية للمهنيين القانونيين وأصحاب الأعمال وصناع السياسات على حد سواء. تناولنا في هذا الفصل ما يلي :

المبحث الاول: تنظيم الشركات الالكترونية وفق التشريع

المبحث الثاني: إلتزامات الشركات الالكترونية

المبحث الاول: تنظيم الشركات الالكترونية وفق التشريع

من المعلوم ان الشركات التقليدية تسعى الى تحويل اعمالها الداخلية والخارجية إلى نظام الكتروني لتوسيع أعمالها وتوفير الوقت والجهد والتكاليف وحتى تستفيد من منافع ومزايا التجارة الالكترونية ولكن السؤال المطروح هو، ما هي الخطوات التي يجب اتباعها لتحقيق ذلك. للإجابة على هذا التساؤل يمكن القول ان هناك اجراءات وخطوات للقيام بهذه العملية اهمها:

1-اختيار الاسم او النطاق المناسب. وهو الاسم المناسب الذي يحقق هوية الشركة ويستطيع المستهلكين والشركات والزوار الوصول اليه بسهولة لشراء منتجاتها.

2-بناء الموقع الشبكي. بعد الانتهاء من اختيار الاسم وتسجيله يتم بناء الموقع التجاري للشركة على الانترنت، وهذ الموقع هو الواجهة او المعرض التجاري للشركة وهو عبارة عن كتاب يحتوي على معلومات ونصائح التي يرغب العملاء والمهتمون بمعرفتها عن الشركة ومنتجاتها وخدماتها واسعارها كذلك يحتوي الكتاب على شهادات نجاح ذكرها عملاء وزبائن تعاملوا مع الشركة سابقاً وايضا يحتوي الكتاب على مكان للإجابة عن اسئلة العملاء وتلقي أرائهم ومقترحاتهم حتى يترك انطباعا مميزا لجميع زوار موقع الشركة

3- اختيار موقع الانترنت لاستضافة موقع الشركة. ان اختيار موفر الخدمة الانترنت يشبه اختيار الموقع الجغرافي لمقر ومكاتب الشركة، ويتم اختيار موفر الخدمة اما على خادم شبكي)web serer(خاص بالشركة او خادم شبكي مشترك مع شركة اخرى، وتكمن اهمية الخدمات التي يقدمها موفر خدمة الانترنت هو استضافة المواقع الشبكية لتقديم مساحة على الحاسوب من اجل حفظ ملفات وصفحات الموقع الشبكي وتوفير مدخل للانترنت وادوات لإدارة الموقع والبريد الالكتروني وخدمات اخرى مساندة.

4-امان الموقع.في العصر الحديث ازدادت انواع التهديدات الامنية للمواقع الالكترونية مثل التقمص)spoofing(والذي يتم فيه نسخ من صفحات من مواقع الشركات وبناء مواقع غير شرعية تتقمص واجهة الموقع الحقيقي للشركة من اجل خداع الزوار والاحتيال عليهم مثل التنصت)eavesdropping(الذي يتم في حالة عدم التشفير المعلومات ومثل التخريب المتعمد او تغيير المعلومات الذي يتم فيها تغيير بعض الصفحات والاساءة للشركة، لذلك يجب على الشركة قبل كل شيء ان تعمل على توثيق وتامين مواقعها لسلامة وصيانة بياناتها وطمأنة العملاء بان بطاقاتهم الائتمانية ومعلوماتهم الشخصية مصونة وغير معرضة للاستخدام السيء [1].

5-تسهيل عملية الدفع. تقوم الشركات الالكترونية بتسهيل عملية الدفع مقابل المنتجات والخدمات من خلال البطاقات الائتمانية وان تتم عملية الدفع بالطريق الالكترونية عن طريق برامج مخصصة ترتبط بالموقع الالكتروني للشركة تديرها مؤسسات مالية متخصصة وتتولى عمليات التمويل بعد ان يقوم الزبائن بإخال بيانات الدفع وهي بيانات مشفرة عن طريق تقنية الاتصال بين متصفح الزبون والخادم الشبكي الذي يحوي الموقع الالكتروني في الشركة.

[1] كولن، سايمون، التجار الالكترونية، 01995

وبعد هذه الخطوات لابد من تسويق واشهار الشركة الالكترونية من خلال الاعلان yahooوطرق الاعلانات التلفزيونية والاذاعات والمجلات والصحف، وتجدر الاشارة الى ان هناك مدخلين للتسويق والاشهار عبر شبكة الانترنت هما التسويق باستخدام البريد الالكتروني والتسويق باستخدام شبكة الويب.

المطلب الأول: كيفية إبرام عقد الشركات الالكترونية

يمكن تأسيس الشركة الإلكترونية بطريقة تقليدية كباقي الشركات الأخرى بلقاء يتم بين المؤسسين يوقعون على عقد تتوافر فيه بنود معينة، ومن ثم يتم ممارسة النشاط بالمجال الالكتروني بواسطة شبكة الانترنيت، وتنشأ أيضاً الشركة الإلكترونية بواسطة ما يعرف بالعقد الالكتروني، أي الذي يكون حيز إبرامه شبكة الانترنت وهو عقد كسائر العقود يبرم بتوافر أركانه التقليدية المعروفة لكنه يوصف بالالكتروني انسجاماً مع الطريقة أو الوسيلة التي يبرم بواسطتها العقد، إذ ينشأ بتلاقي القبول بالإيجاب إذا ما حدث التواصل بين أطرافه بوسائل مسموعة ومرئية عبر الشبكة الدولية[1].

ولكن الاسئلة المطروحة هي كيفية إبرام العقد الإلكتروني، وهل هناك امكانية لتطبيق القواعد التقليدية لتأسيس الشركة بمفهومها المعروف وذات الوجود الواقعي على الأرض؟ أم أن هناك أساليب أخر تؤسس الشركة الإلكترونية في ضوئها؟ للإجابة على هذه التساؤلات لابد من الرجوع إلى القوانين الوضعية للشركات حيث نجد أن تأسيس الشركة يستلزم عقداً يعده المؤسسون وموقع من قبلهم أو ممن يمثلهم[2].

ومفهوم تأسيس الشركة ينصرف قانوناً إلى مجموعة من الأفعال التي يستلزم خلق هذا الكيان القانوني على النحو الذي لا يتعارض مع إرادة المشرع وبما ينسجم مع النصوص التشريعية الحاكمة له وهذه الأعمال يقوم به مجموعة من الأشخاص يطلق عليهم اسم مؤسسو الشركة[3].

ونظرا لخلو التشريعات الوضعية من تطرقها لهذا النوع من الشركات وتنظيمها في قوانين خاصة، يتوجب علينا الرجوع إلى القواعد التقليدية وبيان مدى إمكانية تطبيقها على الشركات الإلكترونية. فالشركة التجارية عموماً هي عقد يتطلب انعقاده وصحته توافر الأركان العامة لعقد الشركة وهي التراضي والمحل والسبب، فضلا عن أركان موضوعية خاصة هي الاركان الشكلية الذي يستلزمه تأسيس عقد الشركة. وبناءاً على ذلك فان عقد الشركة الإلكترونية يتم بتبادل الأطراف التعبير عن الإرادة بنية إحداث أثر قانوني معين ألا وهو تأسيس الشركة، لذلك يجب توفر الإرادة لدى كل طرف عند إبرام العقد والتي يعبر عنها إما لفظاً أو كتابة أو بالإشارة الشائعة للدلالة على التراضي[4].

ويمكن القول ان بإمكان مؤسسي الشركة الإلكترونية الراغبين بإنشاء مثل هذه لشركة تبادل الإيجاب والقبول ويسبق ذلك مداولات ومفاوضات تجري بين الشركاء المؤسسين بواسطة رسائل بيانات مدون فيها كل المعلومات عبر شبكة الانترنت، لكون عملية التفاوض لها أهمية كبيرة لنجاح إبرام هذه الشركة حيث يتم

---

[1] امنصور، مهد حسين، المسؤولية الالكترونية، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2003، ص 08

[2] من قانون الشركات الأني رقم)2(لسنة 1997 وتعديلاته

[3] المصري، عباس مصطفي، الضوابط القانونية لنظرة الأعمال التجارية، دار الجامعة الجديدة، 2005، ص132.

[4] عطوي، فوزي، الشركات التجارية، طا، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان،2005، ص022

خلالها التحضير والتهيئة لعقد الشركة من كافة جوانبه الفنية والمالية والإدارية والقانونية[1] والتعرف على المتعاقد الآخر وتحديد مضمون عقد الشركة من حيث نوعها وطبيعة نشاطها ومدى مسؤولية الشركاء فيها، ولعل السؤال الذي يطرح نفسه في هذا المجال ما هي فائدة التفاوض في مثل هذه الشركات؟

للإجابة على هذا التساؤل نبين أن عقد الشركة الإلكترونية هو عقد يبرم عن بعد وليس بين طرفين حاضرين مما يثير الغموض بين الأطراف وعدم التيقن من شخصية المفاوض ومدى ائتمانه الحقيقي وسمعته المالية مما يدفع كل طرف راغب بالانضمام للشركة إلى طرح العديد من التساؤلات والتحفظات قبل الدخول فيها كما قد يستدعي تأسيس الشركة الإلكترونية الاستعانة بالخبرة الفنية والقانونية والمحاسبية لترصين الثقة لتاسيسها، وقد اصبح معلوم لدينا أن التكنولوجيا الحديثة قد وفرت وسائل اتصال مباشر على درجة من التقدم وبفضل الأقمار الصناعية والألياف البصرية فيجري التفاوض بواسطة مؤتمرات مرئية ومقابلات شخصية عبر شبكة الانترنت وهذا يوفر عنصري الوقت والنفقات التي يستلزمها إبرام الشركات التقليدية[2].

فإذا توصل الأطراف إلى نجاح المفاوضات تحولوا إلى المرحلة التالية لذلك وهي انعقاد العقد بواسطة الرسالة الإلكترونية فيدل ذلك على أن الإيجاب والقبول ينسجم مع ما نص عليه القانون[3] من أن التعبير عن الإيجاب والقبول يكون بالكتابة[4]، وعندما يتفق الأعضاء يجب توثيق الاتفاق بعقد موقع من قبلهم، لكن كيف يتم التوقيع وكل عضو من أعضاء الشركة يوجد في دولة قد تبعد عن دولة أخرى مئات الأميال ولا يربطهم سوى شبكة الكترونية؟

الاجابة تكمن بالقول انه لا يشترط في التوقيع إلا أن يكون دالا على صاحبه دلالة واضحة لا لبس فيها وان إرادته انصرفت إلى الالتزام بعقد الشركة، ولما كان تأسيس الشركات الإلكترونية يتم عبر شبكة الانترنت، فمن الصعوبة بمكان تصور استخدام التوقيع التقليدي المعروف بكتابة احد أطراف العقد اسمه بطريقة عادية أو برمز مميز لاستحالة تنظيم عقد تقليدي موقع عليه ضمن خطوط هذه الشبكة، لذلك استحدث العلم وسيلة تقنية حديثة تتناسب مع أعمال التجارة الإلكترونية وهو التوقيع الالكتروني الذي يتكون من حروف أو أرقام أو رموز أو إشارات لها طابع منفرد تسمح بتحديد شخص صاحب التوقيع وتمييزه عن غيره ويتم اعتماده من الجهة المختصة[5].

لذلك نرى انه بالإمكان تأسيس شركة الكترونية باتفاق أطرافها والتوقيع عليها الكترونياً بمجموعة من الرموز أو الأرقام أو الحروف الإلكترونية التي تدل على شخصية الموقع دون غيره بصرف النظر عن صور هذا التوقيع أو أشكاله[6]. ويرى جانب من الفقه[1] أن لهذا النوع من التوقيع ذات الحجية القانونية المقررة

---

[1] الباني، نافع بحر سلطان، تتنازع القوانين في منازعات التجار الإلكترونية، رسالة ماجستير في القانون، جامعة بغداد، العراق، 2004، ص41.

[2] امنصور، مهد حسين، مصدر سابق، ص 52.

[3] انظر قانون الشركات الاني رقم 22 لسنة 1997 وتعديلاته.

[4] انصار، سمير، الشركات التجارية، القسم الثاني، ط1، المكتبة القانونية، دمشق، سوريا، 2004، ص44

[5] الجنبيهي، منير ممد ولجنبيهي، ممدوح مجد، الطبيعة القانونية للعقد الالكتروني، مصدر سابق، ص190.

[6] للتوقيع الالكتروني صور عديدة أهمها، الضغط على أحد مفاتيح لوحة الحاسب الآلي أو التوقيع بالرقم السري ولبطاقة المغنطة، أو باستخدام القلم الالكتروني أو التوقيع باستخدام الخواص الذاتية للشخص، لمز، من التفصيل انظر الاون، عد السميع، مصدر سابق، ص 171.

للتوقيع بشكله التقليدي وهذا ما قرره قانون الأونسترال النموذجي الصادر عن هيئة الأمم المتحدة، وهنا نصل إلى مرحلة تأسيس الشركة الإلكترونية بأركانها الموضوعية العامة من تراضي ومحل وسيلب.

وبالرجوع إلى القواعد العامة الواردة في القانون المدني فيما يتعلق بقواعد الأهلية وصحة الإرادة وخلوها من العيوب وعوارض الأهلية وان يكون محل العقد لهذه الشركة مشروعا وممكنا ومعينا وسبب التعاقد فيها مشروع غير مخالف للقانون والنظام العام[2]، وأما فيما يتعلق بالأركان الموضوعية الخاصة لإبرام عقد الشركة الإلكترونية فتنحصر الأركان الموضوعية الخاصة لعقد الشركة: بتعدد الشركاء ونية المشاركة واقتسام الأرباح والخسائر بالإضافة الى تقديم الحصص.

أما عن باقي مستلزمات التأسيس الأخرى كاتخاذ الشركة اسم تجاري لها أو علامة تجارية إذا كان نشاط الشركة ينصب على إنتاج سلعة معينة فلا مناص من إتباع القواعد التي رسمها المشرع في القوانين الخاصة بالأسماء التجارية كتسجيلها في الغرف التجارية والصناعية المخصصة لذلك، ولا ضير من قيد اسم الشركة التجاري وتوثيق العقد أمام جهات رسمية يحددها القانون الذي سينظم عمل الشركات الإلكترونية.

قد يتم تأسيس الشركات الإلكترونية بالطرق التقليدية لإنشاء الشركات الأخرى، كما قد يتم عن طريق العقد الإلكتروني.

أ- التأسيس بالطرق التقليدية:

قد يتم تأسيس الشركات الإلكترونية بالطرق التقليدية لإنشاء الشركات الأخرى، وذلك عن طريق اجتماع بين المؤسسين يعقبه التوقيع على العقد المتفق عليه فيما بينهم والقيام بإجراءات الشهر العادية، ومن ثم يصبح لهم الحق في ممارسة نشاط الشركة بالمجال الإلكتروني من خلال شبكة الإنترنت[3] (.

ويتم عقد الشركة في هذه الحالة بمجرد أن يتبادل الطرفان التعبير عن ارادتين متطابقتين، مع مراعاة ما يقرره القانون فوق ذلك من أوضاع معينة لإنعقاد العقد. والتعبير عن الإرادة يكون باللفظ أوالكتابة أويا لإشارة المتداولة عرفاً، كما قد يكون باتخاذ موقف لا تدع ظروف الحال شكاً في دلالته على حقيقة المقصود. ويجوز أن يكون التعبير عن الإرادة ضمنياً، إذا لم ينص القانون أو يتفق الطرفان على أن يكون صريحا[4].

وتكتسب الشركة الشخصية المعنوية بمجرد تكوينها ولكن لا يحتج بها على الغير إلا بعد استيفاء إجراءات النشر وفقاً لأحكام القانون، ويجب أن يكون عقد الشركة مكتوباً والا كانت باطلة، يستوي في ذلك أن تكون الكتابة رسمية أم عرفية.

أما فيما يتعلق بالأركان الموضوعية الخاصة لإبرام عقد الشركة الإلكترونية وتتمثل في تقديم الحصص ونية الاشتراك وتعدد الشركاء، والركن الأخير لم يعد له وجود في الوقت الحالي. فقد نص المشرع المصري بالمادة 129 مكرر من القانون 159 لسنة 1981 المعدل بالقانون رقم 4 لسنة 018 2على أنهيجوز لكل شخص طبيعي أو اعتباري في حدود الأغراض التي أنشئ من أجلها، أن يؤسس بمفرده شركة من شركات الرجل

---

[1] الجنبيهي، منير مد، ولجنيهي، ممدوح مجد، الشركات الإلكترونية، مصدر سابق، ص 31.

[2] عطوي، فوزي، مصدر سابق، ص 022

[3] عباس مصطفى المصري، الضوابط القانونية لنظرة الاعمال التجارية، دار الجامعة الجديدة، 2005، ص 132.

[4] أنظر نص المادة 89و90 من القانون المدني المصري.

الواحد، وتكون هذه الشركة محدودة المسئولية".

وتقديم الحصص يعد ركن أساسي لوجود الشركة من الناحية القانونية، والحصة المقدمة من الشريك قد تكون حصة نقدية أو حصة عينية سواء على سبيل التمليك أو الانتفاع وقد تكون حصة بعمل، ويشترط في تقديم الحصص أن تكون حقيقية أي ليست

صورية، بالإضافة إلى أنه لا يجوز أن تكون جميع حصص الشركاء في الشركة عبارة عن عمل فقط، وإن كان يجوز أن تكون جميع الحصص نقدية أو عينية[1]

كما تعد نية الاشتراك الركن الثاني من الأركان الموضوعية الخاصة التي يجب توافرها في عقد الشركة، ويقصد بنية الاشتراك الحالة النفسية التي تستقر في نفوس الشركاء وتسيطر عليهم وتدفعهم إلى الاتحاد من أجل استغلال مشروع الشركة وتحقيق أهدافها، مع قبول المخاطر التي قد يتعرض لها هذا المشروع من خسائر[2].

وبالتالي فإنه يجب لكي يعد الشخص شريكاً في الشركة أن يتوافر لديه نية المشاركة في الأرباح والخسائر كلاهما معاً، ولذلك فقد نص المشرع على أنه إذا اتفق على أن أحد الشركاء لا يساهم في أرباح الشركة أو في خسائرها، كان عقد الشركة باطلا[3]. ب-التأسيس عن طريق العقد الإلكتروني:

ا-تعريف العقد الإلكتروني لتأسيس الشركات:

ترتب على ظهور التجارة الإلكترونية كبديل للتجارة التقليدية إلى ضرورة إيجاد أدوات جديدة من أجل تنظيم وتسيير المعاملات الرقمية، ويأتي في مقدمة تلك الأدوات العقود الإلكترونية، تلك العقود التي تبرم عن بعد ومن خلال شبكة الإنترنت وبدون حضور جسدي لشخص المتعاقد[4].

ويتميز العقد الإلكتروني بصفته الدولية وبصفته الانفتاحية، فضلاً عن أنه يتم بواسطة أجهزة وبرامج إلكترونية، تعمل بدورها على نقل إرادة المتعاقدين بعضهم إلى بعض، دون أن يكون هناك حضور مادي للمتعاقدين [5] (.

وقد يتم تأسيس الشركات الإلكترونية عن طريق العقد الإلكتروني وهو الوضع الغالب. والعقد الإلكتروني هو ذلك العقد الذي ينعقد عن بعد عن طريق رسائل إلكترونية

بين طرفين، تكون قائمة على صيغ معدة مسبقاً، ومعالجة إلكترونياً، ومنشئة لإلتزامات تعاقدية تقع على عاتق الطرفين[6].

ولقد عرف مشروع قانون التجارة الإلكترونية المصري في مادته الأولى العقد الإلكتروني بأنه "كل عقد تصدر فيه إرادة أحد الطرفين أو كليهما أو يتم التفاوض بشأنه أو تبادل وثائقه كلياً أو جزئياً عبر وسيط

---

[1] عباس مصطفى المصري، تنظيم الشركات التجارية، دار النهضة العربية 2001 ص 023 024

[2] كمال ممجد أبو سرع، الشركات التجارية، الجزالأول-دار النهضة العربية 2012 ص 092

[3] انص المادة 515/1 من القانون المدني.

[4] سمية ديمش- المرجع السابق، ص8.

[5] الزتوني عد الفتاح، الإختصاص في العقد الإلكتروني، مجلة كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية جامعة القاضي عياض 2009 ص4.

[6] **Murielle– Isabelle Cahen– avocate au barreau de paris– la formation des contrats de commerce electronique– septembre 1999 P5**

إلكتروني .[1]

بينما يعرف بعض الفقه العقد الإلكتروني بأنه ذلك العقد المبرم بين متعاقدين غير مجتمعين في مكان واحد ولا يوجد بينهما اتصال مباشر، أي وجود فترة زمنية فاصلة بين صدور الإيجاب والقبول وعلم الموجب به من خلال الاستعاضة بطرق المراسلة الإلكترونية المختلفة كالبريد الإلكتروني)E-mail(أو الإتصال المباشر)On-line(أو زيارة المواقع التجارية عبر شبكة الإنترنت أو بواسطة وسيلة إلكترونية أخرى[2].

أما الفقه الفرنسي فقد ذهب إلى أن العقد الإلكتروني هو اتفاق يتلاقى فيه الإيجاب والقبول بشأن الأموال والخدمات عبر شبكة دولية للاتصال عن بعد، وذلك بوسيلة مسموعة ومرئية تتيح التفاعل بين الموجب والقابل[3].

أما العقد الإلكتروني لتأسيس الشركات فيعرف بأنه ذلك العقد الذي تتلاقى فيه إرادة الأطراف التي يتم التعبير عنها إلكترونياً، على إنشاء مشروع مالي على الإنترنت من أجل اقتسام ما ينشأ عن ذلك المشروع من ربح أو خسارة.

ويتميز إبرام عقد الشركة الإلكترونية عن طريق العقد الإلكتروني بالعديد من الخصائص والتي تتمثل في:

أ-اختلاف التأسيس الإلكتروني للشركة عن التأسيس التقليدي، فالأخير ينعقد بتلاقي الإيجاب والقبول وفقاً لأشكال التعبير عن الإرادة بالطرق المألوفة والمتعارف عليها في القانون المدني، أما في التأسيس الإلكتروني فالأمر مختلف، حيث يتم تلاقي الإيجاب والقبول عن طريق الوسائل الإلكترونية المختلفة، والتي يأتي على رأسها البريد الإلكتروني، ومواقع الويب، والفاكس، والتجهيزات الذكية، والكمبيوتر، والهاتف المحمول، وغيرها من الوسائل التكنولوجيا التي تظهر على سطح المعاملات الإلكترونية مع تقدم التكنولوجيا[4].

ب-عقد تأسيس الشركة إلكترونياً من العقود المبرمة عن بعد، والعقد المبرم عن بعد هو كل عقد يتعلق بالسلع والخدمات، يبرم بين مورد ومستهلك، في إطار نظام بيع أو تقديم خدمة عن بعد، ينظمه المورد الذي يستعمل، لهذا العقد، تقنية أو أكثر من تقنيات الإتصال عن بعد حتي إبرام العقد.

2-طبيعة مجلس العقد الإلكتروني لتأسيس الشركة:

يحتل مجلس العقد الإلكتروني في تأسيس الشركات أهمية كبيرة، وذلك لما يترتب عليه من تحديد كل من

---

[1] اعرفت المادة الأولى من قانون المعاملات والتجار الإلكترونية الأني رقم 0 لسنة 2001 العقد الإلكتروني بأنه "الاتفاق الذي يتم انعقاده بوسائل الكترونية كليا أو جزئيا"، وهو نفس تعرف المادة الأولى من قانون المعاملات الإلكترونية لإمار دبي رقم 2 لسنة 2002، التي عرفت المعاملات الإلكترونية "بأي تعامل أو عقد أو اتفاقية يتم إبرامها أو تنفيذها بشكل جزئي أو كلى بواسطة المراسلات الإلكترونية"، والمادة الثانية من قانون المبادلات والتجان الإلكترونية التونسي 83 لسنة 2000 التي عرفت المبادلات الإلكترونية بالمبادلات التي تتم باستعمال الوثائق لإلكترونية".

[2] مهد فواز المطالقة، الوجيز في عقود التجار، دارسة مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2008، ص 27-30.

[3] نقلاً عن، د. ندى زئير سعيد الفيل، إبرام العقد الإلكتروني من قبل المعوق بكلتا يديه، دراسة مقارنة، بحث منشور بمجلة الرافدين ع\5، 2011، ص1.

[4] مصطفى مالك، إبرام العقد الإلكتروني، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمراكش، 2009، ص:04

زمان ومكان إنعقاد عقد التأسيس، الذي بدوره يشير إلى المحكمة المختصة وتحديد القانون الواجب التطبيق، في الأحوال التي يثور فيها نزاع حول عقد التأسيس الإلكتروني للشركات الإلكترونية.

ويعد مجلس العقد الإلكتروني لتأسيس الشركات هو بمثابة تعاقد بين غائبين لعدم وجود أطراف العقد في مكان واحد، الأمر الذي يترتب عليه معالجة قانونية خاصة بشكل يجعل إبرام العقد يتم بشكل يتلائم مع بيئة التجارة الإلكترونية، وما تتطلبه العقود المبرمة في إطارها[1].

3-إجراءات تأسيس الشركة إلكترونياً:

يكون لمؤسسي الشركة الإلكترونية والراغبين بإنشاء مثل هذا النوع من الشركات، تبادل الإيجاب والقبول فيما بينهم، مسبوقاً بالمفاوضات والمداولات، وذلك عن طريق رسائل إلكترونية مدون بها كافة المعلومات عبر شبكة الإنترنت.

أ- المفاوضات والمداولات:

تلعب المفاوضات دوراً هاماً فيما يتعلق بالتعرف على المتعاقد الآخر، وتهيئة وتحضير العقد، والوصول إلى صيغته النهائية من ناحية، وتحديد مضمون عقد الشركة، من حيث نوعها، وطبيعة نشاطها، ومدى مسئولية الشركاء فيها من ناحية أخرى[2].

والمفاوضات تعد المرحلة التي ينجلي فيها الغموض بالأطراف المتعاقدين، والقلق النابع من عدم التيقن من شخصية المفاوض وسمعته المالية، ومدى جديته في إبرام عقد تأسيس الشركة. وبما أن المفاوضات تعد مرحلة يغمرها العديد من التساؤلات والتحفظات قبل إبرام عقد التأسيس الأمر الذي يستدعي الإستعانة بذوي الخبرة الفنية والقانونية والمحاسبية من أجل تدعيم الثقة في تأسيسها[3].

وتلعب التكنولوجيا الحديثة في الوقت الحاضر دوراً هاماً في وفرة وسائل الإتصال المباشر بين الأطراف المؤسيسين على درجة كبيرة من التقدم، ويرجع الفضل في ذلك للأقمار الصناعية والألياف البصرية المتقدمة، الأمر الذي جعل من اليسير أن يتم التفاوض من خلال المؤتمرات المرئية والمقابلات الشخصية عبر شبكة الإنترنت، وترتب على ذلك توفير الكثير من الوقت والجهد بالمقارنة بالشركات التقليدية الأخرى[4].

ونجاح مرحلة المفاوضات يكون الدافع وراء الإنتقال للمرحلة التالية، وهي مرحلة إنعقاد عقد تأسيس الشركة عن طريق الرسائل الإلكترونية، والتي من خلالها يتم التعبير عن الإيجاب والقبول اللازمين لإبرام العقد، وذلك وفقاً لما نص عليه القانون كمبدأ عام يجب إتباعه في سائر العقود إلكترونية كانت أم تقليدية[5].

ب-الإيجاب والقبول:

---

[1] عيسى مصطفى، مجلس العقد الالكترونى عبر الانترنت، مجلة الحقوق ولعلوم الإنسانية، ع026 2009، ص 02

[2] نافع بحر سلطان النابي، تنازع القوانين في منازعات التجارة الإلكترونية، رسالة ماجستير، معهد البحوث ولدراسات العربية 2004 ص14.

[3] زينة غانم عبد الجبار- المرجع السابق، ص 14.

[4] مهد حسين منصور-المرجع السابق، ص 52.

[5] منير ممجد الجهيني، و. ممدوح ممهد الجهيني، الطبيعة القانونية للعقد الإلكتروني، دار الفكر الجامعي 2006 ص 0190

الإيجاب لغة هو الإلزام، يقال وجب البيع يجب وجوباً أوجبه؟ أي لزم وألزمه[1]. أما إصطلاحاً؟ فالإيجاب بصفة عامة هو تعبير الشخص عن إرادته بأن يعرض على أخر التعاقد معه. أما القبول هو التعبير عن إرادة من وجه إليه الإيجاب في إبرام العقد[2].

ويمكن إبداء الإيجاب والقبول عبر شبكة الإنترنت[3] عن طريق رسائل البريد الإلكتروني، أو بواسطة صفحات الويب، أو عبر غرف المحادثة أو المشاهدة.

والبريد الإلكتروني يقصد به استخدام شبكة الإنترنت في نقل الرسائل بديلا عن الوسائل التقليدية، ومن ثم فالبريد الإلكتروني يعد طريقاً يسمح بتبادل كافة المراسلات من وثائق ومطبوعات وأفلام أباً كان حجمها[4]. وباختصار يعرف البريد الإلكتروني بأنه القدرة على إرسال واستلام الرسائل الإلكترونية عبر شبكة الإنترنت[5].

ولقد أكد القانون المدني الفرنسي على صحة التعبير عن الإرادة في التعاقد باستخدام البريد الإلكتروني، حيث نص في المادة 1126 على أن "المعلومات المطلوبة بهدف إبرام العقد أو تنفيذه يمكن إرسالها عبر البريد الإلكتروني إذا قبل المرسل إليه إستخدام هذه الوسيلة[6].

كما نصت المادة 1127 من القانون المدني الفرنسي على أنه "يمكن إرسال المعلومات المخصصة للمرسل إليه عبر البريد الإلكتروني إذا بلغ عن عنوان بريده الإلكتروني. وإذا كان سيتم إدخال هذه المعلومات في نموذج، فسيتم ذلك إلكترونياً عن طريق الشخص الملتزم بذلك[7].

أما قانون الأونسيترال النموذجي الخاص بالتجارة الإلكترونية فقد أكد على صحة التعبير عن الإرادة عن طريق استخدام رسائل البريد الإلكتروني، حيث نصت المادة 11 على أنه في سياق تكوين العقود، وما لم يتفق الطرفان على غير ذلك، يجوز استخدام رسائل البيانات للتعبير عن العرض وقبوله. وعند استخدام رسالة بيانات في تكوين العقد، لا يفقد صحته أو قابليته للتنفيذ لمجرد استخدام رسالة

---

[1] جد أبو بكر الرازي، مختار الصحاح، دار الإيمان بدون ذكر سنة نشر ص0709

[2] فيصل سعيد الغرب، التوقيع الإلكتروني وحجيته في الإثبات، منشورات المنظمة العربية الإدارية، الكوت، 2005 ص 0176

[3] وشبكة الإنترنت هي شبكة دواية تتكون من مجموعة من الحواسيب الآلية مرتبطة ببعضها البعض، وذلك من أجل تبادل البيانات عبر دائرة التسلسل، والتي تعد عبار: عن وصلة يمكن من خلالها إرسال واستقبال البيانات عبر الشبكة. م/ عمر ممد بن يونس، أشهر المبادئ المتعلقة بالإنترنت في القضاء الأمركي، موسوعة التشريعات العربة، دار النهضة العربة، 2004 ص395.

ومصطلح انترنت استخدم أو مرة في عام 1972 في مقا حول بروتوكول TCPالذي كتبه 'Vincent Cerf" و"Robert Kahn"، فظهور بروتوكول'TP" و'TCP" في تاريخ الانترنت أمر له أهمية بالغة لدرجة أن كثيرا من يعتبرون 'Vincent Cerf"أب الإنترنت.د. طارق عبد العال حماد- التجار: الإلكترونية :المفاهيم، التجارب، التحديات، الأبعاد التكنولوجية والمالية والتسويقية والقانونية'، الدار الجامعية للطباعة ولنشر،3200، ص062

[4] **Falque– Pierrotin (I.), internet, enjeux juridiques, rapport au minister délégué à la poste aux Telecommunications et à L' escape et au minister de la culture, Paris, 1997, P21.**

[5] ممهد ممهد نذير السقا، التسوق عبر شبكة الإنترنت، رسالة ماجستير، معهد البحوث العربة 2000 ص 26.

[6] **Article 1126:**"Les informations qui sont demandées en vue de la conclusion d'un contrat ou celles qui sont adressées au cours de son exécution peuvent être transmises par courrier électronique si leur destinataire a accepté l'usage de ce moyen".

[7] **Article 1127:"Les informations destinées à un professionnel peuvent lui être adressées par courrier électronique, dès lors qu'il a communiqué son adresse électronique. i ces informations doivent être portées sur un formulaire, celui-ci est mis, par voie électronique, à la disposition de la personne qui doit le remplir.**

بيانات لذلك الغرض.

كما نصت المادة 12 من ذات القانون على أنه في العلاقة بين منشئ رسالة البيانات والمرسل اليه لا يفقد التعبير عن الإرادة أو غيره من أوجه التعبير مفعوله القانوني أو صحته أو قابليته للتنفيذ لمجرد أنه على شكل رسالة بيانات".

وطبقاً لنص المادة الثانية من قانون الأونسيترال النموذجي الخاص بالتجارة الإلكترونية تعد رسائل البريد الإلكتروني صورة من صور رسائل البيانات، إلى جانب صور أخرى لرسائل البيانات ذكرت على سبيل المثال تتمثل في التلكس والفاكس[1]. ولعل أهم ما يتميز به البريد القانوني تكلفته الزهيدة التي قد تصل إلى حد المجانية عن طريق موردي الخدمات أو الشركات على الإنترنت كشركة)yahoo(أو)Hotmail(، ناهيك عن السرعة الفائقة التي يتمتع بها البريد الإلكتروني كوسيلة للتعبير عن الإيجاب بالمقارنة بالوسائل التقليدية.

ويمكنا البريد الإلكتروني من القدرة على إرسال رسالة إلى أكثر من شخص في ذات الوقت، فضلا عن إمكانية حمل هذه الرسالة للعديد من الملفات النصية، والصوتية، والمصورة، بالإضافة للجداول الإلكترونية كملحق يضاف للرسالة.

ويعد البريد الإلكتروني في الوقت الحالي من أشهر الخدمات التي تقدمها شبكة الإنترنت وأكثرها شيوعاً، وذلك لما يتميز به من سرعة في الأداء والإنجاز، بعكس الوضع في البريد التقليدي البطيء. ويتم استخدام البريد الإلكتروني من خلال برامج Microsoft, Express, email, outlook, netscap(').[2] خاصة مثل

ولقد اشترط المشرع الفرنسي صراحة على ضرورة أن يكون الإيجاب الإلكتروني باللغة الوطنية دون غيرها من اللغات الأخرى، ويظهر ذلك بوضوح من مسلك المشرع الفرنسي بالقانون رقم 94- 35 الصادر في ، أغسطس سنة 1994 الخاص اللغة الفرنسية)قانون Toubon(، حيث أوجب استعمال اللغة الفرنسية في التعبير عن الإيجاب للسلع والخدمات الموجه[3].

أما عن الوضع في مصر، فقد نص المشرع المصري في المادة الخامسة من قانون حماية المستهلك رقم 11 لسنة 2018 على أنه "يلتزم المورد بأن تكون جميع الإعلانات والبيانات والمعلومات والمستندات والفواتير

---

[1] على ممهد أحمد أبو العز- المرجع السابق، ص0160

[2] ولقد نصت المادة الثانية من قانون الأونسيترال النموذجي الخاص بالتجار: الإلكترونية على أنه يراد بمصطلح "رسالة بيانات" المعلومات التي يتم انشاؤها او ارسالها او استلامها او تخزنها بوسائل الكترونية او ضوئية او بوسائل مشابهة، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر تبادل البيانات الالكترونية، أو البرد الالكتروني، أو البرق، أو التلكس، أو النسخ البرقي. ويراد بمصطلح تبادل البيانات الالكترونية" نقل المعلومات الكترونيا من حاسوب إلى حاسوب أخر باستخدام معيار متفق عليه لتكوين المعلومات. ويزاد بمصطلح منشئ"رسالة البيانات الشخصي الذي يعتبر ان ارسال او انشاء رسالة البيانات قبل تخزنها، ان حدث قد تم على يديه او نيابة عنه، ولكنه لا يشمل الشخص الذي يتصرف كوسيط فيما يتعلق بهذه الرسالة. ويراد بمصطلح "المرسل اليه" رسالة البيانات الشخص الذي قصد المنشئ ان يتسلم رسالة البيانات، ولكنه لا يشمل الشخص الذي يتصرف كوسيط فيما يتعلق بهذه الرسالة. ويراد بمصطلح الوسيط'فيما يتعلق برسالة بينات معينة، الشخص الذي يقوم نيابة عن شخص أخر بارسال او استلام او تخرن رسالة البيانات او بتقديم خدمات اخرى فيما يتعلق برسالة البيانات هذه. ويراد بمصطلح "نظام معلومات" النظام الذي يستخدم لانشاء رسائل البيانات او ارسالها او استلامها او تخزنها او لتجهيزها على أي وجه أخر.

[3] وقد حاوت الحكومة الفرنسية التخفيف من هذا القانون بإصدار ريس الوزراء منشورا في 19 مايو 1996 يجيز أن يصاحب استخدام اللغة الفرنسية ترجمة بالانجليزة أو أية لغة أجنبية أخرى.

والإيصالات والعقود بما في ذلك المحررات والمستندات الإلكترونية وغير ذلك مما يصدر عنه في تعامله مع المستهلك، مدوناً باللغة العربية وبخط واضح تسهل قراءته. كما يلتزم بأن يضع عليها البيانات التي من شأنها تحديد شخصيته، وعلى الأخص عنوانه وطرق الإتصال به، وبيانات قيده في السجل الخاص بنشاطه، وعلامته التجارية إن وجدت. ويجوز أن تكون تلك البيانات مدونة بلغتين أو أكثر على أن تكون إحداها باللغة العربية". [1]

وتطبيقاً للنص السابق يجب أن يكون الإيجاب الإلكتروني باللغة الوطنية دون غيره من اللغات الأخرى، وهو ما يظهر بوضوح من قوله "والعقود بما في ذلك المحررات والمستندات الإلكترونية"، الأمر الذي يستلزم تطبيقه على الإيجاب عند إبرام عقد الشركة الإلكترونية.

-طرق سداد الحصة النقدية في الشركة الإلكترونية: [2]

يكون تسديد الشركاء لحصتهم في الشركة الإلكترونية إما عن طريق النقود التقليدية العادية أو من خلال النقود الإلكترونية.

أ- السداد بالنقود التقليدية العادية:

يلتزم الشريك بدفع المبلغ المالي المتفق عليه في الميعاد المحدد، والقاعدة العامة أن للشركاء الحرية في تحديد ميعاد وطريقة دفع الحصص النقدية، ولذلك فإنه يجوز أن يقوم الشريك بدفع المبلغ المالي محل الالتزام كاملاً عند إنشاء الشركة الإلكترونية، أو أن يدفعه على عدد من الدفعات في مواعيد مختلفة بشرط الاتفاق مقدماً على ذلك. وقياساً

على الشركات يجب مراعاة بعض المواعيد التنظيمية التي تقيد حرية الشركاء في تحديد الميعاد، والمنصوص عليها في الشركات التقليدية، وذلك فيما يتعلق بالشركات الإلكترونية التي تتخذ شكل شركات المساهمة أو شركات التوصية بالأسهم أو شركات ذات المسئولية المحدودة. [3]

والشريك يعتبر في هذا المقام مديناً للشركة الإلكترونية بالمبلغ المالي الذي في ذمته وتعتبر الشركة دائناً له، ومن ثم فإنه تسري القواعد العامة المتعلقة بتنفيذ الالتزام الذي يكون محله مبلغاً من النقود، ويترتب على ذلك أن يكون من حق الشركة مطالبة الشريك بالوفاء بمقدار حصته، والا قامت بالتنفيذ على أمواله من أجل الوفاء بما لها في ذمته.

ولقد نص المشرع على أنه إذا تعهد الشريك بأن يقدم حصته في الشركة مبلغا من النقود ولم يقدم هذا المبلغ، لزمته فوائده من وقت استحقاقه من غير حاجة إلى مطالبة قضائية أو أعذار، وذلك دون إخلال بما قد يستحق من تعويض تكميلي عند الاقتضاء. [4]

---

[1] التنظيم القانوني للشركات الإلكترونية, consulté le avril, 2025, https://jiamcs.centre-univ-mila.dz/index.php/mjrs/article/download/102/45

[2] الفصل الثالث: التجارة الإلكترونية في الج, consulté le avril, 2025, https://dspace.univ-guelma.dz/jspui/bitstream/123456789/10276/1/TEBBANI_AMEL_Sciences%20commerciales._Finance%20et%20commerce%20international.pdf

[3] انقضاء الشركات التجارية وتصفيتها - جامعة المسيلة, consulté le avril, 2025, https://repository.univ-msila.dz/bitstreams/d35e7fe9-ec8d-499e-b072-8361b589044c/download

[4] نص المادة 510 من القانون المدني المصري.

ويكون للشركة الإلكترونية في حالة عدم وفاء الشريك بالمبلغ المالي في الميعاد المتفق عليه في عقد الشركة مطالبة الشريك بالحصة النقدية بالإضافة إلى الفوائد القانونية، والتي يتم احتسابها من تاريخ استحقاق الحصة النقدية دون حاجه إلى مطالبة أو إعذار لبدء سريان الفوائد، ويعد ذلك خروجاً على القواعد العامة، والتي تقضي أن الفوائد القانونية يتم احتسابها من تاريخ المطالبة القضائية[1].

ب-السداد بالنقود الإلكترونية:[2]

والنقد الإلكتروني يعد وسيلة حديثة من وسائل التعاملات المالية بين الأشخاص، وترتب على تلك الحداثة اختلاف الفقه في تعريف النقود الإلكترونية، فمنهم من عرف النقود الإلكترونية بنظرة شمولية موسعة للدور الذي يقوم به النقد الإلكتروني، ومنهم من عرف النقود الإلكترونية بعكس النظرة الأولى، حيث عرفها في نطاق ضيق للدور الذي تقوم به النقود الإلكترونية، على اختلاف في هذا النطاق الضيق، سواء أكان من النواحي الفنية للنقود الإلكترونية، أو من ناحية عدم ارتباط النقود الإلكترونية بحساب مصرفي معين، أو من خلال عرض وظائف النقود الإلكترونية[3].

ولقد ترتب على التطور التكنولوجي المتسارع والاستخدام الاجتماعي المتزايد في استخدام النقود الإلكترونية، صعوبة الانتظار لحين وصول التعاملات بالنقود الإلكترونية لمرحلة تمكنا من الوقوف على كافة ضوابطها القانونية والتقنية والاقتصادية، لذلك كان وقوف الفقهاء على تعريف النقود الإلكترونية أمراً لازماً لتعيين القواعد القانونية التي تحكم إجراءات وعمليات النقود الإلكترونية جميعها، بداية من الإصدار ومروراً بالتداول، ونهاية برجوعها للمصدر وتحويلها لنقود مقيدة في حساب معين.

وبناة عليه فقد ذهب جانب من الفقه إلى تعريف النقود الإلكترونية بأنها مجموعة من البروتوكولات والتوقيعات الرقمية التي تتيح للرسائل الإلكترونية أن تحل فعلياً محل تبادل العملات النقدية. أو بعبارة أخرى تكون عبارة عن المكافئ الإلكتروني للنقود الورقية التي أعتدنا على تداولها[4].

كما عرفها بعض الفقه الفرنسي بأنها "أي شكل من أشكال النقود لا يوجد في صورة مادية وإنما في صورة إلكترونية غير ملموسة ويتم تحويلها بين الأفراد في شكل نبضات إلكترونية"(. كما عرفها بعضهم بأنها "طريقة من طرق تخزين القوة الشرائية إلكترونياً، وتعمل كوحدات للقيمة، ويمكن اعتبارها بديلاً للعملة[5] .

ولقد أقر البرلمان الأوروبي في 18/9/2000 التقرير الذي أعدته اللجنة المعدة للمشروع الجديد الخاص بتنظيم إصدار النقود الإلكترونية، والتي تبنت هذا الاتجاه للتوجيه الأوروبي، وعرف ذلك المشروع النقود

---

[1] نص المادة 526 من القانون المدني المصري.

[2] أسباب انقضاء الشركات - سهل للمحاماة, consulté le avril, 2025, https://www.sahalfirm.com/blog/%D8%A3%D8%B

[3] انظر في عرض هذه التعرفات د. أحد السيد لبيب إبراهيم، الدفع بالنقود الإلكترونية، الماهية والتنظيم القانوني، دراسة تحليلية مقارة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2009، ص26 وما بعدها.

[4] (د. منير مهد الجهيني-ممدوح ممد الجهيني، الشركات الإلكترونية، المرجع السابق ص31.

[5] **KVASNICKA (M.): Dose electronic money increase the freedom of choice. Available at: http:// www.vwltuwien.ac.at/hanappi/lehne/Emoney/kvasnicka.pdf**

KVASNICKA (M.): Dose electronic money increase the freedom of choice. Available at: http:// www.vwltuwien.ac.at/hanappi/lehne/Emoney/kvasnicka.pdf

الإلكترونية بأنها قيمة نقدية مخزنة إلكترونياً على أداة إلكترونية كبطاقة أو ذاكرة الحاسب الآلي ومقبولة كوسيلة للدفع من قبل متعهدين غير من أصدرها ويتم وضعها في متناول المستخدمين لاستعمالها كبديل للنقود الورقية والمعدنية ويتم إصدارها بهدف إحداث تحويلات إلكترونية لمدفوعات محدودة القيمة". وهذا التعريف وعلى الرغم من شموله إلا أنه تعرض للنقد وذلك لتركيزه على الجانب الفني للنقود الإلكترونية مع إغفاله للجوانب الأخرى، فضلاً عن عموم صياغته، وقد تم تعديل النص في صياغته الأخيرة[1].

لذلك يمكن لنا تعريف النقود الإلكترونية بأنها عبارة عن قيمة نقدية مستقلة، مقبولة في التداول، مخزنة على وسيط إلكتروني مستقل كبطاقات الدفع الإلكتروني، وغير محددة بنطاق معين. ويكون للشركاء في الشركة الإلكترونية ممكنة سداد حصصهم في الشركة عن طريق النقود الإلكترونية، وقد يكون السداد لتلك الحصص إما في مجلس العقد وهو الفرض الغالب أو بعده. ويقصد بمجلس عقد تأسيس الشركة الإنعقاد منذ بداية المناقشات حول بنود العقد وحتى الإنفاق على كافة بنوده وصياغته والتوقيع عليه إما إلكترونياً أو بصورة تقليدية، ويكون للشركاء سداد حصصهم منذ صياغة العقد وحتى التوقيع عليه، أو السداد في ميعاد لاحق لمجلس العقد يتم الإنفاق عليه بصورة مسبقة، وفي الحالة الأخيرة تكون مكنة السداد متاحة لحين حلول الميعاد المحدد للسداد[2].

أما في الأحوال التي تكون حصة الشريك حصة بعمل وهو الأمر المتصور بصورة كبيرة في الشركات الإلكترونية، لا تثار مشكلة موعد سداد تلك الحصة، وذلك لأن السداد يكون مستمر باستمرار مزاولة الشركة للغرض الذي قامت الشركة من أجله.

في الجزائر يُعد العقد الإلكتروني حجر الزاوية في عمل الشركات الإلكترونية، حيث يتم من خلاله تنظيم العلاقات بين الشركة وعملائها وموردیها وشركائها. وقد أولى المشرع الجزائري اهتمامًا بتعريف هذا النوع من العقود في ظل التطور المتسارع للتجارة الإلكترونية.[3]

عرف القانون رقم 18-05 المؤرخ في 10 مايو 2018 المتعلق بالتجارة الإلكترونية العقد الإلكتروني بأنه "اتفاق بين طرفي العقد من خلال تلاقي الإيجاب والقبول عن طريق استخدام شبكة معلومات سواء في تلاقي الإرادتين أو المفاوضات العقدية أو التوقيع أو أي جزئية من جزئيات إبرامه سواء أكان هذا التصرف بحضور طرفي العقد في مجلس العقد أو من خلال التلاقي عبر شاشات الحاسوب الآلي أو وسيلة إلكترونية سمعية أو بصرية".[1] يرى العديد من الفقهاء في الجزائر أن هذا التعريف يندرج ضمن الإطار الأوسع للعقود المبرمة عن بعد باستخدام وسائل تكنولوجية متنوعة.[1] ويُلاحظ أن المشرع الجزائري، في هذا التعريف، يركز بشكل خاص على العقود التجارية التي يتم إبرامها عن بعد دون الحضور الفعلي والمتزامن لأطرافها، وباستخدام تقنية

[1] أحمد السيد لبيب إبراهيم- المرجع السابق، ص80 وما بعدها.

[2] منير ممجد الجهيني- ممدوح ممجد الجهيني، الشركات الإلكترونية، المرجع السابق ص31، 32.

[3] النظام القانوني لتصفية الشركات في القانون الجزائري - DSpace Université de Skikda, consulté le avril, 2025, http://dspace.univ-skikda.dz:4000/items/05ef7b8b-572f-47b9-aed9-45c0495d8300

اتصال إلكتروني.[1] ويختلف هذا التعريف عن بعض التعاريف الواردة في التوجيهات الأوروبية وقانون الأونسترال النموذجي، حيث يركز المشرع الجزائري بشكل أساسي على المعاملات التجارية التي تتم عن بعد.[1]

لتكوين عقد شركة إلكترونية بشكل قانوني في الجزائر، يجب استيفاء المتطلبات العامة لتكوين العقود المنصوص عليها في القانون المدني الجزائري، والتي تشمل الرضا والمحل والسبب، بالإضافة إلى الشكلية في العقود الشكلية. وفي البيئة الإلكترونية، يتجلى الرضا في تبادل الإيجاب والقبول إلكترونيًا.[1] وتلعب التوقيعات الإلكترونية دورًا حاسمًا في إضفاء الشرعية على العقد الإلكتروني وضمان حجيته القانونية بموجب القانون الجزائري. وقد نص القانون رقم 18-05 على ضرورة أن يسبق المعاملة التجارية الإلكترونية عرض تجاري إلكتروني، وأن يتم مصادقة المستهلك على العقد الإلكتروني.[4] ومع ذلك، تثير البيئة الإلكترونية تعقيدات خاصة فيما يتعلق بالتحقق من هوية وقدرة الأطراف المتعاقدة، وهو جانب لم تتناوله النصوص القانونية الحالية بشكل تفصيلي، خاصة فيما يتعلق بتأسيس الشركات إلكترونيًا بين المؤسسين.[1]

يُعد التسجيل في السجل التجاري شرطًا أساسيًا لممارسة التجارة الإلكترونية في الجزائر، وفقًا للمادة 8 من القانون رقم 18-05.[4] وقد تم تسهيل عملية التسجيل الإلكتروني من خلال البوابة الإلكترونية للمركز الوطني للسجل التجاري (CNRC).[5] ويمنح هذا التسجيل الشركة الشخصية القانونية ومركز التاجر.[8] ويبدو أن التسجيل الإلكتروني، وخاصة في السجل الإلكتروني، خطوة حاسمة للشركات الإلكترونية للحصول على الاعتراف القانوني والعمل بشكل قانوني في الجزائر.

المطلب الثاني: طبيعة الشركات الالكترونية و انقضاؤها قانونا

تتسم الشركات الإلكترونية بطبيعة فريدة تميزها عن الشركات التقليدية. وقد وردت تعريفات متنوعة لهذه الشركات في المواد البحثية، حيث يركز معظمها على ممارسة نشاطها عبر الوسائل الإلكترونية، وخاصة الإنترنت. وتشمل الخصائص المميزة للشركات الإلكترونية سرعة إنجاز المعاملات، والوصول إلى نطاق عالمي، وتكاليف التشغيل المنخفضة، والمرونة، والحد من المعاملات الورقية. ومع ذلك، يثور جدل حول ما إذا كان لهذه الشركات وجود مادي حقيقي أم أنها تعمل فقط في الفضاء الإلكتروني. وبموجب القانون الجزائري، يمكن تصنيف الشركات الإلكترونية كشركات تجارية بالشكل أو بالموضوع، وفقًا للمادة 3 من القانون التجاري الجزائري.[2]

تخضع الشركات الإلكترونية في الجزائر لأسباب انقضاء الشركات التجارية العامة المنصوص عليها في القانون الجزائري. وتشمل هذه الأسباب انتهاء مدة الشركة المحددة، أو تحقيق الغرض الذي تأسست من أجله الشركة أو استحالة تحقيقه، أو هلاك رأس المال، أو اتفاق الشركاء على حل الشركة، أو صدور حكم قضائي

[1] الحماية الجزائية لمحل العقد الإلكتروني في ظل القانون 05 - 18 المتعلق بال - ASJP, consulté le avril, 2025, https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/445/5/2/168965

[2] حماية البيانات الشخصية للمستهلك من مخاطر الدفع الالكتروني - ASJP, consulté le avril, 2025, https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/315/15/1/186250

بحل الشركة. [1] ونظرًا لطبيعة الشركات الإلكترونية التي تعتمد على الأصول الرقمية بشكل كبير، قد يتطلب تطبيق مفهوم "هلاك رأس المال" تفسيرًا خاصًا. وبالإضافة إلى ذلك، لم تتضمن النصوص القانونية الحالية أحكامًا خاصة بانقضاء الشركات الإلكترونية بموجب القانون رقم 18-05 أو غيره من التشريعات ذات الصلة. وفي حالة ما إذا كان شريك واحد يمتلك جميع الحصص في شركة إلكترونية، فقد يؤدي ذلك أيضًا إلى انقضائها وفقًا للقواعد العامة. [2]

تتبع إجراءات انقضاء الشركات الإلكترونية في الجزائر الإجراءات العامة لانقضاء الشركات التجارية، والتي تشمل دور المصفيين والخطوات المتعلقة بتسوية الديون وتوزيع الأصول. ومع ذلك، قد تتطلب الشركات الإلكترونية خطوات إضافية مثل الإغلاق الرسمي لمواقعها الإلكترونية ومنصاتها عبر الإنترنت. كما يجب مراعاة الآثار المترتبة على حماية البيانات والخصوصية عند حل شركة إلكترونية. [3]

أولا : أنواع الشركات الإلكترونية:

يمكن حصر انواع الشركات الالكترونية في ثلاثة انواع هي الشركات الالكترونية الدعائية والشركات الالكترونية ذات الخدمات البسيطة والشركات الالكترونية المتكاملة. 1-الشركات الالكترونية الدعائية. وهي شركات تنتهج اسلوب الداعية الالكترونية ويكون لها موقع على الارض لتمارس من خلال هذا الموقع الغرض الذي انشات من اجله، لذا تنشا على شبكة الانترنت كنوع من الدعاية الحديثة لتجلب زبائن أكثر دون ان يقدم هذا الموقع أي نوع من انواع التعاملات الخاصة بالشركة، فهو فقط نوع من انواع الدعاية الحديثة التي تقيمها الشركة كدعاية لمنتجاتها او خدماتها [4]

2-الشركات الالكترونية ذات الخدمة البسيطة. وهذه الشركات تحاول ان تحقق هدفين من موقعها على شبكة الانترنت اولهما الدعاية وثانيهما خدمات بسيطة للعملاء

بحيث تسهل لهم باقي الاجراءات التي يجب ان ينتقلوا الى مقر الشركة على الارض لإتمامها مثل ملى استمارات التعارف او الاستمارات التي تبين غرض العملاء من التعامل مع تلك الشركة فقط.

3- الشركات الالكترونية المتكاملة. وهذه الشركات الالكترونية تمارس نشاطها كاملا عن طريق شبكة الانترنت وليس لها فروع على الارض أي ان العملاء يستطيعون القيام بكافة اعمالهم مع تلك الشركة عن طريق موقعها على شبكة الانترنت، وهذه الشركة تمارس كافة اغراضها التي انشات من اجلها عن طريق الانترنت دون ان تحتاج الى موقع تقليدي على الأرض. [5]

---

[1] تصفية الشركات التجارية, consulté le avril, 2025, https://repository.univ-msila.dz/bitstreams/a83537f3-7356-4c67-a99a-a17095da3dad/download

[2] تعريف الشركة الإلكترونية - القانون - المرجع الالكتروني للمعلوماتية, consulté le avril, 2025, https://www.almerja.com/reading.php?idm=254715

[3] jiamcs.centre-univ-mila.dz, consulté le avril, 2025, https://jiamcs.centre-univ-mila.dz/index.php/mjrs/article/download/102/45#:~:t).

[4] ملخص لـ الشركات التجارية 2021 - Elearning Universite de Ghardaia, consulté le avril, 2025, http://elearning1.univ-ghardaia.dz/course/info.php?id=1922&lang=ar

[5] https://hrdiscussion.com/hr49412.html

وتجدر الاشارة الى ان الشركات التي في القانون التجاري تقسم إلى قسمين رئيسين وهما شركات الأشخاص وشركات الأموال، فأما شركات الأشخاص فأساسها شخص الشريك والثقة المتبادلة بين الشركاء مما يعني أن الشريك لا يستطيع التصرف في حصته من دون رضا وموافقة الشركاء الآخرين وتنتهي عضويته بوفاته أو بالحجز عليه أو إفلاسه، إذا هي شركات قائمة على الاعتبار الشخصي للشريك، والمسؤولية عن ديون الشركة هي مسؤولية تضامنية شخصية غير محدودة[1]، ومن أنواعها)شركة التضامن والشركة البسيطة والمشروع الفردي(.

بينما تكون العبرة في شركات الأموال بالاعتبار المالي فقط دون الشخصي، إذا هي شركات تكون المسؤولية فيها محدودة بقدر القيمة الاسمية للمساهمة برأس مال الشركة ومن أنواعها الشركات المساهمة وشركات المسؤولية المحدودة مثالاً. وبعد هذا الاستعراض السريع لبعض أنواع الشركات التجارية هناك تساؤل يفرض نفسه تحت أي نوع تتدرج الشركات الإلكترونية خصوصاً خلو التشريعات الوضعية المقارنة من تنظيم هذا النوع من الشركات؟ يمكنني القول انه بالإمكان تطبيق القواعد المتعلقة بأنواع الشركات التقليدية بما ينسجم مع طبيعة الشركات الإلكترونية سواء تأسست تحت مظلة شركات الأموال أم شركات الأشخاص[2]، إلا أنه هناك مسألة مهمة وفي غاية الخطورة وهي الطابع الشخصي الذي تقوم عليه شركات الأشخاص وان شخصية الشريك محل اعتبار وهذا يستلزم وجود علاقة وثيقة وائتمان متبادل بين أعضاء الشركات الأمر الذي يصعب تحقيقه إن لم يكن مستحيلا في الشركات الإلكترونية التي قد لا ينتمي أعضاؤها إلى دولة واحدة، وإنما يفصل البعض عن البعض الآخر حدود ومسافات ومن الصعب تحقيق الوصول إلى هذه الثقة والمعرفة في هذه الشركات لان تعاقد الشركاء سيكون عن بعد، أي يوجد فاصل وحدود مكانية بين المتعاقدين وهذه تشبه العقود المبرمة عبر البريد العادي والتلكس والفاكس[3]. كما أن موضوع انتقال حصة الشريك إلى غير أعضاء الشركة لا يمكن إلا استثناءاً بموافقة جميع أعضاء الشركة وعدم معارضة باقي الشركاء وذلك استناداً للقواعد العامة في شركات الأشخاص.

أما بالنسبة لتأسيس شركة الكترونية بمسؤولية محدودة أي تحت نطاق شركات الأموال، فلا خطورة بالأمر طالما أن الشركة قائمة على الاعتبار المالي فقد يجهل العضو في الشركة معروفة الطرف الآخر ولا تربطه بالشركة سوى نصيبه من أسهم الشركة وهنا بالإمكان انتقال حصة المساهم للغير بدون شروط سوى تأشير ذلك في السجلات الإلكترونية العائدة للشركة فيما يتعلق بالتصرف بالأسهم.[4]

وهذا الامر يقودنا الى القول ان الشركات الالكترونية يجب ان تندرج تحت نوع شركات الأموال طالما أن المسؤولية في هذه الشركة محدودة وغير تضامنية وتكمن أهمية ذلك عند إفلاس الشركة وعجزها عن سداد

---

[1] احمد، إبراهيم سيد، عقد الشركة فقها وقضاء، ط1، المكتب الجامعي الحديث، 2003، ص61.

[2] ايتكون رأس مال شركات الأشخاص من)حصص(أما في شركات الأموال فرأسمالها يتكون من أسهم تطرح بالاكتتاب، البلداوي، كامل عبد الحسين، الشركات التجارية، دار الكتب للطباعة، 1990- ص23.

[3] الباني، نافع بحر سلطان، مصدر سابق، ص 14

[4] القانون التجاري - بوابة القانون الجزائري, consulté le avril, 2025, https://droit.mjustice.dz/sites/default/files/code_commerce_ar.pdf

ديونها التجارية فلا خطر على [1] مساهمي الشركة طالما أن الإفلاس لا يمتد إلى ذمتهم المالية الخاصة

أما بالنسبة إلى الطريقة أو الكيفية التي تدار أعمال الشركة الإلكترونية بواسطتها فنجد من الضروري استعارة القواعد الخاصة بإدارة الشركة التقليدية وتطبيقها عليها خاصة فيما يتعلق بالمدير المفوض للشركة والهيئة العامة، فضلا عن وجود مجلس الإدارة إلى جانب هذين الجهازين في الشركة المساهمة، وتدار شؤون الشركة بواسطة شبكة الانترنت حتى بالنسبة لاجتماع الأعضاء في الهيئة العامة إذ يتم تحديد موعد الاجتماع والتبليغ به عبر الشبكة أيضاً، وفي ذلك اقتصاد للوقت والنفقات[2]، وعندها يجتمع الأعضاء عن بعد كل في مدينته أو دولته وذلك بلقاء مغلق وبألية الكترونية يتبادلون الآراء والمقترحات ومناقشة جدول الأعمال ومن ثم التصويت على القرار المتخذ في هذا الاجتماع.

ثانياً: طبيعة الشركة الالكترونية وانقضاءها قانونيا

من خلال عرضنا للشركات الالكترونية يتضح ان هناك تشابهاً بين الشخصية المعنوية للشركات والشخصية المعنوية في الشركات الإلكترونية ولا يختلفان إلا في طريقة تكوين العقد وأسلوب ممارسة نشاط الشركة لتحقيق الغرض الذي تأسست من أجله ويترتب على كل ما تقدم أن بمجرد اكتساب الشركة الإلكترونية للشخصية المعنوية فسيكون لها ذمة مالية واسم تجاري وجنسية وأهلية قانونية. وأما بخصوص انقضاء الشركات الإلكترونية يمكنني القول إن الاتفاق هو الطريق الأكثر شيوعاً لانقضائها، بالإضافة لأسباب انقضاء الشركات التقليدية وأهمها[3]: انجاز الشركة للمشروع الذي تأسست من اجله أو استحالة التنفيذ واندماج الشركة أو تحولها إلى نوع أخر من الشركات وايضاً قرار الهيئة العامة بتصفية الشركة وحلها اضافة الى فقدان أو خسارة الشركة لنسبة معينة من رأس مالها، وهناك سبب أخر مقتضاه تعطل الشبكة أو الموقع الالكتروني بصورة دائمة والذي تدير الشركة الإلكترونية من خلاله نشاطها.

ثالثا : الآثار المترتبة على تأسيس الشركة الإلكترونية:

لا يعد عقد الشركة الإلكترونية عقداً كسائر العقود الأخرى، والسبب في ذلك يرجع إلى تود شخص معنوي عن إنعقاد العقد، ومن ثم يترتب على وجود عقد الشركة الإلكترونية ظهور كائن قانوني جديد يتمتع بذاتية مستقلة عن الأشخاص المكونين له، فالأموال المقدمة من جانب الشركاء يتم جمعها وتحصيلها وفصلها عن الذمم المالية للشركاء لتصب في الذمة المالية للشركة، مما يترتب عليه وجود شخص معنوي يكون له ذمة مالية مماثلة للذمة المالية التي يتمتع بها الإنسان الطبيعي.

ويقصد بالشخصية المعنوية صلاحية الشركة لاكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات[4] ، ومن ثم فإن فكرة الشخصية المعنوية هي فكرة قانونية أو وصف قانوني يوصف به كل من يعد في نظر القانون صاحب حق أو ملتزماً بواجب، وبالتالي لا تقتصر الشخصية القانونية على الإنسان دون غيره من مجموعات الأشخاص أو

[1] البداوي، كامل عد الحسين الشركات التجارية، دار الكتب للطباعة، 1990، ص 115.

[2] عطوي، فوزي، مصدر سابق، ص 250.

[3] قانون الشركات الأني رقم 22 لسنة 1997 وتعديلاته.

[4] **Yves Guyon: droit des affaires, T.1,ed. 2003, P130.**

الأموال، فالشخصية القانونية تشمل الإنسان وغيره من مجموعات الأشخاص والأموال التي منحها القانون هذا الوصف[1].

ونرى أنه يكفي لكي تكتسب الشركة الإلكترونية الشخصية المعنوية مجرد توثيق العقد والتوقيع عليه إلكترونياً في رسائل بيانات، وبالتالي يكون لها بمقتضى ذلك كيان قانوني مستقل عن كيان اعضائه مشهر في مواجهة العالم الخارجي المتعامل مع الشركة. ويؤكد على ما سبق نص المادة الخامسة من قانون الأونسترال النموذجي بشأن التجارة الإلكترونية الصادر في عام 1996 والتي تنص على أنه "لا تفقد المعلومات مفعولها القانوني أو صحتها أو قابليتها للتنفيذ لمجرد أنها في شكل رسائل بيانات[2].

ويترتب على منح الشركة الإلكترونية شخصية معنوية أن يكون من حقها الحصول على اسم خاص بها وموطن وجنسية، فضلا عن الذمة المالية الخاصة بها والمستقلة عن ذمم الشركاء المكونيين لها، كما تتمتع الشركة كشخص معنوي بالأهلية اللازمة لممارسة نشاطها مع إقرار مسئوليتها في مواجهة الغير وغيرها من النتائج الأخرى.

وتمتلك الشركة الإلكترونية كنتيجة للشخصية المعنوية فضلاً عن الذمة المالية المستقلة اسماً تجارياً مستمد من نشاطها دالا على نوعها، ويراعى في هذا الشأن أحكام

الاسم التجاري فيما يتعلق بشركات الأشخاص، والذي يجب أن يتضمن الاسم التجاري لها لأسم أحد الشركاء على الأقل نظراً للمسئولية التضامنية الشخصية للشركاء في هذا النوع من الشركات سواء كانت شركة تضامن أو شركة توصية[3] (. أما شركات الأموال يكون اسمها مشتق من الغرض الذي قامت من أجله وبصفة خاصة شركة المساهمة[4]. أما عن الشركة ذات المسئولية المحدودة وشركة الشخص الواحد فقد أجاز المشرع أن تتخذ اسماً لها مشتقاً من اسم أحد الشركاء كشركات الأشخاص أو من غرضها كشركات الأموال، وذلك لأنها تقف في مركز وسط بين شركات الأشخاص وشركات الأموال.

وقد لا تكتفي الشركة بأن تتخذ اسماً لها فقط، بل قد تتخذ لنفسها تسمية مبتكرة إلى جانب الاسم

---

[1] صفوت بهنساوي، الشركات التجارية، دار النهضة العربية، 2007، ص 077

[2] يعد قانون الأونسترال النموذجي أول نص تشرعي يعتمد المبادئ الأساسية لعدم التمييز والحياد التكنولوجي والتكافؤ الوظيفي التي يراها الكثيرون أسس قانون التجار: الإلكترونية الحديث. ويكفل مبدأ عدم التمييز ألاّ ينكر الأثر القانوني لأي وثيقة أو ثثفى صحتها أو قابليتها للإنفاذ لمجزد كونها في شكل إلكتروني. أما مبدأً الحياد التكنولوجي فيلزم باعتماد أحكام محايدة بشأن التكنولوجيا المستخدمة. وفي ضوء التقدم التكنولوجي السرع، فإن القواعد المحايدة تهدف إلى استيعاب ما يطرأً من تطورات في المستقبل دون الاضطلاع بمز: من الأعمال التشريعية. ويحذد مبدأ التكافؤ الوظيفي معايير يمكن بموجبها اعتبار الخطابات الإلكترونية مكافئة للخطابات الورقية. ويبين المبدأً بوجه خاص المتطلبات المحتدة التي ينبغي أن تستوفيها الخطابات الإلكترونية لكي تحقق ذات المقاصد والوظائف التي تسعى إلى بلوغها بعض المفاهيم المعمول بها في النظام الورقي التقليدي- من قبيل المستندات "المكتوة" و"الأصلية" و"الموقعة" و"المسجلة". ويهدف القانون النموذجي بشأن التجار: الإلكترونية)القانون النموذجي(إلى التمكين من مزاولة التجار: باستخدام وسائل إلكترونية وتيسير تلك الأنشطة التجارية من خلال تزويد المشرعين الوطنيين بمجموعة قواعد مقبولة دوليا ترمي إلى تذليل العقبات القانونية وتعزز القدر على التنبؤ بالتطورات القانونية في مجال التجار الإلكترونية. والغرض من قانون التجار: تحديدا هو التغلب على العقبات الناجمة عن الأحكام القانونية التي قد لا تكون متنوعة تعاقديا عن طرق معاملة المعلومات الورقية والإلكترونية معاملة متساوية. وهذه المساواة في المعاملة مقوم أساسي للتمكن من استخدام الخطابات اللاوقية، مما يعزز من الكفاءة في التجار: الدولية. أنظر الرابط التالي:

https://uncitral.un.org/ar/texts/ecommerce/modellaw/electronic commerce

[3] أنظر نص المادة 21و 24 من القانون التجاري.

[4] أنظر نص المادة 23 من القانون التجاري.

بهدف جذب العملاء وتمييزها عن غيرها، ولكن لا يجوز التوقيع بالتسمية المبتكرة فقط دون اسمها على معاملات الشركة، ولا تكون التسمية المبتكرة محلا للحماية القانونية إلا إذا كانت على قدر من الابتكار.

وتتمتع الشركة الإلكترونية بالأهلية القانونية، ويكون للشركة الإلكترونية أهلية قانونية في الحدود المبينة بعقد التأسيس والمنحصرة في مجال النشاط الإرادي المعترف به لها من أجل تحقيق الهدف الذي أنشئت من أجله[1]. ويترتب على تمتع الشركة الإلكترونية بالأهلية القانونية قدرتها على إبرام جميع التصرفات القانونية، فالشركة تستطيع القيام بعملية الشراء والبيع مع غيرها، كما يكون لها حق الرهن والإيجار والتوكيل، وذلك مشروطاً بعدم التعارض بين التصرفات المبرمة وغرض الشركة. ولا يجوز للشركة الإلكترونية القيام بتصرفات قانونية تتعارض مع الغرض الذي قامت من أجله، أو القيام بأعمال قانونية لا تتصل بنشاط الشركة، وهذا ما يعرف بمبدا تخصص الشخص المعنوي.

وتمتلك الشركة الإلكترونية الصلاحية لقبول التبرعات المقدمة من غيرها، بشرط ألا تكون تلك التبرعات مقرونة بشروط مخالفة للغرض الذي قامت من أجله، أما تبرع الشركة الإلكترونية للغير فهو أمر غير مقبول كقاعدة عامة لتعارضه الصريح مع

غرض الشركة الأساسي وهو الحصول على أرباح، ويستثنى مما سبق التبرع للأعمال الخيرية والاجتماعية في حدود ما يجري به العرف والعادة.[2]

أما فيما يتعلق بموطن الشركة الإلكترونية فهو أمر غير متصور على خلاف الوضع في الشركات التقليدية، فموقع الشركة الإلكترونية يكون دائماً وأبداً موقعاً افتراضياً على شبكة الإنترنت[3].

أما عن جنسية الشركة الإلكترونية، نرى أنه من الضرورة اكتساب الشركة الإلكترونية للجنسية، وذلك من أجل تحديد القانون الواجب التطبيق على المنازعات الناشئة بين أعضاء الشركة من جانب وبين الشركة والجمهور من جانب أخر، ووفقاً للقاعدة العامة المتبعة في الشركات التقليدية فإن الشركة الإلكترونية تتمتع بجنسية الدولة التي يوجد بها مركز إدارتها الرئيسي، ومن ثم فإن الشركة تتمتع بالحقوق التي تمنحها الدولة لرعاياها، فضلا عن حماية الدولة لها في معاملاتها الخارجية، كما أن

الشركة الإلكترونية تخضع لقانون الدولة التي تحمل جنسيتها، حيث أنه يكون القانون واجب التطبيق عليها من حيث صحة تكوينها ونظام إدارتها وتصفيتها[4].

وتطبيقاً لما سبق تحمل الشركة الإلكترونية الجنسية المصرية إذا كان مركز إدارتها الفعلي في مصر، دون تفرقة في ذلك بين أن تكون الشركة الإلكترونية في صورة شركات أموال أو شركات أشخاص أو شركات

---

[1] زينة غانم عبد الجبار، المرجع السابق ص 020

[2] اشكالية الاثبات في القانون التجاري: الدفاتر الالكترونية نموذجا | ASJP - CERIST, consulté le avril, 2025, https://asjp.cerist.dz/en/article/175108

[3] ويقصد بالموطن في هذا المقام المكان الذي تمارس فيه الشركة نشاطها وأعمالها، وهو ما يقابل الموطن الذي يقيم فيه الشخص الطبيعي عادة. وتطبيقاً للشخصية المعنوية التي تتمتع بها الشركة التقليدية فإنه يكون لها موطن خاص بها مستقلاً عن موطن الشركاء المكونين لها، وموطن الشخص المعنوي عامة هو المكان الذي يوجد فيه مركز إدارته. أنظر نص المادة 53/2 من القانون المدني.

[4] كمال أبو سرع-المرجع السابق ص 111.

مختلطة، ويستو في ذلك أن تباشر الشركة الإلكترونية نشاطها في مصر أو في الخارج[1].

وعلى عكس ما سبق لا تكتسب الشركة الجنسية المصرية إذا كان مركزها الرئيسي بالخارج حتى ولو كانت تمارس نشاطاً داخل مصر، إلا إذا كان النشاط التي تباشره الشركة هو النشاط الرئيسي لها حينها تخضع للقانون المصري[2]. ولا تكتسب الشركة

الإلكترونية إلا جنسية واحدة، ويترتب على فقد الشركة الإلكترونية جنسيتها أنها تنحل ويتم تصفيتها وقسمة أموالها بين الشركاء شأنها في ذلك شأن الشركات التقليدية.

ومن الجدير بالذكر أن الشركات الإلكترونية بصفة عامة والمؤسسة عبر الإنترنت من خلال مخاطبات ورسائل إلكترونية يكون أعضائها في الفرض الغالب من جنسيات مختلفة، ومن ثم يجب على الشركاء في هذه الحالة وتطبيقاً لقاعدة العقد شريعة المتعاقدين الإنفاق على قانون الدولة الواجب التطبيق على نشاطها، أو أن يتم الإنفاق فيما بينهم على اللجوء للتحكيم، ويشترط في ذلك الإنفاق أن يكون بلغة صريحة وواضحة في بنود عقد تأسيس الشركة الإلكترونية[3].

أما انتهاء الشخصية المعنوية للشركة الإلكترونية، فهي شأنها في ذلك شأن الشركات التقليدية، وبالتالي تنتهي الشخصية المعنوية للشركة الإلكترونية كقاعدة عامة بانتهاء الشركة ذاتها وانقضائها لأي سبب من أسباب الانقضاء، حيث لا يتصور وجود الشخصية المعنوية لشركة إلكترونية غير موجودة في الواقع.

ولكن المشرع قد خرج على القواعد العامة وقرر أن الشخصية المعنوية تظل قائمة بعد انقضاء الشركة لأي سبب، وذلك في فترة التصفية وبالقدر اللازم لهذه التصفية[4]، ومن ثم فإن الشخصية المعنوية للشركة تظل قائمة في الفترة ما بين انقضاء عقد الشركة إلى حين انتهاء أعمال التصفية وتوزيع موجوداتها على الشركاء[5].

وتنقضي الشخصية المعنوية للشركة متى انتهت التصفية، وحينئذ تصبح موجودات الشركة مملوكة للشركاء على الشيوع، وذلك تمهيداً لقسمة تلك الموجودات عليهم.

ثالثاً: انقضاء الشركات الإلكترونية:

يقصد بانقضاء الشركات الإلكترونية إنحلال عقدها مع تسوية كافة العلاقات الناشئة بين الشركة والغير من جانب، وبين الشركاء بعضهم البعض من جانب أخر، ويترتب على انقضاء الشركة الإلكترونية تصفية أعمالها وقسمة موجوداتها على الشركاء[6]. وتنقسم أسباب انقضاء الشركة إلى أسباب انقضاء عامة تتمثل في انتهاء مدتها، أو انتهاء الغرض الذي أنشئت من أجله، أو هلاك رأس المال، وأسباب انقضاء خاصة تتمثل في موت الشريك، أو الحجر عليه، أو إفلاسه، أو غيرها من الأسباب الأخرى.[7]

---

[1] صفوت بهنساوي- المرجع السابق ص 88.

[2] المادة 11 من القانون المدني.

[3] زينة غانم عبد الجبار، المرجع السابق ص 21.

[4] انظر نص المادة 533 من القانون المدني، المادة 138 من القانون 159 لسنة 01981

[5] **Philippe Merle : droit commercial, societe commerciales ,ed. 2001, P122**

[6] خالد جاد سليمان- الشركات التجارية- المكتبة اليابانية، الزقازيق،2019 ص75.

[7] تصفية الشركات التجارية : الجانب القانوني وال جبائ ي, consulté le avril, 2025, http://tele-ens.univ-

وتنقضي الشركة الإلكترونية بأسباب الانقضاء العامة كغيرها من الشركات، ويما أن الشركة الإلكترونية من شركات الأموال- وفقاً للرأي الرجح فإنها لا تخضع لأسباب الانقضاء الخاصة بشركات الأشخاص نظراً لقيام الشركات الإلكترونية تقوم على الاعتبار المالي وليس الشخصي[1].

ولقد نص المشرع في القانون 159 لسنة 1981 الخاص بأحكام الشركات على أنه تعتبر كل شركة بعد حلها في حالة تصفي، وتتم التصفية طبقاً لأحكام هذا القانون ما لم يرد بنظام الشركة أو عقدها أحكام أخرى، ومن ثم تعد الشركة الإلكترونية بعد حلها في حالة تصفية، وتسرى عليها ذات القواعد الخاصة بتصفية الشركات، بشرط أن تكون تلك القواعد والإجراءات متفقة مع الطبيعة الإلكترونية للشركة، مع إمكانية النص في عقد تأسيس الشركة الإلكترونية على بعض القواعد الخاصة بها في مرحلة التصفية.

رابعاً: إجراءات تأسيس الشركات الإلكترونية في القانون المصري:

يتم تأسيس الشركات الإلكترونية وفقاً لقانون الاستثمار المصري رقم 72 لسنة 2017 ولائحته التنفيذية عبر الإنترنت دون الحاجة للذهاب وإصدار التراخيص والأوراق لدى وزارة الاستثمار.

حيث جاء في المادة 32 من الفصل الثالث الخاص بتأسيس الشركات في الباب الثالث أنه على راغبي تأسيس الشركات إنشاء حساب على البوابة الإلكترونية للهيئة العامة للاستثمار يحصل من خلالها على خدمات التأسيس الإلكتروني ثم استيفاء نموذج التأسيس الذي يحدد من خلاله الشكل والنظام القانوني الخاضع له، وكافة البيانات والمستندات اللازمة للحصول على الخدمة[2].

المبحث الثاني: إلتزامات الشركات الالكترونية

ان وقع الشركات الالكترونية في الاردن ما زال في مراحله الاولى، فالمبادلات التجارية من خلال الشركات الالكترونية)البيع والشراء(هي عمليات محدودة، وتتم معظم هذه المعاملات عن طريق مبادرات شخصية من قبل القطاع الخاص بسبب غياب بعض عناصر البيئة التحتية اللازمة لتطوير التجارة الالكترونية، وتحتاج الى رفع مستو وتطوير تكنولوجيا المعلومات وذلك لضمان تامين ميزة تفاضلية للاردن في الاقتصاد المستقبلي المبني على المعرفة.

اضف الى ذلك ان انتشار الكمبيوتر والانترنت في الاردن ما يزال محدوداً، كما ان درجة التوعية بخصوص الشركات الالكترونية بسيطة، وهو ما يشكل اهم العوائق للشركات، وقد قامت الاسكوا[3] بإجراء مسح شمل 30 شركة في الاردن تم من خلاله التعرف على ارائهم ومعرفتهم بالتجارة الالكترونية بشكل عام وبالشركات الالكترونية بشكل خاص فوجدوا ان هذا المفهوم ما زال غير واضح سواء للمستهلكين او التجار وان معظم المؤسسات التجارية في الاردن لها مواقع الكترونية ولكن معظمها موجهة لاجتذاب الزبائن

---

oeb.dz/moodle/mod/resource/view.php?id=99549

[1] راجع نص المادة 137 من القانون رقم 159 لسنة 01981

[2] نصت المادة 32 من اللائحة التنفيذية لقانون الاستثمار المصري رقم 72 لسنة 2017 على أنه "لذوى الشأن من راغبى التأسيس إتباع الخطوات الآتية:

1-إنشاء حساب على البوابة الإلكترونية للهيئة يحصل من خلاله على خدمات التأسيس الإلكترونى. 2-استيفاء نموذج التأسيس الذى يحدد من خلاله الشكل القانونى ولنظام القانونى الخاضع له، وكافة البيانات ولمستندات اللازمة للحصول على الخدمة.

[3] **trade facilitation and e-commerce in the ESCWA region, united nations**

وعمل دعاية وفي الغالب لا يكون هدفها البيع، الا ان اهم ما يميز الاردن في هذا المجال هو الموارد البشرية المتاحة في مجال تكنولوجيا المعلومات ولكن المشكلة تكمن بانه ليس هناك دور حقيقي وفعال للمؤسسات المعنية بترويج التجارة الالكترونية كغرفة صناعة عمان والغرف التجارية، فالنشاطات التي تقوم بها الغرف التجارية محدودة ولا ترقى للتنافس على المستوى الدولي بالرغم من ان المؤسسات الدولية في الاردن تلعب دوراً كبيراً في زيادة الوعي والترويج للتجارة الالكترونية اذ تقوم بتقديم الدعم المالي والفني لمؤسسات القطاع العام والخاص من اجل وصول البضائع الاردنية الى الاسواق العالمية عن طريق تفعيل عمل شركات الكترونية ويكون لها مواقع على الانترنت لتسويق هذه المنتجات، حيث قام الاتحاد الأوروبي بتمويل المشروع المقترح من غرفة صناعة عمان المتمثل في ازالة عوائق التجارة الالكترونية في الاردن خصوصاً الشركات.

وتجدر الاشارة الى ان المادة 3 من قانون المعاملات الالكترونية الاردني حددت اهدافه: بانه يرمي الى تسهيل استعمال الوسائل الالكترونية في اجراء المعاملات وذلك مع مراعاة احكام أي قوانين اخرى ودون تعديل او الغاء لاي من هذه الاحكام الحقيقية بالوقوف على احكام القانون المسائل محل التنظيم.

ويمكن القول ان هداف هذا القانون يتمثل في الاعتراف بالوسائل الالكترونية في التعاقد والاثبات)السجلات، العقود، التواقيع الالكترونية، حجية الاثات، القبول لوسائل التعاقد والاثبات القائمة. كما يهدف هذا القانون الى توفير التنظيم القانوني للتجارة الالكترونية بما يكفل الثقة بهما ويشجع انتشارها في الاسواق وهذا ينطبق على الشركات الالكترونية. واستناداً للمادة 4 من قانون المعاملات الالكترونية الاردني فهو يسري على كافة المعاملات الالكترونية والسجلات الالكترونية والتوقيع الالكترونية واي رسائل معلومات الكترونية كافة ولا يختصر نفاذ احكامه على المعاملات التجارية وهذا متطلب مهم لعمل الشركات الالكترونية. [1]

واما بخصوص واقع شركات الخدمات الالكترونية في الاردن كمثال، ان شركة تكسي كريم واوبر هما خير مثال على واقع الشركات الالكترونية التي تقدم خدمات. وتجدر الملاحظة ان هذه الشركات ليس اردنية الاصل وانما هي تتبع للشركة الام التي لها مركز رئيسي وفروع على مستوف المنطقة العربية وتقدم خدمة النقل للاشخاص من خلال اتصالاتهم بالشركة الالكترونية التي لها مواقع الكترونية على شبكة الانترنت.

المطلب الأول: الدفاتر التجارية الالكترونية

يُلزم القانون التجاري الجزائري التجار بمسك دفاتر تجارية وفقًا للمواد 9-18. [2] ويسمح القانون بالاحتفاظ بهذه الدفاتر في شكل إلكتروني.[31] وقد صدر المرسوم التنفيذي رقم 19-89 الذي يحدد كيفيات حفظ وإرسال سجلات المعاملات التجارية الإلكترونية إلى المركز الوطني للسجل التجاري. [3]

[1] مسك الدفاتر التجارية بطريقة إلكترونية وفقاً للقانون الجزائري دراسة مقارنة | مجلة الحقوق, consulté le avril, 2025, https://journals.ku.edu.kw/jol/index.php/jol/article/view/3075

[2] شروط-تنظيم-الدفاتر-التجارية-الكترونية-في-التشريع-الجزائري | PDF - Scribd, consulté le avril, 2025, https://www.scribd.com/document/851961539/%D8%B4%D8%B1%D9%88%D8%B7-%

[3] مسك الدفاتر التجارية بطريقة إلكترونية وفقاً للقانون الجزائري - دراسة مقارنة - ResearchGate, consulté le avril, 2025, https://www.researchgate.net/publication/381026288_msk_aldfatr_altjaryt_btryqt_alktrwnyt_wfqaa_llqanwn_aljzayry_-_drast_mqarnt

تشمل الدفاتر التجارية الإلزامية دفتر اليومية ودفتر الجرد، ويتعين حفظهما إلكترونيًا وفقًا للشروط المنصوص عليها في القانون.[15] بالإضافة إلى ذلك، قد تحتفظ الشركات الإلكترونية بسجلات إلكترونية أخرى ذات صلة مثل سجلات المبيعات والمشتريات وسجلات الأوراق التجارية ودفتر الأستاذ.[40]

تتمتع الدفاتر التجارية الإلكترونية التي يتم الاحتفاظ بها بشكل صحيح بقيمة إثباتية في النزاعات القانونية بين التجار وبين التجار وغير التجار بموجب القانون الجزائري.[31] وتُقبل هذه الدفاتر كدليل إذا تم مسكها بانتظام ووفقًا للشكل القانوني المطلوب، مما يدل على الاعتراف القانوني بالسجلات الرقمية في المسائل التجارية.

انطلاقا من الحاجة الماسة لكل تاجر على الوقوف على مركزه المالي أوجب المشرع عليه مسك دفاتر تجارية معينة لتدوين العمليات التي يقوم بها أثناء ممارسته لمهنته، وهو ما يدلّل على اتجاه قصد المشرع من وراء ذلك الى دفع التاجر لتنظيم مهنته داخليا بما يحقّق مصلحة التاجر ويعود عليه بالنفع.[1]

وممّا لا شك فيه أنّ للدفاتر التجارية أهمية قصوى بالنسبة للتاجر، فمن شأن امساكها بطريقة منتظمة ودقيقة اعطاء صورة صادقة تبيّن مدى نجاح التاجر، كما تبيّن بدقة المركز المالي له، والتي من خلالها يمكنه توجيه دفة نشاطه التجاري الوجهة السليمة التي فيها صالح تجارته وازدهارها، ومن جهة أخرى تعد هذه الدفاتر خير دليل على اثبات سلامة تصرفات التاجر وحسن نيته في حالة افلاسه فيدفع عن نفسه خطر الوقوع في حالة الافلاس بالتقصير أو التدليس، بل ويمكن أن تلعب دورا هاما في تحديد مصير تجارته في حالة توقفه عن الدفع من خلال امكانية استفادته من أحكام التسوية القضائية، وبالتالي استمراره على رأس تجارته، وفضلا عن كل ذلك تعتبر الدفاتر التجارية وسيلة اثبات هامة تجنّب التجار قيود الاثبات المدنية الثقيلة، كما تؤدي خدمة لمصالح الضرائب.[2]

هذا وتولى المشرع الجزائري تنظيم مسك الدفاتر التجارية في المواد من 09 الى 18 من القانون التجاري، والتي على ضوئها سنتناول هذا الالتزام من خلال فرعين.

الفرع الأول: أحكام مسك الدفاتر التجارية

نظرا للأهمية البالغة للدفاتر التجارية على النحو السالف بيانه سواء بالنسبة للتاجر ذاته أو بالنسبة للمتعاملين معه أو حتى بالنسبة لإدارة الضرائب فقد الزمت المادة 09 ق ت ج كل تاجر سواء كان شخص طبيعي أو اعتباري بمسك هذه الدفاتر التجارية، وفي الآتي سنحاول التعرض الى نطاق الالتزام بمسك الدفاتر التجارية، سواء من حيث الاشخاص الملزمين بذلك أو من حيث أنواع الدفاتر الواجب مسكها وتنظيمها **(أولا)**، ثم سنعكف على دراسة الجزاء المترتب على الاخلال بمسك هذه الدفاتر **(ثانيا)**.

[1] الالتزام بمسك الدفاتر التجارية: تنظيم الدفاتر التجارية | E-learning, consulté le avril, 2025, https://cte.univ-setif2.dz/moodle/mod/book/view.php?id=6387&chapterid=1469

[2] عزيز العكيلي، شرح القانون التجاري، ص ص 157-158؛ جلال وفاء محمدين، المرجع السابق، ص 85.

أولا- نطاق الالتزام بمسك الدفاتر التجارية وتنظيمها: تضمنت المواد 09 و10 ق ت تحديد نطاق الالتزام بمسك الدفاتر التجارية سواء من الأشخاص الملزمون بمسكها، أو من حيث أنواع هذه الدفاتر فيما تولت المواد 11 من نفس القانون وما يليها تنظيم مسكها.

01- نطاق الالتزام: يظهر ذلك سواء من حيث الاشخاص أو من حيث المضمون.

أ- من حيث الأشخاص: تنص المادة 09 من القانون التجاري على "**كل شخص طبيعي أو معنوي له صفة التاجر ملزم بمسك دفتر لليومية يقيد فيه يوما بيوم عمليات المقاولة أو أن يراجع على الأقل نتائج هذه العمليات شهريا بشرط أن يحتفظ في هذه الحالة بكافة الوثائق التي يمكن معها مراجعة تلك العمليات يوميا**".

يتضح من خلال نص المادة أنّ كل تاجر سواء كان شخصا طبيعيا أو معنويا ملزم بمسك الدفاتر التجارية، وعليه فإنّ الشخص المدني معفى من هذا الالتزام ولو قام ببعض الأعمال التجارية لمرات متقطعة لا ترقى لتكوين عنصر الامتهان، هذا ولا يشترط لمسك الدفاتر التجارية أن يكون التاجر ملما بالقراءة والكتابة، فلا يشترط أن تكون البيانات المدونة بخط يده، بل يجوز له استخدام كاتب لقيد العمليات التجارية بمعرفته وتحت اشرافه، أو يكلّف أحد عمّاله بهذه المهمة، طالما كان عالما بكل ما يقيّد فيه، ولم يفرّق المشرع الجزائري بين التجار الوطنيين أو الأجانب فيجب على جميع التجار الذين يباشرون التجارة على الاقليم الوطني أن يمسكوا الدفاتر التجارية[1].

كما أنّ نص المادة ألزمت بمسك الدفاتر التجارية جميع التجار مهما كان حجم التجارة التي يزاولونها فلا فرق بين تاجر كبير وتاجر صغير، ذلك أنّ الحكم الذي تضمنته المادة جاء مطلقا وشاملا لجميع التجار دون استثناء، وبذلك يكون المشرع الجزائري يختلف عمّا ذهبت اليه العديد من التشريعات المقارنة التي اعفت التجار الصغار من مسك الدفاتر التجارية وذلك بحجة أنّ ممارسة التجارة بحجم مالي صغير لا يبرّر مسك هذه الدفاتر، فضلا عن عدم ملائمة تكاليف اعباء مسك هذه الدفاتر مع ذلك الحجم المحدود[2].

ونحن بدورنا ندعوا المشرع الجزائري الى اعفاء فئة التجار الذين لا يتجاوز رأس مالهم حدا معينا من الالتزام بمسك هذه الدفاتر، خاصة وأنّ الواقع العملي يفيد عدم تقيدهم بذلك.

هذا وقد ثار خلاف حول ما اذا كان الشريك المتضامن الذي ليس له تجارة مستقلة يلتزم بمسك دفاتر تجارية بوصفه تاجرا بسبب كونه شريكا متضامنا في شركة تضامن أو توصية، فذهب جانب من الفقه الى القول بالزام الشريك المتضامن بمسك دفاتر تجارية مستقلة عن دفاتر الشركة لتدوين مصاريفه الشخصية والأرباح التي يكون قد حصل عليها من الشركة، اذ قد تكون لهذه البيانات اهمية عند افلاس الشركة أو افلاسه.[3]

---

[1] شادلي نور الدين، المرجع السابق، ص 89..

[2] بن زارع رابح، المرجع السابق، ص 143.

[3] الالتزامات الواقعة على التاجر: حجية الدفاتر التجارية | E-learning - univ-setif2, consulté le avril, 2025, https://cte.univ-setif2.dz/moodle/mod/book/view.php?id=3312&chapterid=503

لكن الرأي الراجح يذهب الى أنّ الشريك المتضامن لا يلزم بمسك الدفاتر التجارية لأنّ دفاتره ستكون تكرارا لدفاتر الشركة لأنّ الشريك المتضامن يقوم بالتجارة من خلال الشركة وهي وحدها الملزمة بمسك دفاتر تقيد فيها كل التزاماتها وحقوقها وأرباحها التي تعتبر في الحقيقة حقوق والتزامات وأرباح الشركاء وبالتالي لا داعي لإلزام الشركاء بمسك دفاتر تجارية، كما لم يلزم المشرع الشريك المتضامن بالقيد في السجل التجاري إذ يكفي تسجيل الشركة، ما يترتب عنه أنّه لا داعي لإلزام الشريك بنصف الالتزام دون الالتزام الآخر[1].

ونرى مع الاتجاه القائل بضرورة مسك الشريك المتضامن لدفاتر تجارية يدون فيها العمليات الكلية دون التفصيلية، ويكون ذلك لمصلحة التاجر نفسه، حتى اذا حدث افلاس الشركة يمكنه أن يبرئ نفسه من شبهة التقصير والتدليس.

ب- نطاق الالتزام من حيث النوع أو المضمون: ألزم المشرع الجزائري في المادتين 09 و10 بمسك دفاتر تجارية معينة (دفتر اليومية ودفتر الجرد)، وترك له الحرية بمسك غيرها من الدفاتر وفقا لحاجات تجارته وحجمها على غرار دفتر الأستاذ، ودفتر المخزن ودفتر الأوراق التجارية ودفتر المسودة ...الخ، وبالتالي تنقسم الدفاتر التجارية الى اجبارية واختيارية.[2]

ب-1-الدفاتر التجارية الاجبارية: تتمثل الدفاتر الاجبارية التي يلتزم بمسكها كل تاجر يباشر نشاطه غي الاقليم الجزائري في دفتري اليومية والجرد.

ب-1-1- دفتر اليومية: ألزمت المادة **09** ق ت ج التاجر بمسك دفتر لليومية يقيّد فيه يوم بيوم عملياته التجارية، وهو أهم الدفاتر باعتباره سجل يومي لحياة التاجر بحيث يقيّد فيه جميع العمليات التي يقوم بها يوما بيوم من بيع وشراء واقراض واقتراض والوفاء بالديون وتحصيل الحقوق ...الخ ومن ناحية أخرى يتعين على التاجر أن يقيّد فيه أيضا كافة مسحوباته الشخصية[3].

على أنّ هذا الحرص قد يكون مبالغا فيه ذلك أنّ القيد اليومي للعمليات قد يتعذر من الناحية الواقعية كما قد يؤدي الى حدوث لبس في الأمور من كثرة تداخل هذه العمليات، ولعل هذا السبب الذي دفع المشرع الى اجازة قيد العمليات شهريا شريطة حفظ الوثائق والمستندات المتعلقة بها والتي تتيح معها مراجعة تلك العمليات يوميا[4].

ولقد جاء في نص المادة 09 ق ت أنّ التاجر لا يلزم الاّ بقيد العمليات التي تتعلق بتجارته وبمفهوم المخالفة فالتاجر لا يلتزم بالقيد في دفاتره التجارية النفقات التي ينفقها على نفسه وأسرته لأنّ ذلك يؤدي الى الخلط بين النشاط التجاري وحياة التاجر الخاصة، في حين أنّ الدفاتر التجارية نشأت في الأصل لضبط

[1] ناجي زهرة، المرجع السابق، ص 64.

[2] المركز الوطني للسجل التجاري| وزارة التجارة الجزائرية, consulté le avril, 2025, https://www.commerce.gov.dz/centre-national-du-registre-de-commerce-c-n-r-c

[3] محمد فريد العريني، جلال وفاء البدري محمدين، المرجع السابق، ص 148.

[4] جلال وفاء محمدين، المرجع السابق، ص 86.

النشاط التجاري، لكن من الأفضل لو يتم قيد النفقات الشخصية والأسرية اجمالا شهريا علّها تكون سببا في تجنيبه شهر افلاسه[1].

هذا ويجوز للتاجر أن يمسك أكثر من دفتر يومية مساعد وهذا من أجل تنظيم تجارته فيخصّص لكل نشاط دفتر على حدى وتعد جميعها من الدفاتر اليومية[2].

ب-1-2- دفتر الجرد: نصّت عليه المادة **10** ق ت ج بقولها "**يجب عليه أيضا أن يجري سنويا جردا لعناصر أصول وخصوم مقاولته وأن يقفل كافة حساباته بقصد اعداد الميزانية وحساب النتائج وتنسخ بعد ذلك هذه الميزانية وحساب النتائج في دفتر الجرد**"، من خلال نص المادة يتضح أنّ دفتر الجرد هو دفتر الزامي يدوّن فيه التاجر عناصر مشروعه التجاري بكل ما يحتويه من حقوق وما عليه من ديون سواء تمثلت هذه العناصر المكونة لذمة التاجر مادية كالبضائع والأصول الثابتة أو غير مادية كالحقوق قبل الغير والعناصر المعنوية للمحل التجاري[3].

ويجب على التاجر أن يقفل جميع حساباته سنويا بغرض وضع الموازنة[4] وحساب الأرباح والخسائر بعد القيام بعملية الجرد، مع العلم أنّ الموازنة تتشكل من جدولين أحدهما للأصول يشتمل على القيم المنقولة والثابتة التي يمتلكها المشروع، والثاني للخصوم ويتكون من الديون المستحقة على المشروع للغير[5].

ب-2- الدفاتر الاختيارية: رأينا أن القانون التجاري الجزائري فرض على التاجر مسك دفتري اليومية والجرد دون أن ينص على غيرهما، غير أنّ طبيعة التعامل التجاري وحاجات التجارة وأهميتها تقتضي مسك دفاتر اضافية، منها على سبيل المثال: دفتر المسودة، دفتر الأستاذ، دفتر الأوراق التجارية دفتر الخزانة،...الخ، وفيما يلي تعريج على بعضها[6]:

- **دفتر المسودة**: هو دفتر يقيّد فيه التاجر جميع العمليات التي يقوم بها فور حصولها، فلا يخضع في قيدها لأيّة قواعد، بل تكون في شكل غير منتظم، على أن يقوم بنقلها فيما بعد الى دفتر اليومية بشكل منتظم.
- **دفتر المخزن:** يدوّن التاجر في هذا النوع من الدفاتر كافة العمليات المتعلقة بدخول البضائع وخروجها وتظهر أهمية هذا الدفتر في معرفة التاجر ما لديه من بضائع مخزونة في مخازنه التابعة لمحله التجاري وبالتالي معرفة كميتها ومواجهة الناقص منها لتلبية حاجات زبائنه، كما يعمل هذا النوع من الدفاتر كمؤشر لتنبيه التاجر حول البضائع التي يقل الطلب عليها فيقلل من اقتنائها.
- **دفتر الاوراق التجارية**: يقيد فيها حركة الاوراق التجارية المسحوبة من التاجر أو عليه وتواريخ استحقاقها.
- **دفتر الصندوق أو الخزانة**: يقيد فيها حركة النقود التي تدخل وتخرج من الصندوق.

---

[1] ناجي زهرة، المرجع السابق، ص 65.

[2] بن زارع فاتح، المرجع السابق، ص 146.

[3] نادية فضيل، المرجع السابق، ص

[4] تعرف الميزانية على أنها "التعبير الرقمي المنظم طبقا لقواعد المحاسبة عن مركز التاجر الايجابي والسلبي في نهاية السنة المالية، وتتخذ شكل جدول مكون من جانبين أحدهما لمفردات الأصول والآخر لمفردات الخصوم"، محمد فريد العريني، جلال وفاء البدري محمدين، المرجع السابق، ص 149.

[5] جلال وفاء محمدين، المرجع السابق، ص 86.

[6] نفس المرجع، ص 87؛ ناجي زهرة، المرجع السابق، ص 67، نادية فضيل، المرجع السابق، ص 170.

- **دفتر المستندات والمراسلات:** يلتزم التاجر بالاحتفاظ بجميع المستندات والمراسلات والبرقيات المتعلقة بنشاطه التجاري سواء صدرت منه أو من الغير، ويقوم بترتيبها والاحتفاظ بها.

- **دفتر الاستاذ:** من أهم الدفاتر الاختيارية لأنّه الدفتر الرئيسي الذي تصب فيه كل الدفاتر الفرعية السابقة، وتظهر فيه النتائج النهائية لتحرك عناصر المشروع.

02- تنظيم مسك الدفاتر التجارية: رأينا أنّ للدفاتر التجارية أهمية بالغة وبخاصة في مواد الاثبات التجاري، ومن أجل أن تضطلع بهذا الدور على أكمل وجه أخضعها المشرع لتنظيم خاص يكفل انتظامها وضمان صحة ما يرد فيها من بيانات، ويكون ذلك إمّا بطريقة يدوية تقليدية أو بطريقة الكترونية.

أ- التنظيم اليدوي التقليدي لمسك الدفاتر التجارية:

استنادا لنص المادة 12 ق ت ومن أجل مسك دفتري اليومية والجرد بطريقة منتظمة وقانونية يجب اتباع جملة من القواعد تتمثل فيما يلي[1]:

- قبل استعمال الدفتر يجب ترقيم صفحاته والتأشير عليه من طرف رئيس المحكمة المختصة، بحيث يكون الدفتر معد ومرقم مسبقا قبل الاستعمال، والغرض من ذلك ضمان عدم اخفاء بعض الصفحات أو تبديلها أو تبديل الدفتر برمته، وذلك من أجل أن يبقى الدفتر تعبيرا صادقا عن حقيقة المركز المالي للتاجر وعن صحة ما دون فيه.

- عند التدوين يجب أن يكون الدفتر خالي من أي بياض أو فراغ أو تخريج أو محو أو نقل الى الهامش أو غيره، يكمن الغرض من ذلك الحيلولة دون تدوين عمليات في تواريخ غير صحيحة، أو أي اضافة كانت منعا للغش من قبل التاجر.

وإذا ما اكتشف التاجر أنّه أخطأ فيما قام بتدوينه في دفاتره، أو سها عن تدوين أي بيان فما عليه إلاّ القيام بتصحيح ذلك الخطأ مع كتابة تاريخه، دون أن يقوم بخدش أو كشط أو حشر بين السطور، وهذا من اجل ضمان صحة البيانات المدونة[2].

ب-التنظيم الالكتروني للدفاتر التجارية

بعد ظهور الثورة التكنولوجية وأنظمة الإعلام الآلي أصبح بالإمكان تنظيم الدفاتر التجارية بواسطة أنظمة الإعلام الآلي[3]، وذلك عن طريق استعمال التاجر للبرنامج المعلوماتي للمحاسبة فيطبق طابع عدم الشطب أو التصحيح المفروض في الدفاتر اليدوية على الدفاتر الممسوكة بطريقة الكترونية أي بواسطة الإعلام الآلي وذلك في شكل اجراء التصديق لكل الفترة المحاسبية الذي يمنع كل تعديل أو حذف لتسجيل مصادق عليه، ومن أجل ضمان عدم التزوير في البيانات المحاسبية المدونة يجب أن لا يسمح البرنامج المعلوماتي للمحاسبة بعد التصديق على التسجيلات المحاسبية وهي الدفاتر التجارية الالكترونية لكل فترة محاسبية بأي تعديل أو

---

[1] بن زارع رابح، المرجع السابق، ص 147.

[2] ناجي زهرة، المرجع السابق، ص 68.

[3] المادة 24 من القانون رقم 07-11 مؤرخ في 2007/11/25 يتضمن النظام المحاسبي المالي، معدل بالأمر رقم 08-02 المؤرخ في 2008/07/24 المتضمن قانون المالية التكميلي؛ الرسوم التنفيذي 09-110 مؤرخ في 2009/04/07 يحدد شروط وكيفيات مسك المحاسبة بواسطة أنظمة الاعلام الآلي.

حذف لعملية، ويجب على البرنامج المعلوماتي للمحاسبة قبل كل قفل للسنة المالية التذكير بوجوب التصديق على مجموع التسجيلات المسجلة[1].

وكما هو الشأن في تنظيم دفتر اليومية، فإنّ البرنامج المعلوماتي للمحاسبة يسجل يوميا كل عملية منجزة بواسطة هذا البرنامج في بطاقة تسمى يومية الكترونية للأحداث والتي يجب أن تتضمن التعريف بمنجز العملية وجهاز العمل المستعمل وتاريخ وتوقيت العملية، ونوع العملية المنجزة والمعطيات أو الثوابت المدخلة[2].

مدة الاحتفاظ بالدفاتر التجارية:

الزمت المادة 12 ق ت ج التاجر بالاحتفاظ بدفاتره ومستنداته لمدة عشر سنوات، كما يجب عليه ترتيب وحفظ المراسلات الواردة ونسخ المراسلات المواجهة طيلة نفس المدة، ولئن لم يحدّد المشرع بداية سريان هذه الفترة لكن من البديهي أن تبدأ من تاريخ اقفالها، أمّا المراسلات فمن تاريخ ارسالها أو تسلمها.[3]

وللتاجر بعد انقضاء هذه المدة اعدام دفاتره ومستنداته التجارية، حيث لا يمكن اجباره بتقديمها أمام القضاء بعد ذلك، لوجود قرينة قانونية على اعدامها بمضي المدة القانونية، على أنّه في المقابل يجوز اثبات عكس هذه القرينة بإقامة الدليل على أنّ الدفاتر لا تزال موجودة وعندئذ يلتزم التاجر بتقديمها، ولا تعتبر مدة الاحتفاظ بالدفاتر التجارية مدة تقادم، فلا يترتب على انقضائها تقادم الحقوق او الديون الثابتة في الدفاتر، وانما يؤدي انقضاؤها الى قيام قرينة على أنّ التاجر اعدم دفاتره، الأمر الذي لا يكون فيه أثر في الاثبات الاّ اذا اثبت خصم التاجر أنّ التاجر لا يزال يحتفظ بدفاتره على الرغم من انقضاء المدة المقررة للاحتفاظ بها[4].

أمّا مدة الاحتفاظ بالدفاتر الاختيارية وبما أنّ المشرع لم يتطرق لها اصلا، فقد جرت العادة على أن يحتفظ بها التاجر طوال المدة الضرورية لتقادم الحقوق الثابتة فيها[5].

ثانيا- الجزاء المترتب على الاخلال بمسك الدفاتر التجارية: رتّب المشرع الجزائري على الإخلال بإمساك الدفاتر التجارية جزاءات مدنية وأخرى جنائية، على النحو الآتي بيانه:

01-الجزاءات المدنية: يمكن اجمال الجزاءات المدنية في الآتي:

- من خلال المدادة 14 ق ت ج فإنّ الدفاتر التي يلتزم التاجر بمسكها بطريقة مخالفة للأوضاع المقررة قانونا تفقد قيمتها الثبوتية أمام القضاء بالنسبة للشخص الذي يمسكها، فالدفتر غير المرقم أو غير المؤشر عليه من القضاء، أو تضمن محو أو تحشير أو تحوير ...، فقد هذا الدفتر حجيته في الاثبات بالنسبة للتاجر الذي قدّمها والذي تمسك بحقه من خلالها باتجاه الغير[6].

---

[1] ناجي زهرة، المرجع السابق، ص ص 68-69

[2] المرجع السابق، ص 69.

[3] الالتزامات الواقعة على التاجر: آثار القيد في السجل التجاري | E-learning - univ-setif2, consulté le avril, 2025, https://cte.univ-setif2.dz/moodle/mod/book/view.php?id=3312&chapterid=507

[4] أحمد محرز، المرجع السابق، ص ص 141-142.

[5] نادية فضيل، المرجع السابق، ص 172.

[6] شادلي نور الدين، المرجع السابق، ص 92.

- كذلك في حالة عدم امساك دفاتر تجارية أو امساكها بطريقة غير منتظمة. يودي الى لجوء ادارة الضرائب الى فرض الضريبة على التاجر بطريقة جزافية، مع ما قد يترتب على ذلك من اجحاف في حق المكلف بالضريبة[1].

- كذلك طبقا لنص المادة **4/226** ق ت ج فإنّه يجوز حرمان التاجر الذي ثبت عدم مسكه للدفاتر التجارية أو مسكها بطريقة غير منتظمة من ميزة التسوية القضائية.

02- الجزاءات الجنائية:

- نصّت المادة **370** ق ت ج على الحالات التي يعتبر فيها التاجر مرتكبا لجريمة الافلاس بالتقصير ومن بينها حالة التاجر الذي توقف عن الدفع ولم يمسك حسابات مطابقة لعرف مهنته نظرا لأهمية تجارته.

- كما نصّت الفقرة الخامسة من المادة **371** ق ت على أنّه يعد مرتكبا لجريمة الافلاس بالتقصير كل تاجر في حالة توقف عن الدفع اذا كانت حساباته ناقصة أو غير ممسوكة بانتظام.

- كذلك نصّت المادة **378** ق ت على أنّه في حالة توقف شركة عن الدفع تطبق العقوبات الخاصة بالإفلاس بالتقصير على القائمين بالإدارة والمديرين أو المصفين في الشركة ذات المسؤولية المحدودة وبوجه عام كل المفوضين من قبل الشركة يكونون بهذه الصفة بسوء نية قد أمسكوا أو أمروا بإمساك حسابات الشركة بغير انتظام.[2]

- كما نصت المادة **379** أنّه في حالة توقف الشركة عن الدفع تطبق العقوبات الخاصة بالإفلاس بالتدليس على القائمين بالإدارة والمديرين أو المصفين في شركة مساهمة والمسيرين أو المصفين لشركة ذات مسؤولية محدودة وبوجه عام كل المفوضين من قبل الشركة يكونون قد اختلسوا بطريق التدليس دفاتر الشركة.

الفرع الثاني: حجية الدفاتر التجارية في الاثبات

أولى المشرع الجزائري أهمية خاصة في الاثبات فأجاز للتاجر أن يستند اليها في الاثبات لمصلحته في ذلك خروجا عن القاعدة العامة التي تقضي بأنه "لا يجوز للشخص أن ينشئ دليلا لنفسه"، كما أجاز القانون لخصم التاجر أن يتمسك بدفاتر هذا الأخير في الاثبات ضده عن طريق اجباره على تقديمها للقضاء وفي ذلك خروج على القاعدة العامة التي تقضي بأنّه "لا يجبر الشخص على تقديم دليل ضد نفسه"[3].

ومن خلال نص المادتين 13 و16 ق ت ج يتضح أنّ المشرع الجزائري ينص على أنّ قبول الدفاتر التجارية أمام القضاء يعتبر أمر جوازيا لا وجوبيا، حيث استهلت المادتان بعبارة "يجوز للقاضي ..."، على ذلك فإنّ قبول الدفاتر التجارية أمام القضاء هو أمر جوازي للقاضي يتوقف على مطلق تقديره لا معقب عليه، فيجوز له دون أن يكون مخالفا للقانون ألاّ يلي هذه الدفاتر أي حجية ولو كانت منتظمة، وكذلك فإنّ تقدير مدى حجية الدليل المستمد من هذه الدفاتر متروك للقاضي فيجوز له اعطاء حجية كاملة للبيانات الواردة في الدفتر أو أن يعتبرها دليلا ناقصا فيعتبره مجرد قرينة، كما يجوز له أن يجردها من كل قيمة في الاثبات حسبما يملي عليه اقتناعه[4].

---

[1] نادية فضيل، المرجع السابق، ص 173

[2] النظام الضريبي الجزائري في ظل الإصلاحات الضريبية - ASJP, consulté le avril, 2025, https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/299/8/2/201542

[3] بن زارع رابح، المرجع السابق، ص ص 152-153.

[4] أحمد محرز، المرجع السابق، ص 146.

لقد وضع المشرع ضوابط وشروط للاحتجاج بالدفاتر التجارية سواء تعلق الأمر بمصلحة التاجر ذاته، أو الاحتجاج بها في اثبات الدعوى على التاجر، ذلك ما سنحاول بيانه في الآتي:

أولا- حجية الدفاتر التجارية في اثبات دعوى التاجر: يمكن أن تكون الدعوى المرفوعة من جانب التاجر ضد تاجر آخر، كما يمكن أن تكون ضد شخص آخر غير تاجر، وازاء هذا الوضع يطرح التساؤل عمّا اذا كان بالإمكان استعمال نفس قواعد الاحتجاج بالدفاتر في كلتا الحالتين؟.

سنحاول الاجابة على هذا التساؤل من خلال تفصيل كل حالة على حدى، على النحو الآتي بيانه:

01-حجية الدفاتر التجارية في النزاع بين تاجرين: تنص المادة 13 ق ت ج على "**يجوز للقاضي قبول الدفاتر التجارية المنتظمة كإثبات بين التجار بالنسبة للأعمال التجارية**"، يتضح من خلال نص المادة أنّه يمكن للتاجر أن يحتج بدفاتره التجارية في نزاع بينه وبين تاجر آخر اذا توافرت ثلاثة شروط:

- **الشرط الأول: أن يكون النزاع بين تاجرين**: فيمكن بذلك للقاضي المقارنة بين دفاتر كل منهما لاستنباط الحقيقة، ولا صعوبة تثار في حالة تطابقهما، أمّا اذا ثبت وجود اختلاف فيما بينهما فيمكن للقاضي ترجيح أحدهما على الآخر، أو أن يهمل الأخذ بأي منهما ويلزمهما بتقديم دليل اثبات آخر وذلك حسب ظروف الحال ووقائع النزاع[1].

وقد لا يرضى التاجر الخصم بتقديم دفاتره للقاضي ممّا تتعذر عملية المضاهاة والمقارنة فيجوز للقاضي هنا أن يعتمد على البيانات الواردة في دفاتر المدعي كدليل قاطع في الإثبات، كما أنّه يجوز توجيه اليمين للطرف الآخر وذلك ما نصّت عليه المادة 18 ق ت ج[2].

- **الشرط الثاني: أن تكون الدفاتر التجارية منتظمة**: وتكون كذلك اذا راعى التاجر في مسكها القواعد المقررة في المادتين 11 و12 ق ت والمتعلقة بكيفية مسك الدفاتر التجارية وحفظها، وذلك حتى يطمئن القاضي الى دقة وصحة البيانات الواردة فيها، أمّا اذا كانت غير منتظمة فليس لصاحبها طبقا لمفهوم المخالفة لنص المادة 13 ق ت أن يحتج بأية بيانات فيها في الاثبات لمصلحته أمام القضاء، وذلك بالرغم من أنّه يمكن للقاضي أن يستأنس ببيانات الدفاتر غير المنتظمة لاستخلاص بعض القرائن[3].

- **الشرط الثالث: أن يتعلق موضوع النزاع بعمل تجاري**: اشترطت المادة 13 ق ت علاوة على ما سبق من أجل قبول الدفاتر التجارية كدليل في الاثبات أن يكون النزاع ناشئ عن عمل تجاري بالنسبة لكل من الخصمين، كأن يتعلق الأمر مثلا بشراء تاجر تجزئة لبضاعة من تاجر الجملة، ويكمن أساس هذا الشرط في أنّ العمليات التجارية هي وحدها من تقيد تفصيلا في دفاتر التاجر، عكس المصاريف والمسحوبات الشخصية التي لا يلزم تقييدها وإن قيدت فتقيد اجمالا نهاية كل شهر[4].

---

[1] جلال وفاء محمدين، المرجع السابق، ص ص 90-91. .

[2] تنص المادة 18 ق ت ج على "اذا رفض الطرف الذي يعرض عليه الاثبات بالدفاتر، تقديم هذه الأخيرة، جاز للقاضي توجيه اليمين الى الطرف الاخر".

[3] محمد السيد الفقي، المرجع السابق، ص ص 228-229.

[4] بن زارع رابح، المرجع السابق، ص 156.

02- حجية الدفاتر التجارية في مواجهة غير التاجر: من خلال نص المادة 13 ق ت القاعدة العامة أنّه يجوز قبول الدفاتر التجارية المنتظمة كوسيلة للإثبات من تاجر في مواجهة تاجر آخر بمناسبة نزاع ناتج عن عمل تجاري، وبمفهوم المخالفة للمادة فإنّه لا يمكن للتاجر التمسك بهذه الدفاتر كوسيلة للإثبات لمصلحته في مواجهة غير التاجر.

وعليه اذا كان العمل مدنيا بالنسبة للخصم المدعى عليه فإنّه لا يجوز للتاجر المدعي الاحتجاج ضد الأول بالدفاتر التجارية، لكن مع ذلك يجوز للقاضي الاستعانة بهذه الدفاتر ويستمد منها قرائن يستند اليها في حكم الدعوى وذلك في الحدود التي يجوز فيها الاثبات بالقرائن والبينة، لذلك تعتبر الدفاتر كبداية ثبوت بالكتابة يجوز للقاضي أن يكمله بتوجيه اليمين المتممة الى أحد الطرفين وذلك ما نصّت عليه المادة **1/330** من القانون المدني الجزائري[1].

وعليه لكي يستطيع التاجر الاحتجاج بدفاتره التجارية في مواجهة غير التاجر يجب توافر شرطين نوجزهما في الآتي[2]:

-أن يتعلق النزاع بعقد توريد: يجب لإمكان احتجاج التاجر بدفاتره التجارية ضد غير التاجر أن يتعلق النزاع بعقد توريد دون غيره، كما لو قام تاجر بتوريد سلع أو بضائع من أي نوع كانت الى زبون غير تاجر، فإنّه يجوز له في هذه الحالة أن يحتج بما قيّده من بيانات تتعلق بهذه التوريدات لفائدة هذا الأخير، وعليه لا ينطبق هذا الاستثناء اذا كان محل النزاع يتعلق بسبب آخر غير التوريد كتسديد مبلغ مالي سبق لغير التاجر أن اقترضه من التاجر.

- أن يكون موضوع النزاع مما يجوز اثباته بالبينة: ومعنى ذلك أن لا تزيد قيمة الأشياء الموردة من التاجر لغير التاجر عن مائة الف دينار جزائري طبقا للمادة **1/3331** ق م ج التي نصّت على **"في غير المواد التجارية اذا كان التصرف القانوني تزيد قيمته على 100.000 دينار جزائري أو كان غير محدد القيمة فلا يجوز الاثبات بشهادة الشهود في وجوده أو انقضائه ما لم يوجد نص يقضي بغير ذلك"**

وفي حالة عدم توافر هذين الشرطين لا يجوز للتاجر الاحتجاج بدفاتره في مواجهة غير التاجر لأنّه ملزم بإثبات دعواه بالدليل الكتابي.

ويراعى أنّ الاعتماد على الدفاتر التجارية كدليل اثبات ضد غير التاجر يتعين تكملته بتوجيه اليمين وهو من صلاحيات القاضي وليس من حق الخصوم الذين لا يجوز لهم أن يطلبوا من القاضي توجيه اليمين، ومن جهة أخرى لا يجوز للقاضي أن يكمل الدليل المستخلص من الدفاتر الاّ بطريقة واحدة وهي توجيه اليمين المتممة دون غيرها.

وعليه فإنّه لا يجوز للقاضي أن يأخذ بالدفاتر التجارية كدليل قاطع يكفي وحده للإثبات وإنّما يتخذه أساسا لتكملة اثبات البيانات الواردة بها بتوجيه اليمين المتممة لأي من الطرفين، والحكمة من ذلك أنهّ لا

---

[1] تنص المادة 1/330 من القانون المدني الجزائري على "دفاتر التجار لا تكون حجة على غير التجار، غير أنّ هذه الدفاتر عندما تتضمن بيانات تتعلق بتوريدات قام بها التجار، يجوز للقاضي توجيه اليمين المتممة الى أحد الطرفين فيما يكون اثباته بالبينة".

[2] محمد السيد الفقي، المرجع السابق، ص ص 230-231؛ شادلي نور الدين، المرجع السابق، ص 95.

يجوز أن يكون للدليل الذي يصطنعه التاجر لنفسه حجية مطلقة في الاثبات، وتبقى دائما السلطة التقديرية للقاضي فله أن يعتمد على هذه الدفاتر كأساس لتوجيه اليمين، وله ألاّ يأخذ بها اطلاقا، ويطالب التاجر بتقديم دليل آخر لإثبات دعواه[1].

ثانيا- حجية الدفاتر التجارية للإثبات ضد مصلحة التاجر: نصّت الفقرة الثانية من المادة **330** ق م ج على "**وتكون دفاتر التجار حجة على هؤلاء التجار، ولكن اذا كانت هذه الدفاتر منتظمة فلا يجوز لمن يريد استخلاص دليل لنفسه أن يجزئ ما ورد فيها واستبعاد منه ما هو مناقض لدعواه**".

استنادا على هذا النص يمكن القول أنّ الدفاتر التجارية حجة كاملة في الاثبات ضد التاجر الذي صدرت منه سواء كان الخصم الذي يتمسك بها تاجر أو غير تاجر، وسواء أكان الدين تجاريا أو مدنيا، وسواء كانت الدفاتر منتظمة وغير منتظمة وتفسير كل ذلك يرجع الى كون أنّ البيانات التي يدونها التاجر في دفاتره تعد بمثابة اقرار كتابي منه بالديون التي تشغل ذمته[2].

وتطبيقا للقواعد العامة في الاثبات تخضع حجية الاقرار لقاعدة عدم جواز تجزئته، ومعنى ذلك أنّه لا يجوز لمن اراد استخلاص دليل لنفسه من الاقرار المدون في الدفاتر أن يجزأ ما ورد فيه فيأخذ ما يدعّم دعواه ويستبعد ما كان مناقضا لها، فإذا دوّن التاجر مثلا أنّه باع بضاعة الى شخص ما وأنّه لم يستوف الثمن، فلا يجوز للمشتري أن يطالب التاجر بالبضاعة اعتمادا على ما دوّن بدفتر هذا الأخير في اثبات البيع، مدعيا في آن واحد أنّه قد سدّد الثمن، اذ بذلك يكون المدعي قد جزّأ ما ورد في الدفتر، وعليه يكون له الخيار بين أن يتمسك بكل ما ورد في بالدفاتر بشكل كامل أو يستبعده بشكل كامل[3].

وجدير بالذكر أنّ تطبيق قاعدة عدم تجزئة الاقرار مشروطة بضرورة أن تكون الدفاتر منتظمة، وأمّا اذا كانت غير ذلك فلا يطبق هذا الحكم بحيث للقاضي أن يقدّر مضمونها لعلة عدم انتظامها، وذلك ما بيّنته المادة **14** ق ت ج بقولها "**ان الدفاتر التي لا يلتزم الافراد بمسكها والتي لا تراعى فيها الاوضاع المقررة أعلاه، لا يمكن تقديمها للقضاء ولا يكون لها قوة الاثبات أمامه لصالح من يمسكونها، وذلك مع عدم المساس بما ورد النص بشأنه في كتاب الافلاس والتفليس**"، وانطلاقا من هذا النص يتبين أنّ المشرع قد فرض جزاء صارما على التاجر الذي لا يراعي القواعد القانونية في شأن امساك الدفاتر التجارية، ففضلا عن اهدار حجيتها في مجال اثبات دعوى التاجر، فإنّه يمكن للقاضي الاستناد عليها لإثبات الدعوى على التاجر دون التقيد بقاعدة عدم جواز تجزئة الاقرار[4].

- قواعد الاطلاع على الدفاتر التجارية: تضمنت المواد **15، 16، 17، 18** من القانون التجاري تنظيم القواعد المتعلقة بالاطلاع على الدفاتر التجارية، ويستفاد من هذه النصوص أنّ الزام التاجر بعرض دفاتره أمام القضاء للاحتجاج بها ضده يكون بإحدى وسيلتين: التقديم والاطلاع.

---

[1] بن زارع رابح، المرجع السابق، ص 159.

[2] شادلي نور الدين، المرجع السابق، ص 96.

[3] علي البارودي، محمد السيد الفقي، المرجع السابق، ص 160.

[4] بن زارع رابح، المرجع السابق، ص 163.

أولا- التقديم: تنص المادة **16** ق ت ج على "**يجوز للقاضي أن يأمر ولو من تلقاء نفسه بتقديم الدفاتر التجارية أثناء قيام نزاع وذلك بغرض استخلاص ما يتعلق منها بالنزاع**"، يستنتج من هذه المادة أنّ تقديم الدفاتر التجارية باعتبارها وسيلة اثبات يمكن ان يطالب بها المدعي كما يمكن أن يأمر بها القاضي من تلقاء نفسه، واطلاع المحكمة على الدفاتر في مثل هذه الحالة يوصف أنه مجرد اطلاع جزئي غرضه استخراج البيان واستخلاص ما يتعلق بالنزاع.

ويقصد بالتقديم أو الاطلاع الجزئي أن يقدّم التاجر دفاتره للقاضي حتى يستخرج منها ما يتعلق بالنزاع، وقد يبحث فيها القاضي بنفسه، أو يعيّن خبير متخصّص للبحث فيما يطلبه القاضي ويحصل عمليا اطلاع المحكمة أو الخبير على دفاتر التاجر بحضور هذا الأخير وتحت اشرافه، ولا يجوز اطلاع الخصم بنفسه على دفاتر التاجر نظرا لأسرار التجارة، والمحافظة على بيانات التاجر ودرءا لكل ما يؤدي الى منافسة غير مشروعة[1].

هذا وتجدر الاشارة الى أنّ تقديم الدفاتر للمحكمة للاطلاع عليها جزئيا لا يمس سوى الدفاتر الاجبارية دون الاختيارية التي تعد من قبيل الأوراق الشخصية للتاجر، كما أنّ الاطلاع يكون من المحكمة، واذا ما كانت الدفاتر المطلوبة في مكان بعيد عن مركز المحكمة المختصة جاز للقاضي اجراء انابة قضائية لدى المحكمة التي يقع في دائرة اختصاصها الدفاتر المعنية (**م 17 ق ت**)، واذا ما رفض التاجر الأمر الذي اصدرته المحكمة بتقديم دفاتره للاطلاع عليها جزئيا، في هذه الحالة يمكن للقاضي فرض غرامة تهديدية لحمله على تقديمها طبقا للقواعد العامة، غير أنّ الامتناع عن تقديمها لا يشكّل دليلا على اقرار المدين التاجر بالدين في كل الحالات، فقد يبرّر التاجر ذلك بالحفاظ على اسراره التجارية، وللمحكمة حرية تقدير دلالة الامتناع، فقد تأخذ به على أنّه يشكّل قرينة على اقراره بالدين على أن يستكمل ذلك بتوجيه اليمين المتممة للخصم (**المادة 18 ق ت**)، كما يمكن للمحكمة أن تتجاوز عن الامتناع وتطالب الخصم بتقديم دليل آخر[2].

ثانيا- الاطلاع: يقصد به اجبار التاجر على تسليم دفاتره التجارية والتخلي عنها للقضاء ليسلمها بدوره الى الخصم ليطلع عليها ويبحث فيها بأكملها عن الأدلة التي تؤيد طلباته[3].

والاطلاع بهذا المفهوم يتضمن خطورة بالغة بالنسبة للتاجر صاحب الدفاتر التجارية، لأنّه يمكّن خصمه من معرفة تفصيلات حياته التجارية بكافة أسرارها ودقائق أمورها، ولهذا السبب عمد المشرع الجزائري الى التضييق من نطاق الحالات التي يمكن من خلالها الاطلاع الكلي على الدفاتر التجارية، فلم يسمح بذلك إلاّ في حالات معينة وهي: قضايا الإرث، قسمة الشركة، وحالة الافلاس وذلك ما نصّت عليه المادة **15** ق ت بقولها "**لا يجوز الأمر بتقديم الدفاتر وقوائم الجرد الى القضاء الاّ في قضايا الإرث وقسمة الشركة وفي حالة الافلاس**".

وفي الآتي تبرير للاطلاع الكلي في هذه الحالات[4]:

---

[1] أحمد محرز، المرجع السابق، ص 149.

[2] جلال وفاء محمدين، المرجع السابق، ص ص 92-93؛ شادلي نور الدين، المرجع السابق، ص 97؛ بن زارع رابح، المرجع السابق، ص 164.

[3] أحمد محرز، المرجع السابق، ص 150.

[4] شادلي نور الدين، المرجع نفسه، ص 98.

- **قضايا الإرث**: يجوز للوارث أو الموصى له أن يطلب الاطلاع على دفاتر المورث أو الموصي حتى يتمكن من معرفة نصيبه في التركة، ولكن لا يجوز للغير طلب الاطلاع.
- **قسمة الشركة**: اذا انقضت الشركة لأي سبب كان وبدأت عملية التصفية، فإنّ لكل شريك أن يطلب الاطلاع على دفاتر الشركة ليتحقق من نصيبه، ويستوي أن تكون الشركة تجارية أو مدنية.
- **حالة الافلاس**: إذا ما أفلس التاجر لا يبقى أي سر يخشى أن يذاع، لذلك أجاز المشرع للوكيل المتصرف القضائي فحص دفاتر التاجر ليتمكن من تصفية أمواله، ولا يكون الاطلاع هنا إلاّ للوكيل المتصرف القضائي وليس للدائنين لأنّه يعتبر وكيل عنهم.

وتجدر الاشارة الى أنّ المادة **15** ق ت لا تتعلق بالنظام العام اذ يجوز الاتفاق على طلب الاطلاع في غير هذه الحالات، فنجد مثلا أنّ البنك يشترط أحيانا الإطلاع على دفاتر التاجر الذي طلب ائتمانا أو فتح اعتماد لدى البنك، كما أنّ المادة **190** من قانون الضرائب تسمح للإدارة الجبائية بحق الإطلاع على دفاتر التاجر ومستنداته دون حاجة لاستصدار أمر قضائي بذلك[1].

من كل ما سبق يتبينّ أنّ مسك الدفاتر التجارية المنتظمة أمر في غاية الأهمية لما لها من دور في مسائل الإثبات أمام القضاء، لكن التاجر لا يلتزم فقط بمسك هذه الدفاتر بل يشترط القانون أيضا ضرورة القيد في السجل التجاري، وذلك ما سنعكف على تفصيله تاليا.

المطلب الثاني: القيد الإلكترونية في السجل التجاري و التشريعات الضريبية واجبة التطبيق

تم تسهيل عملية القيد الإلكتروني للشركات في السجل التجاري الجزائري من خلال البوابة الإلكترونية والمراسيم ذات الصلة.[5] ويتطلب الحصول على سجل تجاري إلكتروني استيفاء مجموعة من الشروط وتقديم المستندات والإجراءات اللازمة.[4] ويترتب على القيد الإلكتروني اكتساب الشركة الشخصية المعنوية والحق في ممارسة الأنشطة التجارية.[8]

النشأة والتطور: تعود الجذور التاريخية للسجل التجاري الى القرن الثالث عشر حين كانت طوائف التجار التي تكونت في المدن الايطالية تقوم بقيد أسماء أعضائها في مدونة خاصة، بهدف التنظيم الداخلي لشئونها، اذ كانت هذه المدونة تستعمل كوسيلة لحصر التجار حتى يمكن دعوتهم للاجتماعات ومطالبتهم برسوم القيد في سجلاتها، ثم اصبحت هذه المدونة بمرور الزمن وسيلة للاستعلام عن التجار والاهتداء الى حقيقة مراكزهم المالية، هكذا نشأ السجل التجاري في بداية الأمر ثم تطورت وظيفته فلم يعد يقتصر دوره

[1] بن زارع رابح، المرجع السابق، ص 166.

على مجرد اعلام الغير بالمركز المالي والقانوني للتاجر، بل صار اداة هامة لجمع البيانات الاحصائية، وبذلك اضحت له وظيفة اقتصادية هامة، بالإضافة الى الوظيفة القانونية[1].

اتجهت معظم تشريعات الدول الى الزام التجار بالقيد في السجل التجاري، ومن بينها التشريع الجزائري الذي اعتنى بتنظيم هذا الموضوع من خلال عديد القوانين المتعاقبة والتي تدل على مدى اهتمام المشرع بهذه المسألة.

وظائفه: يكتسي السجل التجاري أهمية قصوى باعتباره يؤدي الوظائف التالية[2]:

- الوظيفة القانونية: من خلال اعتباره اداة قانونية للإشهار والإعلان عن البيانات المتعلقة بالمتعاملين التجاريين، مما يجعل هذه البيانات نافذة في حق الغير.

- الوظيفة الاقتصادية: يعتبر وسيلة للتحقيق المستمر في الأنشطة التجارية داخل البلاد، ولأجل ذلك يعمل المركز الوطني للسجل التجاري على سير وضبط قائمة الانشطة الاقتصادية الخاضعة للقيد في السجل التجاري.[3]

- الوظيفة الاحصائية: فهو يسمح ببيان عدد التجار المسجلين في السجل التجاري سواء كان التاجر شخصا طبيعيا أو معنويا، سواء كان المعني بالأمر جزائريا أو أجنبيا.

- الوظيفة التنظيمية: كما يساهم السجل التجاري في المجال التنظيمي في تطهير المهنة التجارية لكونه يمثّل الوسيلة اللازمة لمراقبة تطبيق النصوص القانونية التي تمنع بعض الاشخاص من مزاولة التجارة أو فرض الحصول على رخصة مسبقة بالنسبة لبعض الانشطة التجارية.[4]

نظام السجل التجاري في القانون الجزائري: عهد المشرع الجزائري مهمة السجل التجاري لجهة ادارية تتمثل في المركز الوطني للسجل التجاري، ولكن القضاء يشرف عليها ويقوم بمراقبتها فضلا عن قيامه بالنظر في المنازعات الخاصة بها، وبهذا النهج يكون المشرع الجزائري قد وقف موقفا وسطا بين السجل التجاري الالماني الذي يرتّب على عملية القيد الاشهار القانوني لأنّ المشرع الجزائري رتّب نفس الأثر بدليل المادة 19

---

[1] محمد فريد العريني، المرجع السابق، ص ص 129-130.

[2] فرحة زراوي صالح، المرجع السابق، ص ص 369-373.

[3] إشكالية فرض الضرائب على التجارة الالكترونية في الجزائر -التحديات والحلول, consulté le avril, 2025, https://mif.univ-tlemcen.dz/en/evenements/43/%D8%A5%D8%B4%D9%83%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D8%B1%D8%B6-%D8%A7%D9%84%D8%B6%D8%B1%D8%A7%D8%A6%D8%A8-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AD%D8%AF%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%84%D9%88%D9%84

[4] الالكترونية ة اشكالية اخضاع التجار للضريبة - جامعة البويرة, consulté le avril, 2025, http://dspace.univ-bouira.dz:8080/jspui/bitstream/123456789/11585/1/%D8%A7%D8%B4%D9%83%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A9%20%D8%A7%D8%AE%D8%B6%D8%A7%D8%B9%20%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9%20%D9%84%D9%84%D8%B6%D8%B1%D9%8A%D8%A8%D8%A9%20%D9%85.%D9%85.1781.pdf

من قانون السجل التجاري رقم 90-22 المعدل والمتمم والتي تنص "**التسجيل في السجل التجاري عقد رسمي يثبت كامل الأهلية القانونية لممارسة التجارة ويرتب عليه الاشهار القانوني الاجباري**"، وبين القانون الفرنسي الذي اعتبر السجل التجاري كأداة للإحصاء الاقتصادي في المجال التجاري فأسند مهمته الى جهاز اداري، ومثله فعل المشرع الجزائري اذ اسند المهمة الى المركز الوطني للسجل التجاري وهو عبارة عن مرفق اداري[1].

يمكن تفصيل التزام التاجر بالقيد في السجل التجاري في فرعين، نتناول في الفرع الأول نطاق القيد وأحكامه وفي الثاني الاثار المترتبة على هذا القيد.

الفرع الأول: نطاق القيد في السجل التجاري وأحكامه

أولا- الملزمون بالقيد في السجل التجاري: تناول القانون التجاري في مادتيه 19 و20 الاشخاص الملزمون بالقيد في السجل التجاري، فنصّت المادة 19 على "يلزم بالتسجيل في السجل التجاري: [2]

1- كل شخص طبيعي له صفة التاجر في نظر القانون الجزائري ويمارس اعماله التجارية داخل القطر الجزائري.
2- كل شخص معنوي تاجر بالشكل، او يكون موضوعه تجاريا، ومقره في الجزائر، أو كان له مكتب أو فرع او أي مؤسسة كانت".

فيما نصت المادة **20** من نفس القانون على "يطبق هذا الالزام خاصة على:

1- كل تاجر، شخصا طبيعيا كان أو معنويا.
2- كل مقاولة تجارية يكون مقرها في الخارج وتفتح في الجزائر وكالة أو فرعا أو أي مؤسسة أخرى.
3- كل ممثلية تجارية أجنبية تمارس نشاطا تجاريا على التراب الوطني"

وجاءت المادة 04 من المرسوم التنفيذي 97-41 المتعلق بشروط القيد في السجل التجاري لتؤكد على الاشخاص المكلفين بالقيد في السجل التجاري فنصت على "يخضع لإلزامية القيد في السجل التجاري وفق ما ينص عليه التشريع المعمول به ومع مراعاة الموانع المنصوص عليها فيه:

1- كل تاجر، شخص طبيعي أو معنوي.
2- كل مؤسسة تجارية مقرها في الخارج وتفتح أبوابها في الجزائر وكالة أو فرعا أو أي مؤسسة أخرى.
3- كل ممثلية تجارية أو وكالة تجارية تابعة للدولة أو الجماعات أو المؤسسات العمومية الأجنبية التي تمارس نشاطها على التراب الوطني.
4- كل مؤسسة حرفية وكل مؤسس خدمات سواء كان شخصا طبيعيا أو معنويا.
5- كل مستأجر مسير محلا تجاريا.

[1] نادية فضيل، المرجع السابق، ص ص 184-185.

[2] المزايا الضريبية الممنوحة للأنشطة التي يمارسها المستثمرون الشباب المؤهلون جهاز الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب - وزارة المالية, consulté le avril, 2025, https://www.mf.gov.dz/index.php/ar/2020-12-15-14-40-35

6- كل شخص معنوي تجاري بشكله أو بموضوعه التجاري، مقره في الجزائر أو يفتح بها وكالة أو فرعا أو أية مؤسسة أخرى.
7- كل شخص طبيعي أو معنوي يمارس نشاطا يخضع قانونا للقيد في السجل التجاري".
8- هذا ونصّت 06 من القانون 04-08 المتعلق بشروط ممارسة الانشطة التجارية على "بغض النظر عن أحكام المادة 20 من الأمر رقم 75-59 والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم، يجب على كل مؤسسة تمارس نشاطها في الجزائر ، باسم شركة تجارية يكون مقرها بالخارج التسجيل في السجل التجاري".

وعليه استنادا لهذه النصوص القانونية لا يتحقق القيد في السجل التجاري الاّ إذا توافرت مجموعة من **الشروط** تتمثل في الآتي:

- **الشرط الأول: يجب أن يكون الشخص تاجرا**: يلتزم بالقيد في السجل التجاري كل من يتمتع بصفة التاجر سواء كان شخصا طبيعيا أو معنويا، ويمتد الالتزام ليشمل بالإضافة الى الشركات التجارية المنصوص عليها في القانون التجاري كذلك الشركات والمؤسسات الاقتصادية والوكالات في حالة ما اتخذت شكلا من الاشكال التي اضفى عليها المشرع الصفة التجارية، أو مارست موضوعا يدخل في اطار المهنة التجارية، وكذا الشركات ذات الطابع الاقتصادي المختلط والهيئات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري وكذا المؤسسات العمومية، بالإضافة الى المقاولات الحرفية، كما يخضع المستأجر المسير للمحل التجاري لواجب القيد في السجل التجاري، ولا يهم بعد ذلك أن يكون التاجر وطنيا أو أجنبيا، وعليه يخرج من قائمة الملزمون بالقيد الاشخاص الذين يقومون بالأعمال التجارية عرضا، وكذا الشركات المدنية والحرفيون، كما لا يلتزم الشريك المتضامن بالقيد مع انه يكتسب صفة التاجر لمجرد كونه شريكا[1].
- **الشرط الثاني: مزاولة النشاط التجاري في القطر الجزائري**: يشترط كذلك في التاجر سواء كان شخصا طبيعيا أو معنويا أن يباشر عمله التجاري في الجزائر سواء كان مقره الرئيسي في الجزائر أو كان عباره عن شركة أجنبية تملك في الجزائر مركزا دائما أو فرعا أو وكالة أو أي مؤسسة اخرى ومعنى ذلك أنّ الشركات حتى ولو كان مركزها الرئيسي في الخارج ولكنّها تمارس نشاطها في الجزائر وقد يكون هذا النشاط فرعيا أو ثانويا بجانب النشاط الذي تقوم به في الخارج مع ذلك فإنّ القانون الجزائري يخضعها لأحكام القيد في السجل التجاري[2].

الشرط الثالث: أن لا يكون التاجر موضوع أي تدبير يمنعه من ممارسة النشاط التجاري: وهو ما قضت به المادة 13 من قانون السجل التجاري[3]، وعليه يجب على التاجر من أجل القيد في السجل التجاري بالإضافة للشروط السابقة أن لا يكون محل تدبير يمنعه من مزاولة النشاط التجاري، سواء تمثل هذا

[1] نادية فضيل، المرجع السابق، ص 187، شادلي نور الدين، المرجع السابق، ص ص 102-103.

[2] بن زارع رابح، المرجع السابق، ص ص 169-170.

[3] تنص المادة 13 من قانون السجل التجاري على "يجب على كل شخص طبيعي متمتع بالأهلية المدنية والحقوق الوطنية ويريد ممارسة نشاط يخضع للقانون التجاري أن يصرح بذلك لدى الضابط العمومي المؤهل قانونا بمقتضى هذا القانون ويبين بوضوح وصراحة أنه يمارس هذا النشاط طبقا للقانون وحسب الاعراف التجارية، وأنه لم يكن موضوع أي تدبير يمنعه من ممارسة ذلك النشاط او المهنة".

التدبير في المنع من مزاولة التجارة، أو في الحكم بعقوبة من العقوبات التي تمنع ذلك وذلك ما سنتناوله تاليا:

- فئة الممنوعون من مزاولة النشاط التجاري: نصّت المادة 09 من القانون المتعلق بممارسة الانشطة التجارية على "لا يجوز لأي كان ممارسة نشاط تجاري اذا كان خاضعا لنظام خاص ينص على حالة تناف...."، ومقال ذلك الموظفون والاطباء والمحامون...الخ، أما بالنسبة للشخص المعنوي فيحضر عليه الاتجار مثلا في موضوع محتكر من الدولة، أو يتخذ شكلا يحظره القانون[1].

- فئة الاشخاص المحكوم عليهم الذين لم يرد لهم الاعتبار لارتكابهم الجنايات والجنح الآتية: نصّت على ذلك المادة 08 من القانون المتعلق بممارسة الأنشطة التجارية بقولها "دون الاخلال بأحكام قانون العقوبات، لا يمكن أن يسجل في السجل التجاري أو يمارس نشاطا تجاريا الاشخاص المحكوم عليهم الذين لم يرد لهم الاعتبار لارتكابهم الجنايات والجنح الآتية:

-اختلاس الاموال، الغدر، الرشوة، السرقة والاحتيال، اخفاء الأشياء، خيانة الامانة، الافلاس، اصدار شيك بدون رصيد، التزوير واستعمال المزور، الادلاء بتصريح كاذب من أجل التسجيل في السجل التجاري، تبييض الأموال، الغش الضريبي، الاتجار بالمخدرات، المتاجرة بمواد وسلع تلحق اضرارا جسيمة بصحة المستهلك".

ومهما يكن من أمر وكأصل عام فإنّ الملزمون بالقيد في السجل التجاري هم كل التجار سواء كانوا اشخاص طبيعيين أو معنويين جزائريين أو اجانب، يباشرون نشاطا تجاريا في القطر الجزائري ولم يكونوا موضوع أي تدبير يمنعهم من مزاولة التجارة.

ثانيا- أحكام القيد في السجل التجاري: تنص المادة 20 مكرر ق ت ج على "تحدد كيفيات التسجيل في السجل التجاري طبقا للتنظيم المعمول به"، واذا القينا نظرة على الأحكام الراهنة فلا شك في أنّه يجب بالنسبة لشروط القيد في السجل التجاري أو التعديل أو الشطب، تطبيق أحكام المرسوم التنفيذي رقم 97-41 المؤرخ في 1997/01/18 المتمم، فهو يبيّن الوثائق التي يتعيّن على الشخص الطبيعي أو المعنوي ادراجها في ملف الايداع، كما ينظّم مستخرج السجل التجاري الواجب تسليمه الى الخاضع للقيد في حالة قبول ملفه.

01-الشخص الطبيعي: يجوز للشخص الطبيعي مزاولة التجارة بصفته تاجر قار أو متجول، فإذا كان متمتعا بالأهلية المدنية والحقوق الوطنية، فيمكنه التصريح لدى الضابط العمومي للسجل التجاري أنّه يرغب في ممارسة التجارة، مع تقديمه للملف اللازم لذلك والذي يختلف محتواه بحسب الوضع.

فيتعيّن على من يريد ممارسة التجارة **القارة** أن يستجيب لمحتوى المادة 12 من المرسوم 97-41 فينبغي عليه تقديم شهادة عدم القيد في السجل التجاري، وطلب التسجيل ممضي ومصادق عليه ومحرر على استمارات يسلمها المركز الوطني للسجل التجاري، سند ملكية المحل التجاري أو عقد الايجار بالإضافة الى مجموعة من الوثائق الادارية الأخرى، واذا كان الشخص يرغب في ممارسة نشاط مقنن خاضع لاعتماد

[1] نادية فضيل، المرجع السابق، ص 188.

أو رخصة ادارية مسبقة، فإنّه يتعين عليه ارفاق الملف بالاعتماد أو الرخصة المسلمة من الهيئات المختصة، واذا كان الشخص أجنبيا يتعين عليه ارفاق شهادة الجنسية بالملف المذكور وكذا وثيقة الاقامة بالجزائر وبطاقة التاجر الأجنبي، واذا كان الشخص يرغب في ممارسة التجارة قاصرا مرشدا فينبغي عليه اضافة الاذن الممنوح له من أجل ذلك.

واذا تعلق الأمر بتاجر متنقل أو متجول فإنّه يخضع لأحكام خاصة، بحيث أنّ الشروط العامة لتنظيم النشاط غير القار وكيفية ممارسته تحدد بقرار من الوالي بناء على اقتراح من المجلس الشعبي البلدي وبعد استطلاع لجنة التعمير وتنظيم النشاطات غير القارة، ويتوجب عليه ايضا أن يتخذ موطنا قانونيا، غير أنّ إجراءات القيد لا تلزمه بتقديم كافة الوثائق المطلوبة بالنسبة للتاجر القار بحيث يكفي ملف بسيط[1].

02- الشخص المعنوي: تضمنت المادة 13 من المرسم التنفيذي 97-41 السالف ذكره الوثائق اللازمة للشخص المعنوي لإدراجها في ملف القيد، تتمثل في شهادة عدم القيد في السجل التجاري طلب التسجيل ممضي ومصادق عليه، نسخة من العقد التأسيسي للشركة، نسخة من نشر القانون الأساسي في النشرة الرسمية للإعلانات القانونية، بالإضافة الى بعض الوثائق الشائعة الأخرى.

يذكر أن المادة 548 ق ت تنص على أنّه "يجب أن تودع العقود التأسيسية والعقود المعدلة للشركات التجارية لدى المركز الوطني للسجل التجاري وتنشر حسب الأوضاع الخاصة بكل شركة من اشكال الشركات والا كانت باطلة".

وسواء كان التاجر شخصا طبيعيا أو معنويا فإنّه ملزم بإيداع ملف الوثائق لدى مصالح المركز الوطني للسجل التجاري التي تقوم بفحصه بحضوره للتأكد من وجود كل الوثائق المطلوبة، واذا قبلته تسلمه وصل بإيداع الملف، واعتبارا من حصوله على الوصل يجوز للتاجر أن يبدأ في مزاولة التجارة، ويسلم المعني عقب ذلك مستخرج السجل التجاري[2].

هذا وفرض المشرع على المترشح ادراج عدة بيانات في ملف التسجيل من أجل حماية مصلحة الغير، لذلك يجب أن يحتوي الملف على جميع المعلومات المتعلقة بالمترشح كجنسيته وكفاءته، وبالمحل المستغل، كمكان الاستغلال، ووضعيته القانونية من حيث الرهن أو تأجير التسيير وبتعبير آخر يجب أن يتضمن الملف كافة العناصر التي تبيّن وضعية الملزم بالقيد في السجل التجاري شخصا طبيعيا كان أو معنويا وكافة البيانات التي يحتاج اليها الغير الذي يتعامل معه[3].

- **التأشير بالتعديلات:** الزم القانون التجاري بالتأشير في السجل التجاري بأي تغيير يطرأ على تجارته، كتغيير النشاط، أو تغيير رأس مال الشركة، أو توقف التاجر عن مزاولة التجارة، أو وضع الشركة في حالة تصفية

[1] بن زارع رابح، المرجع السابق، ص 173.

[2] فرحة زراوي صالح، المرجع السابق، ص ص 443- 450.

[3] نفس المرجع، ص 451.

...الخ، والتأشير بالتعديل لا يقتصر على التاجر فقط بل يجوز لكل ذي مصلحة ان يبادر بذلك، وذلك ما تضمنته المادة 26 ق ت، وأكدته المادة 33 من قانون السجل التجاري.

وفي حالة توقف نشاط التاجر بسبب الوفاة يجب على الورثة التأشير بذلك خلال شهرين من تاريخ الوفاة، أمّا اذا رغبوا في الاستمرار في استغلال المشروع بينهم فعليهم طلب التأشير بذلك في السجل التجاري، فاذا لم يقوموا بالتأشير ولا بالشطب ولا بالاستمرار وجب على الضابط العمومي للسجل التجاري القيام بالشطب من تلقاء نفسه وذلك في أجل سنة من تاريخ الوفاة[1].

الفرع الثاني: آثار القيد في السجل التجاري أو عدم القيد فيه

نظّم المشرع الجزائري الأحكام المتعلقة بالقيد أو عدم القيد في السجل التجاري في المواد من 21 الى 28 من القانون التجاري الجزائري

ولمّا كان من الثابت انّ التسجيل بالسجل التجاري يعد واجبا قانونيا فإنّ مخالفة هذا الواجب يترتب عليه جزاءات منها ما هو ذو طابع مدني ومنها ما هو ذو طابع جزائي.

من أجل ذلك سنتناول الآثار المتعلقة بالقيد في السجل التجاري (**أولا**) ثم الآثار المترتبة على عدم القيد (**ثانيا**).

أولا- الآثار المترتبة على القيد في السجل التجاري: يترتب على القيد في السجل التجاري نتائج هامة، ابرزها ما يلي:

01-اكتساب صفة التاجر: تنص المادة 21 ق ت على "كل شخص طبيعي أو معنوي مسجل في السجل التجاري يعد مكتسبا صفة التاجر ازاء القوانين الجاري العمل بها، ويخضع لكل النتائج الناجمة عن هذه الصفة"، وبدورها تؤكد المادة 18 من قانون السجل التجاري على ان القيد في السجل التجاري يثبت الصفة القانونية للتاجر.

لأجل ذلك يعد القيد في السجل التجاري دليلا وقرينة على اكتساب الشخص صفة التاجر ومن ثم يجوز لكل مقيد التمسك بهذه الصفة، ويجوز للغير أيضا التمسك بها في مواجهة من هو مقيد اذا زعم أنّه غير تاجر[2].

غير أنّ التساؤل يطرح هل القيد في السجل التجاري يعتبر دليلا وقرينة قاطعة على اكتساب صفة التاجر لا يمكن اثبات عكسها؟، ام أنه مجرد قرينة بسيطة يمكن دحضها بإثبات عكسها؟.

كان نص المادة 21 ق ت قبل تعديلها بموجب الأمر 96-27 ينتهي بعبارة "إلاّ اذا ثبت خلاف ذلك"، لكن هذه العبارة حذفت بموجب هذا التعديل، وعليه فإنّ القيد قبل التعديل كان مجرد قرينة بسيطة على اكتساب صفة التاجر يمكن دحضها بإثبات عكسها سواء من المقيد نفسه أو من الغير، لكن بعد

[1] نادية فضيل، المرجع السابق، ص ص 196-197.

[2] بن زارع رابح، المرجع السابق، ص 176.

التعديل ومن خلال حذف العبارة السابقة يؤدي الى القول بأن ارادة المشرع اتجهت الى اعطاء عملية القيد دلالة ثبوتية قاطعة لا يمكن اثبات عكسها ولو تم القيد بطريق الخطأ[1].

غير أنّ الأخذ بهذا المعيار الشكلي والمتمثل في منح الصفة التجارية بمجرد القيد يناقض مقتضيات المادة الأولى من القانون التجاري التي تعتبر تاجر كل من يباشر عملا تجاريا ويتخذه مهنة معتادة له، لهذا يذهب جانب من الفقه[2] الى القول بأن القرينة الواردة في نص المادة 21 ق ت تعتبر بسيطة على الرغم من حذف عبارة "الاّ اذا ثبت خلاف ذلك"، ذلك لكون أنّ الصفة التجارية تشترط توافر عدة شروط موضوعية منها امتهان الأعمال التجارية، فهل يعقل منع الغير من اثبات عدم توافر الصفة التجارية لشخص مقيد في السجل التجاري بالرغم من عدم توافر تلك الشروط؟.

02-الاشهار القانوني الاجباري: يرتّب القيد في السجل التجاري الاشهار القانوني الاجباري، بحيث يكون للغير الاطلاع على وضعية التاجر ومركزه المالي وملكية المحل ونوع النشاط الذي يستغله وكل المعلومات التي يحتاجها، أمّا بالنسبة للشركات التجارية فيتمثل الاشهار الاجباري في تمكين الغير من الاطلاع على محتوى العقود التأسيسية وتعديلاتها[3].

03- اكتساب الشركة للشخصية المعنوية: يؤدي القيد في السجل التجاري الى ميلاد الشخصية المعنوية للشركة التجارية وبالتالي تمتعها بالأهلية القانونية، وذلك ما قضت به المادة **549** ق ت بقولها "**لا تتمتع الشركة بالشخصية المعنوية الا من تاريخ قيدها في السجل التجاري ...**"، [4]ويعد القيد أيضا شرطا للاحتجاج على الغير بما يطرأ عليها من تعديلات، وذلك ما أوجبته المادة **548** بقولها "**يجب أن تودع العقود التأسيسية والعقود المعدلة للشركات التجارية لدى المركز الوطني للسجل التجاري وتنشر حسب الاوضاع الخاصة بكل شكل من اشكال الشركات والا كانت باطلة**".

04- عند اجراء القيد يسلّم للتاجر السجل التجاري يحتوي على رقم التسجيل، وذلك طبقا لنص المادة **16** من قانون السجل التجاري، واذا كانت المادة تنص على تسليم سجل تجاري واحد طيلة حياة التاجر، فإنّ رقم التسجيل يجب ذكره في جميع المستندات الخاصة بالتاجر وبتجارته، ذلك ما قضت به المادة **27** ق ت.

05- المسؤولية عن الالتزامات التجارية في حالة التنازل عن المحل التجاري: طبقا لنص المادة 23 ق ت ج لا تتوقف التزامات صاحب المحل ويبقى مسؤولا عنها في مواجهة الغير اذا تنازل عن متجره أو أجره حتى يتم الشطب أو الاشارة التي تتضمن وضع المتجر على وجه التأجير[5].

ثانيا- الآثار المترتبة عن الاخلال بواجب القيد في السجل التجاري: يترتب على الاخلال بواجب القيد في السجل التجاري في خلال شهرين من بداية ممارسة نشاطهم أو مخالفة أحكام السجل التجاري تعرض المعني الى عقوبات مدنية وأخرى جزائرية.

---

[1] المرجع نفسه، ص ص 176-177.

[2] من ذلك : فرحة زراوي صالح، المرجع السابق، ص 458؛ أحمد محرز، المرجع السابق، ص 165.

[3] نادية فضيل، المرجع السابق، ص 192.

[4] أحمد محرز، المرجع نفسه، ص 166.

[5] شادلي نور الدين، المرجع السابق، ص 106.

01-الجزاءات المدنية: يترتب على عدم القيد أو مخالفة أحكام السجل التجاري العقوبات المدنية التالية:

- يترتب على عدم قيد التاجر لنفسه في السجل التجاري التزامه بجميع واجبات التجار، بحيث لا يمكن له التمسك بعدم تسجيله ازاء الغير، وذلك ما قضت به الفقرة الثانية من المادة 22 ق ت ج بقولها "**غير أنه لا يمكن لهم الاستناد لعدم تسجيلهم في السجل بقصد تهربهم من المسؤوليات الواجبات الملازمة لهذه الصفة**"، وهو حكم منطقي باعتبار أنّ عدم القيد يمثّل خطأ من جانب التاجر باعتباره المكلف بهذا الإجراء، ومن ثم لا يجوز له الافادة من خطئه[1].

- يفقد التاجر الذي لم يقيد نفسه في السجل التجاري حقوقه ازاء الغير، فلا يجوز له الاحتجاج بصفته كتاجر إلاّ بعد قيده بطريقة نظامية، وذلك ما كرّسته الفقرة الأولى من المادة 22 ق ت بقولها "**لا يمكن للأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الخاضعين للتسجيل في السجل التجاري والذين لم يبادروا بتسجيل انفسهم عند انقضاء مهلة شهرين أن يتمسكوا بصفتهم كتجار، لدى الغير أو لدى الادارات العمومية الا بعد تسجيلهم**"، ومن ثم فإنّ التاجر الذي لم يستكمل اجراءات القيد في السجل التجاري يحرم من التمتع بالحقوق المقرّرة لصالح التجار لكنه في المقابل يبقى خاضعا لواجباتهم[2].

وطالما أنّ عدم القيد لا يؤدي الى افلات التاجر من المسؤوليات والواجبات الملازمة لهذه الصفة، فإنّ للغير الحق في الاختيار بين مطالبته بصفته تاجرا أو مطالبته دون اعتمادهم على هذه الصفة بحسب ما تمليه مصالحهم الخاصة.

- لا يجوز الاحتجاج بالبيانات الواردة في السجل التجاري ضد الغير الاّ بعد شهرها طبقا للأشكال المقررة قانونا، وذلك عن طريق النشرة الرسمية للإعلانات القانونية، أمّا الغير فله الاحتجاج بهذه البيانات حتى ولو لم تنشر، وحسب المادة 548 ق ت يجب ايداع العقود التأسيسية والمعدلة للشركات التجارية لدى المركز الوطني للسجل التجاري، ويجب ان تنشر حسب الاوضاع الخاصة بكل شكل من اشكال الشركات والاّ كانت باطلة ذلك أنّ الاشهار القانوني يستهدف اطلاع الغير على محتوى العقود التأسيسية[3].

واذا نتج عن عدم القيد في السجل اعطاء بيانات غير صحيحة اضرارا بالغير جاز لهذا الأخير أن يطلب التعويض، وفي ذلك تطبيق لأحكام الشريعة العامة[4].

02- الجزاءات الجزائية: علاوة على العقوبات المدنية رتّب المشرع عقوبات ذات طابع جزائي كجزاء على الاخلال بواجب القيد في السجل التجاري تضمنها قانون السجل التجاري، تتراوح بين الغرامة أو الحبس أو كلاهما، وذلك كما يلي:

- تنص المادة 26 من قانون السجل التجاري على معاقبة التاجر الذي أهمل القيد بغرامة تتراوح بين 000 5 و000 20 دج، وفي حالة العود تتضاعف قيمة هذه الغرامة اضافة الى الحبس لمدة تتراوح بين 10 أيام و 06 أشهر، ويجوز للقاضي أن يأمر باتخاذ اجراء يمنع التاجر من ممارسة التجارة.

---

[1] بن زارع رابح، المرجع السابق، ص ص 180-181.

[2] فرحة زراوي صالح، المرجع السابق، ص 463

[3] بن زارع رابح، المرجع السابق، ص ص 181-182.

[4] شادلي نور الدين، المرجع السابق، ص ص 109-110.

- تقضي المادة 27 من قانون السجل التجاري على معاقبة التاجر الذي يقيد بيانات غير صحيحة أو غير كاملة بغرامة مالية تتراوح ما بين 000 5 دج و 000 20 دج الحبس لمدة تتراوح بين 10 أيام و06 أشهر أو بإحدى هاتين العقوبتين، وفي حالة العود تضاعف العقوبات السالفة الذكر، كما يأمر القاضي من تلقاء نفسه وعلى نفقة المخالف بتسجيل هذه العقوبات على هامش السجل التجاري ونشرها في النشرة الرسمية للإعلانات القانونية.

- كذلك تقضي المادة 28 من نفس القانون بعقوبة الحبس لمدة تتراوح بين 06 أشهر و ثلاث سنوات وبغرامة مالية تتراوح بين 000 10 دج و000 30 دج لكل من يزيف أو يزور شهادات التسجيل في السجل التجاري أو أية وثيقة تتعلق به قصد اكتساب حق أو صفة.

يخضع عمل الشركات الإلكترونية في الجزائر للنظام الضريبي الجزائري، الذي يشمل الضرائب المباشرة (ضريبة أرباح الشركات - IBS، والضريبة على الدخل - IRG) والضرائب غير المباشرة (ضريبة القيمة المضافة - TVA).[50] وتواجه الشركات الإلكترونية تحديات خاصة فيما يتعلق بالالتزامات الضريبية نظرًا لإمكانية عملها عبر الحدود وصعوبة تحديد الوعاء الضريبي.[56] وقد قدمت الحكومة الجزائرية بعض الحوافز والإعفاءات الضريبية للشركات الإلكترونية والناشئة في القطاع الرقمي بموجب القوانين واللوائح المالية ذات الصلة.[46] كما يؤثر القانون رقم 18-05 على المعاملة الضريبية لمعاملات التجارة الإلكترونية.[4]

خلاصة

يُعد تنظيم الشركات الإلكترونية في الجزائر مجالًا قانونيًا وتجاريًا حيويًا يشهد تطورًا مستمرًا. وقد خطت الجزائر خطوات مهمة في تنظيم هذا القطاع، لا سيما مع إصدار القانون رقم 18-05 وتطوير أنظمة التسجيل الإلكتروني. ومع ذلك، لا تزال هناك تحديات قائمة ومجالات تتطلب المزيد من التطوير القانوني والتنظيمي لدعم نمو وسلامة التجارة الإلكترونية في الجزائر بشكل كامل. إن فهم التشريعات القانونية والالتزامات التجارية للشركات الإلكترونية أمر ضروري لتعزيز بيئة أعمال رقمية مزدهرة تساهم في التنمية الاقتصادية للبلاد.

خاتمة :

في ختام هذه الدراسة التي تناولت موضوع "التنظيم القانوني للشركات الإلكترونية"، نود التأكيد على أن التطورات التقنية المتسارعة قد فرضت واقعًا قانونيًا جديدًا يتطلب من التشريعات الوطنية والدولية تكييفًا مستمرًا وشاملاً. لقد أفرزت الثورة الرقمية نمطًا جديدًا من الشركات التي تمارس نشاطها ضمن الفضاء الإلكتروني، وهو ما يطرح إشكاليات قانونية غير تقليدية تمس جوهر المفاهيم التي تأسس عليها قانون الشركات الكلاسيكي. فالشركات الإلكترونية، وإن كانت في ظاهرها تندرج ضمن الإطار العام للشركات التجارية، إلا أنها تتميز بخصوصيات عدة تجعل من الضروري إعادة النظر في بعض المفاهيم القانونية الراسخة، وتطوير آليات قانونية أكثر ملاءمة لطبيعتها الرقمية.

لقد وقفنا في هذه الدراسة على جملة من الإشكالات القانونية التي تطرحها الشركات الإلكترونية، بدءًا من تعريفها، مرورًا بإجراءات تأسيسها، وانتهاءً بالنتائج القانونية المترتبة عن نشاطها. وتبيّن لنا من خلال التحليل والمقارنة أن عدداً من التشريعات لا تزال تفتقر إلى نصوص واضحة ومحددة تُنظم هذا النوع من الشركات بشكل مستقل عن النماذج التقليدية. فبينما نجد أن بعض الدول قد بادرت إلى إصدار قوانين خاصة أو إدراج مواد تنظيمية ضمن قوانين التجارة الإلكترونية أو الشركات التجارية، نجد أن دولاً أخرى ما زالت تُخضع الشركات الإلكترونية لنفس القواعد العامة دون مراعاة لخصوصياتها التقنية والتنظيمية، مما يؤدي إلى إرباك قانوني في التطبيق ويقلل من جاذبية البيئة القانونية للاستثمار الرقمي.

من بين أبرز الإشكالات التي رصدناها، نجد مسألة تحديد المقر القانوني للشركة الإلكترونية، والتي تثير تساؤلات حول الاختصاص القضائي والقانون الواجب التطبيق. كما أن إثبات العقود الإلكترونية، واعتماد التوقيع الرقمي، ومسؤولية المديرين عن الأضرار التي قد تلحق بالمستهلكين أو الغير، كلها مسائل تستدعي تدخلًا تشريعيًا واضحًا. أضف إلى ذلك مسألة الهوية القانونية للشركة، وكيفية التحقق من وجودها الفعلي واستمرارها، في ظل غياب مقر مادي أو هيكل إداري تقليدي.

ومن خلال تحليل التجارب المقارنة، تبين لنا أن المقاربة التشاركية بين المشرع والجهات الفاعلة في القطاع الرقمي (شركات التكنولوجيا، مقدمو خدمات الإنترنت، الهيئات التنظيمية، المجتمع المدني) قد تكون أكثر فعالية في وضع تنظيم قانوني مرن ومبتكر يحقق التوازن بين حماية الحقوق وتنشيط الاقتصاد الرقمي. كما أن الاعتماد على المبادئ العامة في القانون، من قبيل حسن النية، المسؤولية، والشفافية، يجب أن يُستكمل بوضع قواعد قانونية خاصة تعكس خصوصية البيئة الرقمية ولا تكتفي بالتكييف الفقهي التقليدي.

ولا يفوتنا في هذا السياق التأكيد على ضرورة إدماج أدوات الرقابة القانونية الرقمية، مثل منصات تسجيل إلكترونية، وآليات تحقق رقمية، ونظام تصنيف للشركات الإلكترونية وفق معايير تتعلق بالأمان الإلكتروني، واحترام حماية البيانات، والشفافية المالية، وهي كلها عناصر من شأنها أن تعزز الثقة في هذه الشركات وتُسهم في حوكمة رقمية رشيدة.

وانطلاقًا من نتائج هذه الدراسة، فإننا نوصي بما يلي:

1. ضرورة سن تشريع خاص بالشركات الإلكترونية ضمن قانون مستقل أو من خلال تعديل قانون الشركات التجارية، بحيث يتضمن تعريفًا دقيقًا للشركة الإلكترونية، وشروط تأسيسها، وتنظيم نشاطها، وأوجه الرقابة عليها.
2. تطوير البنية التحتية القانونية الرقمية، بما في ذلك التوقيع الإلكتروني، العقود الرقمية، وآليات حل النزاعات الإلكترونية.
3. تعزيز التعاون القضائي الدولي، من خلال اتفاقيات ثنائية ومتعددة الأطراف، لمعالجة إشكالات تنازع القوانين والاختصاص في ما يتعلق بالشركات العابرة للحدود.
4. إدماج آليات حماية المستهلك الرقمي ضمن الإطار التنظيمي للشركات الإلكترونية، بما يضمن حقه في الشفافية، وجودة الخدمات، وسرية البيانات.
5. إشراك الخبراء القانونيين والتقنيين في صياغة القوانين، لضمان انسجامها مع واقع التطور التكنولوجي وتحدياته المتجددة.

وفي الأخير، نؤكد أن مستقبل التنظيم القانوني للشركات الإلكترونية يرتبط بمدى قدرة المشرّع على الموازنة بين ضمان حرية المبادرة الاقتصادية من جهة، وتوفير بيئة قانونية آمنة ومنظمة من جهة أخرى. فالعصر الرقمي لا يقبل الجمود، والتشريع الملائم يجب أن يكون متطورًا، مرنًا، وذو بعد استشرافي يستجيب لمتطلبات المرحلة، ويعزز الأمن القانوني ويحفز الاقتصاد الرقمي على نحو مستدام.

المراجع و المصادر

- فوزي عطوي، الشركات التجارة، طبعة الاولى، منشوات الحلبي الحقوقية، 2005،
- طارق عبد العال حماد- التجار: الإلكترونية :المفاهيم، التجارب، التحديات، الأبعاد التكنولوجية والمالية والتسويقية والقانونية'، الدار الجامعية للطباعة ولنشر،3200،
- إبراهيم بختي، التجار: الإلكترونية- مفاهيم وستزتجيات التطبيق في المؤسسة، ط، ديوان الطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008،
- ابن المنظور لسان العرب، دار المعارف القاهرة،ج4، 1968
- ابو العلا على ابو العلا النمر، المشكلات العملية والقانونية في التجارة الالكترونية، طبعة الأولى، دار ابو الجد، 2004،
- أبو العلا علي أبو العلا النمر: المشكلات العلمية ولقانونية في التجار الإلكترونية، طا، دارأبو المجد، 2004
- أبو العلا، علي أبو العلا النمر، المشكلات العملية والقانونية في التجار: الالكترونية، طا، دار ابو المجد، مصر، 2004
- احجازي، عبد الفتاح بجرمي، النظام القانوني لحماية التجار: الإلكترونية، دار الفكر الجامعي، 2002،
- أحد السيد لبيب إبراهيم، الدفع بالنقود الإلكترونية، الماهية والتنظيم القانوني، دراسة تحليلية مقارة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2009،
- احد بركات مصطفى، العقود التجارية وعمليات البنوك، طبعة الاوى، 2002
- احمد، إبراهيم سيد، عقد الشركة فقها وقضاء، ط1، المكتب الجامعي الحديث، 2003،
- امنصور، مهد حسين، المسؤولية الإلكترونية، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2003،
- انصار، سمير، الشركات التجارية، القسم الثاني، ط1، المكتبة القانونية، دمشق، سوريا، 2004،
- الاون، سمير عبد السميع، العقد الالكتروني، منشاة المعارف، الاسكندرية،2005
- الاون، سمير عبد السميع، العقد الإلكتروني، منشأة المعارف، مصر، 2005
- البداوي، كامل عد الحسين الشركات التجارية، دار الكتب للطباعة، 1990،
- بدوي، سيد طه، دور الشركات العابرة لحدود في اجتذاب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول النامية، دار النهضة العربة، مصر، 2005
- البلداوي، كامل عبد الحسين، الشركات التجارية، دار الكتب للطباعة، 1990-
- جد أبو بكر الرازي، مختار الصحاح، دار الإيمان بدون ذكر سنة نشر
- الجنبيهي، منير مجد ولجنيهي ممدوح ممجد، الطبيعة القانونية للعقد الإلكتروني، دار الفكر الجامعي بدون سنة طبع
- خالد جاد سليمان- الشركات التجارية- المكتبة اليابانية، الزقازيق،2019
- رأفت غنيم، دو جامعة الدو العربة حول تيسير التبادل التجاري، ورقة عمل مقدمة لجامعة الدو العربية)2000
- سمير دنون، العقود الالكترونية في اطار تنظيم التجارة الالكترونية، المؤسسة الحديثة للكتاب، طبعة الاوى، 2012، لبنان
- السيد ثمد السيد عمران، حماية المستهلك أثناء تكون العقد، دار النهضة العربة، 2002
- شرف ممجد غنام، التنظيم القانوني للإعلانات التجارية عبر الإنترنت، دار الجامعة الجديدة، 2011
- صفوت بهنساوي، الشركات التجارية، دار النهضة العربة، 2007،
- طبعة ابراهيم المنجي، عقد نقل التكنولوجيا، الطبعة الاولى، منشاة المعارف، الاسكندرية، 2002
- عباس مصطفى المصري، الضوابط القانونية لنظرة الاعمال التجارية، دار الجامعة الجديدة، 2005،
- عباس مصطفى المصري، تنظيم الشركات التجارية، دار النهضة العربة 2001
- عبد السلام، صفوت، منظمة التجان: العالمية والاستثمار الأجنبي المباشر، دار النهضة العربة، مصر، 2004،
- عد الفتاح بيومي حجازي، النظام القانوني لحماية التجار الالكترونية، دار الفكر الجامعي، 2002
- عطوي، فوزي، الشركات التجارية، طا، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان،2005
- عمد حسين منصو، المسؤولية الالكترونية، دار الجامعة الجديدة، 2003، الاسكندرية

- عمر ممد بن يونس، أشهر المبادئ المتعلقة بالإنترنت في القضاء الأمركي، موسوعة التشريعات العربية، دار النهضة العربية، 2004
- فيصل سعيد الغرب، التوقيع الإلكتروني وحجيته في الإثبات، منشورات المنظمة العربية الإدارية، الكوت، 2005
- كامل عبد الحسين البلداوي، الشركات التجارية، دار الكتب للطباعة، 1990، مصر،
- كمال ممجد أبو سرع، الشركات التجارية، الجز الأول-دار النهضة العربية 2012
- المصري، عباس مصطفي، الضوابط القانونية لنظرة الأعمال التجارية، دار الجامعة الجديدة، 2005
- مصطفى كمال طه، الشركات التجارية، مكتبة الوفاء القانونية، الطبعة الاولى، الاسكندرة، 2009
- مصطفى مالك، إبرام العقد الإلكتروني، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمراكش، 2009،
- ممهد حسين منصور: المسئولية الإلكترونية، دار الجامعة الجديدة 2009
- ممهد ممهد نذير السقا، التسوق عبر شبكة الإنترنت، رسالة ماجستير، معهد البحوث العربية 2000
- منية نشناش، حجية المحررات الالكترونية، داروائل للنشر والتوزيع، الطبعة الاوى، 2017، الاردن
- منير مجد الجهيني ممدوح محد الجهيني، الشركات الإلكترونية، دار الفكر الجامعي 2006
- منير محمد ابلجهيني-ممدوح محمد الجهيني، الشركات الالكترونية، دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى، سنة2008، الاسكندرية
- منير ممجد الجهيني، و. ممدوح ممهد الجهيني، الطبيعة القانونية للعقد الإلكتروني، دار الفكر الجامعي 2006
- منير مهد الجهيني- ممدوح مجد الجهيني، الشركات الإلكتروية
- منصور، مهد حسين، المسؤولية الالكترونية، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2003
- مهد صالح الحناوي، مقدمة في الأعمال في عصر التكنولوجيا، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004
- مهد فواز المطالقة، الوجيز في عقود التجار، دارسة مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2008
- نجم عبود نجم، الإدان: الالكترونية- الإستراتيجية والوظائف والمشكلات، الرياض، دار المرخ للنشر، 2004
- يعقوب يوسف النجيدي، التجار: الإلكترونية- مبادئها ومقوماتها، ط 1الدار العربة للعلوم 2002

المذكرات

- أيمن عطا عد الماجد ممجد، الشركات الإلكترونية ولقوانين المنظمة لها- دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، جامعة أم درمان 2007
- الباني، نافع بحر سلطان، تتنازع القوانين في منازعات التجار الإلكترونية، رسالة ماجستير في القانون، جامعة بغداد، العراق، 2004
- نافع بحر سلطان النابي، تنازع القوانين في منازعات التجارة الإلكترونية، رسالة ماجستير، معهد البحوث ولدراسات العربية 2004

مقالات

- إسماعيل، إيهاب عبد الرحمن ممجد، النظام القانوني للشركات الإلكترونية في ظل تكنولوجيا المعلومات والذكاء الاصطناعي، المجلة القانونية، المجلد 11، العد ، 0222م
- اسودان، هاشم ناصر الدين محمود، التنظيم القانوني للشركات الإلكترونية، مجلة ميلاف للبحوث ولدراسات، المجلد ، العد 2، ديسمبر 022 ام
- اعتيق، أسماء ويرحماني، محفو، البيئة القانونية لشركات الإلكترونية، مجلة الدراسات القانونية ولسياسية، المجلد «، العد 1، 2022م
- رفعت عودة الله أحمد الشناق، العلاقة بين استخدام تكنولوجيا المعلومات والإبداع التنظيمى، بحث بمجلة المنان: للبحوث ولدراسات مجلد 16 عدد 2010
- رفعت عودة الله أحمد الشناق، العلاقة بين استخدام تكنولوجيا المعلومات والإبداع التنظيمى، بحث بمجلة المنان: للبحوث والدراسات مجلد 16 عدد 2010.1
- الزتوني عد الفتاح، الإختصاص في العقد الإلكتروني، مجلة كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية جامعة القاضي عياض 2009
- زينة غانم عبد الجبار الصفار، الشركات الالكترونية وطبيعتها القانونية، مجلة الرافدين، الجلد 11، العدد39، سنة 2009
- زينة غانم عبد الجبار، الشركات الإلكترونية وطبيعتها القانونية، مجلة الرافدين للحقوق 2008

- عبد الستار حمد نجاد، الضربة على الشركات الإلكترونية،بث بمجلة كلية القانون للعلوم القانونية ولسياسية، جامعة كركوك، مجلد 2 عدد6، 2013
- عيسى مصطفى، مجلس العقد الالكترونى عبر الانترنت، مجلة الحقوق ولعلوم الإنسانية، ع026 2009،
- ندى زئير سعيد الفيل، إبرام العقد الإلكتروني من قبل المعوق بكلتا يديه، دراسة مقارنة، بحث منشور بمجلة الرافدين ع\5، 2011،

المقالات

- القانون المدني، المعدل والمتمم بالقانون رقم 07-05المؤرخ في 13ماي 2007.
- القانون الاستثمار المصري رقم 72 لسنة 2017 على أنه "لذوى الشأن من راغبى التأسيس

- القانون رقم 07-11 مؤرخ في 2007/11/25 يتضمن النظام المحاسبي المالي، معدل بالأمر رقم 08-02 المؤرخ في 2008/07/24
- المتضمن قانون المالية التكميلي؛ الرسوم التنفيذي 09-110 مؤرخ في 2009/04/07 يحدد شروط وكيفيات مسك المحاسبة بواسطة أنظمة الاعلام الآلي.
- القانون التجاري
- القانون التجاري الفرنسي
- قانون الشركات الاني رقم 22 لسنة 1997
- القانون المدني المصري.

المراجع الاجنبية

- **Lionel BOCHURBERG: Internet et commerce électronique, Delmas paris, 2001**
- MONTERO (E.), DEMOULIN (M. et LAZARO (Ch.), La loi du 11 mars 2003, sur les services de la sociétiés de l'information journal des n'6125, 31 janvier 2004 tribunaux,
- **Moriba Alain KONÉ: La protection du consommateur dans le commerce international passé par Internetune analyse comparée des systèmes juridiques européen, français, canadien et québécois , Mémoire L.L.M Université de Montréal, 2007**
- **Murielle– Isabelle Cahen– avocate au barreau de paris– la formation des contrats de commerce electronique– septembre 1999**

المصادر الالكترونية

- Electronics Company Definition | Law Insider, consulté le avril, 2025, https://www.lawinsider.com/dictionary/electronics-company
- ELECTRONIC COMMERCE (E-COMMERCE) - Black's Law Dictionary, consulté le avril, 2025, https://thelawdictionary.org/electronic-commerce-e-commerce/
- dspace.univ-km.dz, consulté le avril, 2025, http://dspace.univ-km.dz/xmlui/bitstream/handle/123456789/5394/%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B1%D9%83%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9.pdf?sequence=1&isAllowed=y#:~:text=%D9%88%D9%85%D9%85%D8%A7%20%D8%AA%D9%82%D8%AF%D9%85%D8%8C%20%D9%8A%D9%85%D9%83%D9%86%20%D8%A7%D9%84%D9%82%D9%88%D9%84%20%D8%A3%D9%86,%D8%AA%D8%AA%D9%85%20%D8%B9%D8%A8%D8%B1%20%D8%B4%D8%A8%D9%83%D8%A9%20%D8%A7%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%AA%D8%B1%D9%86%D8%AA%20%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%8A%D8%A9%20.
- تعريف الشركة الإلكترونية - القانون - المرجع الالكتروني للمعلوماتية, consulté le avril, 2025, https://www.almerja.com/reading.php?idm=254715
- النظام القانوني للشركات الإلكترونية في ظل تكنولوجيا المعلومات والذكاء الإصطناعي - المجلة القانونية, consulté le avril, 2025, https://jlaw.journals.ekb.eg/article_221313_0c2175a06d633df532e2f862c29d40f5.pdf

- Electronic Business - Glossary - DevX, consulté le avril, 2025, https://www.devx.com/terms/electronic-business/
- Electronic business - Wikipedia, consulté le avril, 2025, https://en.wikipedia.org/wiki/Electronic_business
- ELECTRONIC BUSINESS definition | Cambridge English Dictionary, consulté le avril, 2025, https://dictionary.cambridge.org/us/dictionary/english/electronic-business
- asjp.cerist.dz, consulté le avril, 2025, https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/296/1/1/56370#:~:text=%D9%88%20EF%BA%97EF%BB%8C%EF%BA%AE%D9%81%20%D8%A7%EF%BB%9F%EF%BA%98%EF%BA%A0%EF%BA%8E%D8%B1%D8%A9%20%D8%A7%EF%BB%B9%EF%BB%9F%EF%BB%9C%EF%B1%B0%D9%88%EF%BB%A7%EF%BB%B4%EF%BA%94%20%EF%BA%91%EF%BA%B8%EF%BB%9C%EF%BB%9E,%D8%A7%EF%BB%9F%EF%BA%AE%EF%BB%97%EF%BB%A4%EF%BB%B4%EF%BA%94%20%EF%B0%B2%20%D8%A7%EF%BB%9F%EF%BB%8C%EF%BB%A4%EF%BB%A0%EF%BB%B4%EF%BA%8E%D8%AA%20%D8%A7%EF%BB%9F%EF%BA%98%EF%BA%A0%EF%BA%8E%D8%B1%EF%BB%B3%EF%BA%94%20%EF%BA%91%EF%B2%94
- asjp.cerist.dz, consulté le avril, 2025, https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/296/1/1/56370#:~:text=%D9%88%20EF%BA%97EF%BB%8C%EF%BA%AE%D9%81%20%D8%A7%EF%BB%9F%EF%BA%98%EF%BA%A0%EF%BA%8E%D8%B1%D8%A9%20%D8%A7%EF%BB%B9%EF%BB%9F%EF%BB%9C%EF%B1%B0%D9%88%EF%BB%A7%EF%BB%B4%EF%BA%95%20%EF%BA%91%EF%BA%B8%EF%BB%9C%EF%BB%9E,%D8%A7%EF%BB%9F%EF%BA%AE%EF%BB%97%EF%BB%A4%EF%BB%B4%EF%BA%94%20%EF%B0%B2%20%D8%A7%EF%BB%9F%EF%BB%8C%EF%BB%A4%EF%BB%A0%EF%BB%B4%EF%BA%8E%D8%AA%20%D8%A7%EF%BB%9F%EF%BA%98%EF%BA%A0%EF%BA%8E%D8%B1%EF%BB%B3%EF%BA%94%20%EF%BA%91%EF%B2%94
- تأثير التجارة الإلكترونية على الاقتصاد المحلي - Econom Trek, consulté le avril, 2025, https://economtrek.com/%D8%AA%D8%A3%D8%AB%D9%8A%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5/
- What is e-business: Definition, Components & Features | SeiMaxim, consulté le avril, 2025, https://www.seimaxim.com/kb/what-is-e-business-definition-components-features
- What Is the Digital Economy? - Wharton Online, consulté le avril, 2025, https://online.wharton.upenn.edu/blog/what-is-the-digital-economy/#:~:text=Global%20management%20consulting%20company%20Deloitte,and%20technology%20connections%20formed%20online.
- What is digital economy? | Deloitte Malta, consulté le avril, 2025, https://www.deloitte.com/mt/en/Industries/technology/research/mt-what-is-digital-economy.html
- Digital economy | EBSCO Research Starters, consulté le avril, 2025, https://www.ebsco.com/research-starters/technology/digital-economy
- Digital economy - Wikipedia, consulté le avril, 2025, https://en.wikipedia.org/wiki/Digital_economy
- What is Digital Business? | Liferay, consulté le avril, 2025, https://www.liferay.com/resources/l/digital-business
- E-commerce Defined: Types, History, and Examples - Investopedia, consulté le avril, 2025, https://www.investopedia.com/terms/e/ecommerce.asp
- التنظيم القانوني للشركات الإلكترونية, consulté le avril, 2025, https://jiamcs.centre-univ-mila.dz/index.php/mjrs/article/download/102/45
- التنظيم القانوني للشركات الالكترونية "دراسة مقارنة" | University of ..., consulté le avril, 2025, https://uokerbala.edu.iq/archives/research-paper/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D8%B8%D9%8A%D9%85-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86%D9%8A-%D9%84%D9%84%D8%B4%D8%B1%D9%83%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A
- ما هو الاقتصاد الرقمي وكيف يعمل [تطوراته أسسه و مستقبله و رواده ..., consulté le avril, 2025,

https://dieconomy.com/blog/%D9%85%D8%A7-%D9%87%D9%88-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D9%82%D9%85%D9%8A-%D9%88%D9%83%D9%8A%D9%81-%D9%8A%D8%B9%D9%85%D9%84

- ما هو تعريف التجارة الالكترونية من MBRQ Group - MBRQ GROUP, consulté le avril, 2025, https://mbrqgroup.com/definition-of-electronic-commerce/
- التجارة الالكترونية ثورة العصر الحديث واستثمار المستقبل - The 7 ..., consulté le avril, 2025, https://the7planets.com/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D8%AB%D9%88%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B5%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%AF%D9%8A/
- ما المقصود بالتجارة الإلكترونية؟ | Oracle الإمارات العربية المتحدة, consulté le avril, 2025, https://www.oracle.com/ae-ar/cx/ecommerce/what-is-ecommerce/
- What Is Online Business? Definition & Examples | Elementor, consulté le avril, 2025, https://elementor.com/blog/what-is-online-business/
- E-Commerce law for internet-based business - State Bar of Texas ..., consulté le avril, 2025, https://www.texasbar.com/AM/Template.cfm?Section=articles&Template=/CM/HTMLDisplay.cfm&ContentID=55616
- Business Law for Online Businesses - Law Offices of Craig Delsack, consulté le avril, 2025, https://nyccounsel.com/business-law-for-online-businesses/
- Creating an Online Business: Legal Considerations - FindLaw, consulté le avril, 2025, https://www.findlaw.com/smallbusiness/starting-a-business/creating-an-online-business--legal-considerations-.html
- The Digital Business Legal Guide: Key Legal Considerations ..., consulté le avril, 2025, https://mblawfirm.com/insights/the-digital-business-legal-guide-key-legal-considerations/
- 10 Online Business Laws You Need to Know for Ecommerce ..., consulté le avril, 2025, https://www.bigcommerce.com/blog/online-business-laws/
- Different classifications of e-commerce - FutureLearn, consulté le avril, 2025, https://www.futurelearn.com/info/courses/digital-transformation-e-commerce/0/steps/187308
- E-commerce - Wikipedia, consulté le avril, 2025, https://en.wikipedia.org/wiki/E-commerce
- Chapter 4 – E-Business and E-Commerce – Small Business Management, consulté le avril, 2025, https://opentext.ku.edu/smallbusinessmanagement/chapter/chapter-4/
- تعرف على التجارة الإلكترونية E-commerce وأهميتها في سوق العمل - مدونة ديموفنف, consulté le avril, 2025, https://www.dimofinf.sa/blog/%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D9%81-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9-e-commerce-%D9%88%D8%A3%D9%87%D9%85%D9%8A/
- تجارة إلكترونية - ويكيبيديا, consulté le avril, 2025, https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D8%A9_%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9
- أنواع الشركات في القانون التجاري وخصائصهم ومميزاتهم - مكتب النصر والرشاد, consulté le avril, 2025, https://nasrrashad.com/blog-detail/%D8%A3%D9%86%D9%88%D8%A7%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B1%D9%83%D8%A7%D8%AA-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D9%8A
- أنواع الشركات – وزارة التجارة والصناعة, consulté le avril, 2025, https://www.moci.gov.qa/%D8%AE%D8%AF%D9%85%D8%A7%D8%AA%D9%86%D8%A7/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%

B3%D8%AA%D8%AB%D9%85%D8%B1/%D8%A3%D9%86%D9%88%D8%A7%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B1%D9%83%D8%A7%D8%AA/

- أنواع الشركات – مقاول - منصة المقاول الجزائري, consulté le avril, 2025, https://moukawil.dz/knowledgebase/formes-juridiques-de-societe/
- أنواع الشركات في القانون الجزائري, consulté le avril, 2025, https://kms.uac-org.org/content/uploads/InvestmentSub/170621110907177~%D8%A3%D9%86%D9%88%D8%A7%D8%B9%20%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B1%D9%83%D8%A7%D8%AA%20%D9%81%D9%8A%20%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86%20%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1%D9%8A.pdf
- القانون التجاري - وزارة التجارة | النصوص القانونية, consulté le avril, 2025, https://www.commerce.gov.dz/reglementation/recueil/code-commerce
- الشكل الجديد لشركة ذات المسؤولية المحدودة: 20-15قانون SARL -بين متطلبات التغيير وتطلعات التعديل- | ASJP, consulté le avril, 2025, https://asjp.cerist.dz/en/article/191575
- النظام الأساسي للشركات وعقد المساهمين – مقاول - منصة المقاول الجزائري, consulté le avril, 2025, https://moukawil.dz/knowledgebase/statut-dentreprise-et-pacte-dactionnaire/
- الدرس الاول: مدخل إلى قانون الشركات - YouTube, consulté le avril, 2025, https://www.youtube.com/watch?v=dhuQBtIOYPk
- القانون التجاري - بوابة القانون الجزائري, consulté le avril, 2025, https://droit.mjustice.dz/sites/default/files/code_commerce_ar.pdf
- جامعة اإلخوة منتوري بقسنطينة كلية الحقوق محاضرات في مادة الشركات التجارية موجهة لطلبة السنة الثالثة ليسانس قسم القانون الخاص د. بن لطرش منى, consulté le avril, 2025, https://fac.umc.edu.dz/droit/affichage/cours/%D9%85%D8%AD%D8%A7%D8%B6%D8%B1%D8%A7%D8%AA%20%D9%81%D9%8A%20%D9%85%D8%A7%D8%AF%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B1%D9%83%D8%A7%D8%AA%20%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%A9.pdf
- الشكل الجديد للشركات التجارية وفق ال قانون 22 - 09 - ASJP, consulté le avril, 2025, https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/268/10/1/239528
- وزارة التجارة | النصوص القانونية, consulté le avril, 2025, https://www.commerce.gov.dz/reglementation/loi-n-deg-18-05
- GAO-02-404, International Electronic Commerce: Definitions and Policy Implications, consulté le avril, 2025, https://www.gao.gov/assets/a202003.html
- Electronics Sector - Investopedia, consulté le avril, 2025, https://www.investopedia.com/ask/answers/042915/what-electronics-sector.asp
- Understanding Electronic Contracts (E-Contracts) - Pocketlaw, consulté le avril, 2025, https://pocketlaw.com/content-hub/electronic-contracts
- النظام القانوني للعقد اإللكتروني في التشريع الجزائري - ASJP, consulté le avril, 2025, https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/445/6/2/204818
- dspace.centre-univ-mila.dz, consulté le avril, 2025, http://dspace.centre-univ-mila.dz/jspui/bitstream/123456789/240/1/106.pdf
- العقد الإلكتروني في التشريع الجزائري.pdf, consulté le avril, 2025, https://dspace.univ-guelma.dz/jspui/bitstream/123456789/14394/1/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%82%D8%AF%20%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%20%D9%81%D9%8A%20%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B4%D8%B1%D9%8A%D8%B9%20%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1%D9%8A.pdf
- العقد اإللكتروني في القانون الجزائري - جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم, consulté le avril, 2025, http://e-biblio.univ-mosta.dz/bitstream/handle/123456789/24849/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%82%D8%AF%20%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%20%D9%81%D9%8A%20%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86%20%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1%D9%8A.pdf?sequence=1&isAllowed=y
- العقد-الإلكتروني.doc - El Mouhami, consulté le avril, 2025, https://elmouhami.com/wp-content/uploads/2018/07/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%82%D9%80%D9%80%D8%AF-

%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A.doc

- عقد الشركة الإلكترونية. Electronic company contract | ASJP, consulté le avril, 2025, https://asjp.cerist.dz/en/article/186136
- الاطار القانوني للعقد الالكتروني.pdf, consulté le avril, 2025, https://dspace.univ-adrar.edu.dz/jspui/bitstream/123456789/423/1/%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B7%D8%A7%D8%B1%20%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86%D9%8A%20%D9%84%D9%84%D8%B9%D9%82%D8%AF%20%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A.pdf
- عقد الشركة الإلكترونية. Electronic Company Contract - Thèses-Algérie, consulté le avril, 2025, https://theses-algerie.com/1256595845642773/articles-scientifiques-et-publications/autre/%D8%B9%D9%82%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B1%D9%83%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9-electronic-company-contract
- النظام القانوني لعقود التعاقد الإللكترونية في القانون الجزائري, consulté le avril, 2025, https://dspace.univ-bba.dz/bitstreams/4fdc7adb-e23c-4ac9-8a72-401e35a7d1d5/download
- 15 USC 7006: Definitions - OLRC Home, consulté le avril, 2025, https://uscode.house.gov/view.xhtml?req=(title:15%20section:7006%20edition:prelim)
- X-3.1 Other — Electronic Signatures in Global and National Commerce Act - FDIC, consulté le avril, 2025, https://www.fdic.gov/resources/supervision-and-examinations/consumer-compliance-examination-manual/documents/10/x-3-1.pdf
- E-Commerce Laws in Business Operations - Justia, consulté le avril, 2025, https://www.justia.com/business-operations/managing-your-business/e-commerce/
- ESIGN Act | Legal Framework & Business Impact - BlueNotary, consulté le avril, 2025, https://bluenotary.us/esign-act/
- التنظيم القانوني للتجارة الإلكترونية - شركة محمد بن عفيف للمحاماة, consulté le avril, 2025, https://www.afiflaw.com/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AF%D9%88%D9%86%D8%A9/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D8%B8%D9%8A%D9%85-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86%D9%8A-%D9%84%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية - AAPI, consulté le avril, 2025, https://aapi.dz/ar/creation-dentreprise-ar/
- تسجيل نشاطك بالسجل التجاري - مقاول, consulté le avril, 2025, https://moukawil.dz/knowledgebase/inscription-au-rc/
- دليل كيفية بدء عمل تجاري في الجزائر من الألف إلى الياء - Evact Algerie, consulté le avril, 2025, https://www.evact.net/ar/blog/Comment-creer-une-entreprise-en-algerie-guide-pratique-de-A-a-Z
- خطوات تأسيس شركة - مقاول, consulté le avril, 2025, https://moukawil.dz/knowledgebase/etapes-de-creation-dentreprise/
- شروط التسجيل| وزارة التجارة الجزائرية, consulté le avril, 2025, https://www.commerce.gov.dz/1-conditions-et-modalites-dinscription
- إنشاء مؤسسة: الإجراءات الواجب اتباعها - دار المقاولاتية, consulté le avril, 2025, https://maison-entrepreneuriat.univ-setif.dz/arl-etudiant-entrepreneur/arcreation-d-entreprises/arles-demarches-a-suivre
- انشاء الشركة - FNIDI Algérie - الفدرالية الوطنية للصناعة وتطوير الاستثمار, consulté le avril, 2025, https://fnii.org/creation-dentreprise-ar/
- جميع الخطوات لتأسيس شركة في الجزائر - YouTube, consulté le avril, 2025, https://www.youtube.com/watch?v=1yuhYvWtr8k
- إنشاء مؤسستك| وزارة التجارة الجزائرية, consulté le avril, 2025, https://www.commerce.gov.dz/les-criteres-d-exercice-des-activites-commerciales
- التنظيم القانوني للتجارة الإلكترونية - سهل للمحاماة, consulté le avril, 2025, https://www.sahalfirm.com/blog/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D8%B8%D9%8A%D9%85-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86%D9%8A-%D9%84%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9

- دليل إرشادي خاص بالتجارة اإللكترونية, consulté le avril, 2025, https://www.mpt.gov.dz/wp-content/uploads/2024/01/guide_AR.pdf
- التجارة الالكترونية في سياق القانون رقم: 18-05 والمراسيم التنفيذية المتعلقة بالسجل التجاري الالكتروني في الجزائر | ASJP, consulté le avril, 2025, https://asjp.cerist.dz/en/article/162104
- التجارة الالكترونية - مقاول, consulté le avril, 2025, https://moukawil.dz/knowledgebase/e-commerce/
- خطوات إنشاء شركة تجارة إلكترونية بالجزائر - YouTube, consulté le avril, 2025, https://www.youtube.com/watch?v=j8ARp9pXHcY
- البوابة الحكومية للخدمات العمومية-تأسيس شركة عبر الإنترنت - فضاء ..., consulté le avril, 2025, https://bawabatic.dz/?req=informations&op=detail&id=208
- تأسيس الشركات التجارية الالكترونية - ASJP - CERIST, consulté le avril, 2025, https://asjp.cerist.dz/en/article/168633
- كيفية التسجيل في السجل التجاري | وزارة التجارة الجزائرية, consulté le avril, 2025, https://www.commerce.gov.dz/rubriques/modalites-d-inscription-au-rc
- خطوات إنشاء شركة تجارة إلكترونية في الجزائر #تجارة_الكترونية #الجزائر - TikTok, consulté le avril, 2025, https://www.tiktok.com/@coachahmed02/video/7202651345860545797
- Iamal | منصة إعمل, consulté le avril, 2025, https://www.iamal.dz/conditionsgenerales
- التجارة الالكترونية في الجزائر، فرص التشغيل والمردود – TRANS Nr. 23 - INST, consulté le avril, 2025, https://www.inst.at/trans/23/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1%D8%8C-%D9%81%D8%B1%D8%B5-%D8%A7-2/
- المركز الوطني للسجل التجاري|وزارة التجارة الجزائرية, consulté le avril, 2025, https://www.commerce.gov.dz/centre-national-du-registre-de-commerce-c-n-r-c
- أنظمة الدفع الالكتروني والمصرفية الالكترونية في الجزائر - ASJP - CERIST, consulté le avril, 2025, https://asjp.cerist.dz/en/article/48607
- تحديث بيانات الرخص التشغيلية لمؤسسة فردية - وزارة التجارة, consulté le avril, 2025, https://mc.gov.sa/ar/eservices/Pages/ServiceDetails.aspx?sID=6
- دليلك الشامل في التجارة الإلكترونية في الجزائر - فاتورة, consulté le avril, 2025, https://fatora.io/blog/ecommerce-in-algeria/
- فيديو توضيحي حول كيفية الحصول على السجل التجاري عبر الخط - YouTube, consulté le avril, 2025, https://www.youtube.com/watch?v=Y3wevsdqUcU&pp=0gcJCdgAo7VqN5tD
- السجل التجاري االلكتروني في القانون الجزائري The electronic trade registers in Algerian l - ASJP, consulté le avril, 2025, https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/457/6/3/180532
- السجل التجاري والتجارة الالكترونية في الجزائر | TikTok, consulté le avril, 2025, https://www.tiktok.com/@mehdi.el.fekra/video/7314014319568489734
- التأكيد السنوي لبيانات السجل التجاري الرئيسي لشركة - وزارة التجارة, consulté le avril, 2025, https://mc.gov.sa/ServicesDirectory
- مجلة البحوث الفقهية والقانونية - ر ا د ا ا يد ا ا, consulté le avril, 2025, https://jlr.journals.ekb.eg/article_252026_ee6df9d47511428da27451b99856d26a.pdf
- الجزائري الشكلية في القانون التجاري The Formalism in Algerian Commercial Law - ASJP, consulté le avril, 2025, https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/133/8/1/115762
- واقع التجارة االلكترونية في الجزائر وفق مقتضيات قانون رقم 18. 05)قانون التجارة االلكترونية, consulté le avril, 2025, https://www.cu-aflou.dz/DocPdf/journals/journal4_8.pdf
- المحررات الإلكترونية, consulté le avril, 2025, https://dspace.univ-bba.dz/bitstreams/d0f96186-b528-4666-8f14-2efeeb2ec9af/download
- وسائل الاثبات وحجيتها في عقود التجارة في التشريع الجزائري والمقارن.pdf2.pdf, consulté le avril, 2025, https://dspace.univ-adrar.edu.dz/jspui/bitstream/123456789/3589/1/%D9%88%D8%B3%D8%A7%D8%A6%D9%84%20%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AB%D8%A8%D8%A7%D8%AA%20%D9%88%D8%AD%D8%AC%D9%8A%D8%AA%D9%87%D8%A7%20%D9%81%D9%8A%20%D8%B9%D9%82%D9%88%D8%AF%20%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D8%A9%20%D9%81%D9%8A%20%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B4%D8%B1%D9%8A%D8%B9%20%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2

%D8%A7%D8%A6%D8%B1%D9%8A%20%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%82%D8%A7%D8%B1%D9%86.pdf2.pdf

- السنة أولى ماسترتخصص قانون خاص مطبوعة بيداغوجية مقياس قانون المعاملات الالكترونية - Dspace, consulté le avril, 2025, https://dspace.univ-temouchent.edu.dz/jspui/bitstream/123456789/1254/1/%D9%85%D8%AD%D8%A7%D8%B6%D8%B1%D8%A7%D8%AA%20%D9%81%D9%8A%20%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B9%D8%A7%D9%85%D9%84%D8%A7%D8%AA%20%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9%20.pdf
- Understanding the Legal Framework of Digital Marketing Compliance with an M.L.S., consulté le avril, 2025, https://news.miami.edu/law/stories/2024/11/understanding-the-legal-framework-of-digital-marketing-compliance-with-an-mls.html
- الاقتصاد الرقمي: مزايا كبيرة وتحديات هائلة - المتداول العربي, consulté le avril, 2025, https://www.arabictrader.com/ar/news/economy/64634/%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D9%82%D9%85%D9%8A-%D9%85%D8%B2%D8%A7%D9%8A%D8%A7-%D9%83%D8%A8%D9%8A%D8%B1%D8%A9-%D9%88%D8%AA%D8%AD%D8%AF%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D9%87%D8%A7%D8%A6%D9%84%D8%A9
- التجارة الالكترونية في الجزائر و كيفية التعامل القانوني. - YouTube, consulté le avril, 2025, https://www.youtube.com/watch?v=_-2MHRj_Gpc
- إشكالات تحديد الاختصاص القضائي الدولي بخصوص المنازعات الناشئة عن العقود الإلكترونيةProblems of determining international jurisdiction in disputes arising from electronic contractsLes problématiques de détermination de la compétence internationale dans les litiges résultant de contrats électroniques - univ-setif2, consulté le avril, 2025, https://revues.univ-setif2.dz/revue/index.php?id=9481
- Electronics industry - Wikipedia, consulté le avril, 2025, https://en.wikipedia.org/wiki/Electronics_industry
- برامج وخدمات التجارة الإلكترونية - منشآت, consulté le avril, 2025, https://www.monshaat.gov.sa/ar/ecommerce
- التسويق الإلكتروني - مبادرة العطاء الرقمي, consulté le avril, 2025, https://attaa.sa/library/view/2036
- أكبر 10 شركات للتجارة الإلكترونية في العالم, consulté le avril, 2025, https://www.argaam.com/ar/article/articledetail/id/1564458
- القضاء العادي - وزارة العدل, consulté le avril, 2025, https://www.mjustice.dz/ar/%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B6%D8%A7%D8%A1-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D8%AF%D9%8A-2/
- م و ا ص ا ا ا ز ت ا دي ا ا وم د ا رم درا - EKB, consulté le avril, 2025, https://jlr.journals.ekb.eg/article_308031_1eec298d1495e4a6c6d3fc29f7b6949f.pdf
- تنازع الإختصاص القضائي الدولي في منازعات عقود التجارة الإلكترونية - ASJP - CERIST, consulté le avril, 2025, https://asjp.cerist.dz/en/article/162606
- الاختصاص القضائي للنظر في منازعات التجارة الإلكترونية - ASJP, consulté le avril, 2025, https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/325/7/1/71898
- دور القاضي في حل نزاعات الشركات التجارية | PDF | Finance & Money Management - Scribd, consulté le avril, 2025, https://www.scribd.com/document/579418987/%D8%AF%D9%88%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D8%B6%D9%8A-%D9%81%D9%8A-%D8%AD%D9%84-%D9%86%D8%B2%D8%A7%D8%B9%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B1%D9%83%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%A9
- محاضرات في المنازعات الإدارية, consulté le avril, 2025, https://publications.univ-blida2.dz/documents/pdf269.pdf
- ضوابط الاختصاص القضائي الدولي في نظر منازعات العقود الإلكترونية في النظام السعودي دراسة مقارنة Disciplines of the international jurisdiction in electronic contracts disputes in Saudi law (A comparative study), consulté le avril, 2025, https://jlr.journals.ekb.eg/article_308031.html
- تنصيب المحاكم التجارية المتخصصة - وزارة العدل, consulté le avril, 2025,

https://www.mjustice.dz/ar/%D8%AA%D9%86%D8%B5%D9%8A%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AD%D8%A7%D9%83%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AA%D8%AE%D8%B5%D8%B5%D8%A9/

- حل النزاعات في عقود التجارة الالكترونية - DSpace UMMTO, consulté le avril, 2025, https://dspace.ummto.dz/bitstreams/b896cb7a-383e-45f9-a736-374057fb9445/download
- اللآليات القانونية لفك منازعات عقد البيع الإلكتروني في القانون الجزائري. - HELPER AMIR, consulté le avril, 2025, https://www.helperamir.com/2024/09/blog-post_19.html
- تنازع الاختصاص القضائي الدولي في التعاملات التجارية الالكترونية - منشورات الحلبي الحقوقية, consulté le avril, 2025, https://www.halabi-lp.com/Arabic/Books/ShowBook.aspx?bookid=2100
- الإختصاص القضائ للنظر في منازعات التجارة الإلكترونية | PDF - Scribd, consulté le avril, 2025, https://www.scribd.com/document/694540373/%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%AE%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%B5-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B6%D8%A7%D8%A6%D8%A6-%D9%84%D9%84%D9%86%D8%B8%D8%B1-%D9%81%D9%8A-%D9%85%D9%86%D8%A7%D8%B2%D8%B9%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9
- الاختصاص بمنازعات التجارة الالكترونية بين القضاء الوطني و التحكيم عبر الإنترنت - PMB, consulté le avril, 2025, https://adminbuc.univ-saida.dz/opac_css/index.php?lvl=notice_display&id=63135
- العقد الإلكتروني في التشريع الجزائري.pdf, consulté le avril, 2025, https://dspace.univ-guelma.dz/jspui/bitstream/123456789/14394/1/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%82%D8%AF%20%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%20%D9%81%D9%8A%20%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B4%D8%B1%D9%8A%D8%B9%20%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1%D9%8A.pdf
- النظام القانوني للعقد االلكتروني في التشريع الجزائري - ASJP, consulté le avril, 2025, https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/445/6/2/204818
- عقد البيع الإلكتروني في التشريع الجزائري. - HELPER AMIR, consulté le avril, 2025, https://www.helperamir.com/2024/04/blog-post_4.html
- دليل إرشادي خاص بالتجارة اإللكترونية, consulté le avril, 2025, https://www.mpt.gov.dz/wp-content/uploads/2024/01/guide_AR.pdf
- CNRC: Accueil - Sidjilcom, consulté le avril, 2025, https://sidjilcom.cnrc.dz/web/cnrc/accueil
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية - AAPI, consulté le avril, 2025, https://aapi.dz/ar/creation-dentreprise-ar/
- aapi.dz, consulté le avril, 2025, https://aapi.dz/ar/creation-dentreprise-ar/#:~:text=%D8%B9%D8%A8%D8%B1%20%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%88%D8%A7%D8%A8%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9%20%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%B6%D8%BA%D8%B7%20%D8%B9%D9%84%D9%89,%D9%85%D9%86%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D9%83%D8%B2%20%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A%20%D9%84%D9%84%D8%B3%D8%AC%D9%84%20%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D9%8A.
- نظرية التاجر - آثار القيد في السجل التجاري - Skikda, consulté le avril, 2025, http://moodle.univ-skikda.dz/moodle/pluginfile.php/74674/mod_resource/content/1/co/module_cour10_11.html
- تعريف الشركة الإلكترونية - القانون - المرجع الالكتروني للمعلوماتية, consulté le avril, 2025, https://www.almerja.com/reading.php?idm=254715
- الشركة التجارية االلكترونية - DSpace, consulté le avril, 2025, http://dspace.univ-km.dz/xmlui/bitstream/handle/123456789/5394/%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B1%D9%83%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9.pdf?sequence=1&isAllowed=y
- jiamcs.centre-univ-mila.dz, consulté le avril, 2025, https://jiamcs.centre-univ-

mila.dz/index.php/mjrs/article/download/102/45#:~:text=%D9%88%D8%B9%D8%B1%D9%81%D9%87%D8%A7%20%D8%A2%D8%AE%D8%B1%D9%88%D9%86%20%D8%A8%D8%A3%D9%86%D9%87%D8%A7%20%22%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B1%D9%83%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9,(%20%D9%86%D8%AC%D9%85%202004%D8%8C%20356).

- التنظيم القانوني للشركات الإلكترونية, consulté le avril, 2025, https://jiamcs.centre-univ-mila.dz/index.php/mjrs/article/download/102/45
- الفصل الثالث: التجارة الإلكترونية في الج, consulté le avril, 2025, https://dspace.univ-guelma.dz/jspui/bitstream/123456789/10276/1/TEBBANI_AMEL_Sciences%20commerciales._Finance%20et%20commerce%20international.pdf
- ملخص لـ الشركات التجارية 2021 - Elearning Universite de Ghardaia, consulté le avril, 2025, http://elearning1.univ-ghardaia.dz/course/info.php?id=1922&lang=ar
- القانون التجاري - بوابة القانون الجزائري, consulté le avril, 2025, https://droit.mjustice.dz/sites/default/files/code_commerce_ar.pdf
- ات نقضاء شركأحكام ا الأشخاص في القانون الجزائري - DSpace UMMTO, consulté le avril, 2025, https://dspace.ummto.dz/bitstreams/83381ea4-b27b-427c-86bc-40bf7dd40d52/download
- انقضاء الشركات التجارية وتصفيتها - جامعة المسيلة, consulté le avril, 2025, https://repository.univ-msila.dz/bitstreams/d35e7fe9-ec8d-499e-b072-8361b589044c/download
- أسباب انقضاء الشركات - سهل للمحاماة, consulté le avril, 2025, https://www.sahalfirm.com/blog/%D8%A3%D8%B3%D8%A8%D8%A7%D8%A8-%D8%A7%D9%86%D9%82%D8%B6%D8%A7%D8%A1-%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B1%D9%83%D8%A7%D8%AA
- ي الـقانون ضاء الـشركات الـتجارية في ال انقضاء الـجزائري consulté le avril, 2025, http://dspace.univ-bouira.dz:8080/jspui/bitstream/123456789/666/1/%D8%A5%D9%86%D9%82%D8%B6%D8%A7%D8%A1%20%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B1%D9%83%D8%A7%D8%AA.pdf
- تصفية الشركات التجارية : الجانب القانوني وال جبائ ي, consulté le avril, 2025, http://tele-ens.univ-oeb.dz/moodle/mod/resource/view.php?id=99549
- تصفية الشركات التجارية, consulté le avril, 2025, https://repository.univ-msila.dz/bitstreams/a83537f3-7356-4c67-a99a-a17095da3dad/download
- النظام القانوني لتصفية الشركات في القانون الجزائر ي - DSpace Université de Skikda, consulté le avril, 2025, http://dspace.univ-skikda.dz:4000/items/05ef7b8b-572f-47b9-aed9-45c0495d8300
- شروط الخدمة | DZSecurity, consulté le avril, 2025, https://www.dzsecurity.com/ar/terms
- الحماية الجزائية لمحل العقد االلكتروني في ظل القانون 05 - 18 المتعلق بال - ASJP, consulté le avril, 2025, https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/445/5/2/168965
- كيف تحمي متجرك الإلكتروني وتضمن أمان بيانات العملاء في عالم التجارة الإلكتروني, consulté le avril, 2025, https://weblandscape.co.uk/ar/posts/Protect-e-commerce-store-customer-data-security
- حماية موقع التجارة الإلكترونية الخاص بكم من مجرمي الإنترنت - KDCONCEPT, consulté le avril, 2025, https://kdconcept.dz/%D8%AD%D9%85%D8%A7%D9%8A%D8%A9-%D9%85%D9%88%D9%82%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AE%D8%A7%D8%B5/
- حماية البيانات الشخصية للمستهلك من مخاطر الدفع الالكتروني - ASJP, consulté le avril, 2025, https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/315/15/1/186250
- 15 نصيحة أساسية عن الأمن الإلكتروني للشركات الصغيرة - Kaspersky, consulté le avril, 2025, https://me.kaspersky.com/resource-center/preemptive-safety/small-business-cyber-security
- كيف تتمكن من حماية البيانات وأمن المعلومات؟ - نظام دوك سويت, consulté le avril, 2025, https://docsuite.io/topics/all-solutions/%D8%AD%D9%85%D8%A7%D9%8A%D8%A9-

%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%A7%D9%86%D8%A7%D8%AA

- Data protection and cybersecurity laws in Algeria | CMS Expert Guide, consulté le avril, 2025, https://cms.law/en/int/expert-guides/cms-expert-guide-to-data-protection-and-cyber-security-laws/algeria
- اشكالية الاثبات في القانون التجاري: الدفاتر الالكترونية نموذجا | ASJP - CERIST, consulté le avril, 2025, https://asjp.cerist.dz/en/article/175108
- مسك الدفاتر التجارية بطريقة إلكترونية وفقاً للقانون الجزائري دراسة مقارنة | مجلة الحقوق, consulté le avril, 2025, https://journals.ku.edu.kw/jol/index.php/jol/article/view/3075
- شروط تنظيم الدفاتر التجارية الكترونية في التشريع الجزائري - ASJP, consulté le avril, 2025, https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/304/3/1/38031
- مسك الدفاتر التجارية بطريقة إلكترونية وفقاً للقانون الجزائري - دراسة مقارنة - ResearchGate, consulté le avril, 2025, https://www.researchgate.net/publication/381026288_msk_aldfatr_altjaryt_btryqt_alktrwnyt_wfqaa_llqanwn_aljzayry_-_drast_mqarnt
- شروط-تنظيم-الدفاتر-التجارية-الكترونية-في-التشريع-الجزائري | PDF - Scribd, consulté le avril, 2025, https://www.scribd.com/document/851961539/%D8%B4%D8%B1%D9%88%D8%B7-%D8%AA%D9%86%D8%B8%D9%8A%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%81%D8%A7%D8%AA%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B4%D8%B1%D9%8A%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1%D9%8A
- كيفيات حفظ سجلات المعاملات التجارية الالكترونية - الأحداث | وزارة التجارة الجزائرية, consulté le avril, 2025, https://www.commerce.gov.dz/actualites/transmission-des-registres-des-transactions-commerciales-electroniques
- كيفيات حفظ سجلات المعاملات التجارية الالكترونية - إعلانات و بلاغات | وزارة التجارة الجزائرية, consulté le avril, 2025, https://www.commerce.gov.dz/avis/transmission-des-registres-des-transactions-commerciales-electroniques
- هذه هي كيفيات حفظ سجلات المعاملات التجارية الإلكترونية - النهار أونلاين, consulté le avril, 2025, https://www.ennaharonline.com/%D9%87%D8%B0%D9%87-%D9%87%D9%8A-%D9%83%D9%8A%D9%81%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D8%AD%D9%81%D8%B8-%D8%B3%D8%AC%D9%84%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B9%D8%A7%D9%85%D9%84%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC/
- الالتزام بمسك الدفاتر التجارية: تنظيم الدفاتر التجارية | E-learning, consulté le avril, 2025, https://cte.univ-setif2.dz/moodle/mod/book/view.php?id=6387&chapterid=1469
- إلتزامات التاجر في القانون التجاري الجزائري - YouTube, consulté le avril, 2025, https://www.youtube.com/watch?v=aRw5TSXMc_Y
- الدفاتر التجارية وحجيتها في الاثبات | PDF - Scribd, consulté le avril, 2025, https://www.scribd.com/document/570669857/%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%81%D8%A7%D8%AA%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D9%88%D8%AD%D8%AC%D9%8A%D8%AA%D9%87%D8%A7-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AB%D8%A8%D8%A7%D8%AA
- أمام القضاء في الإثبات حجية الدفاتر التجارية, consulté le avril, 2025, https://dspace.univ-adrar.edu.dz/jspui/bitstream/123456789/6140/1/%D8%AD%D8%AC%D9%8A%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%81%D8%A7%D8%AA%D8%B1%20%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%A9%20%D9%81%D9%8A%20%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%AB%D8%A8%D8%A7%D8%AA%20%D8%A3%D9%85%D8%A7%D9%85%20%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B6%D8%A7%D8%A1.pdf
- الالتزامات الواقعة على التاجر: حجية الدفاتر التجارية | E-learning - univ-setif2, consulté le avril, 2025, https://cte.univ-setif2.dz/moodle/mod/book/view.php?id=3312&chapterid=503
- حجية الدفاتر التجارية الإلكترونية في الإثبات - ASJP, consulté le avril, 2025, https://asjp.cerist.dz/en/article/167467

- المركز الوطني للسجل التجاري| وزارة التجارة الجزائرية, consulté le avril, 2025, https://www.commerce.gov.dz/centre-national-du-registre-de-commerce-c-n-r-c
- جميع الخطوات لتأسيس شركة في الجزائر - YouTube, consulté le avril, 2025, https://www.youtube.com/watch?v=1yuhYvWtr8k
- إنشاء مؤسسة: الإجراءات الواجب اتباعها - دار المقاولاتية, consulté le avril, 2025, https://maison-entrepreneuriat.univ-setif.dz/arl-etudiant-entrepreneur/arcreation-d-entreprises/arles-demarches-a-suivre
- النظام الأساسي للشركات وعقد المساهمين – مقاول - منصة المقاول الجزائري, consulté le avril, 2025, https://moukawil.dz/knowledgebase/statut-dentreprise-et-pacte-dactionnaire/
- الالتزامات الواقعة على التاجر: آثار القيد في السجل التجاري | E-learning - univ-setif2, consulté le avril, 2025, https://cte.univ-setif2.dz/moodle/mod/book/view.php?id=3312&chapterid=507
- النظام الضريبي - AAPI, consulté le avril, 2025, https://aapi.dz/ar/systeme-fiscal-ar/
- Taxes on corporate income - Algeria, consulté le avril, 2025, https://taxsummaries.pwc.com/algeria/corporate/taxes-on-corporate-income
- ملخص قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة - قاسمي محمد - جامعة البليدة 2, consulté le avril, 2025, https://elearning.univ-blida2.dz/mod/resource/view.php?id=20887
- النظام الضريبي الحقيقي - مقاول, consulté le avril, 2025, https://moukawil.dz/knowledgebase/regime-reel/
- إليك 3 من أنواع الضرائب في الجزائر. منصة فاتورة, consulté le avril, 2025, https://fatora.io/blog/%D8%A5%D9%84%D9%8A%D9%83-3-%D9%85%D9%86-%D8%A3%D9%86%D9%88%D8%A7%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%B6%D8%B1%D8%A7%D8%A6%D8%A8-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1/
- النظام الضريبي الجزائري في ظل اإلصالحات الضريبية - ASJP, consulté le avril, 2025, https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/299/8/2/201542
- لعقود االعمال الرقمية تحديات القانونية ال - كلية الحقوق - جامعة الجزائر 1, consulté le avril, 2025, http://droit.univ-alger.dz/seminaire_archive/benzidanezouina_18_12_2024.pdf
- المشاكل و الحلول - الإلكترونية جباية المعاملات : ملخص الإحا, consulté le avril, 2025, https://www.univ-chlef.dz/ALRIYADA/wp-content/uploads/01.2015/09.pdf
- االلكترونية ة اشكالية اخضاع التجار للضريبة - جامعة البويرة, consulté le avril, 2025, http://dspace.univ-bouira.dz:8080/jspui/bitstream/123456789/11585/1/%D8%A7%D8%B4%D9%83%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A9%20%D8%A7%D8%AE%D8%B6%D8%A7%D8%B9%20%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9%20%D9%84%D9%84%D8%B6%D8%B1%D9%8A%D8%A8%D8%A9%20%D9%85.%D9%85.1781.pdf
- إشكالية فرض الضرائب على التجارة الالكترونية في الجزائر -التحديات والحلول, consulté le avril, 2025, https://mif.univ-tlemcen.dz/en/evenements/43/%D8%A5%D8%B4%D9%83%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D8%B1%D8%B6-%D8%A7%D9%84%D8%B6%D8%B1%D8%A7%D8%A6%D8%A8-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AD%D8%AF%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%84%D9%88%D9%84
- دراسة تحليلية للأحكام الجبائية المفروضة على التجارة الالكترونية في الجزائر - ASJP, consulté le avril, 2025, https://asjp.cerist.dz/en/article/183573
- الضريبة على التجارة الالكترونية بين الفرض والإعفاء - Thèses-Algérie, consulté le avril, 2025, https://theses-algerie.com/4403717169953203/articles-scientifiques-et-publications/centre-universitaire-abdel-hafid-boussouf---mila/%D8%A7%D9%84%D8%B6%D8%B1%D9%8A%D8%A8%D8%A9-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D8%A9-

%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%B1%D8%B6-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B9%D9%81%D8%A7%D8%A1

- الضرائب على التجارة الالكترونية – المشكلات وآليات الإخضاع - Thèses-Algérie, consulté le avril, 2025, https://theses-algerie.com/1713302619387214/articles-scientifiques-et-publications/universite-mohamed-boudiaf---m-sila/%D8%A7%D9%84%D8%B6%D8%B1%D8%A7%D8%A6%D8%A8-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9-%E2%80%93-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B4%D9%83%D9%84%D8%A7%D8%AA-%D9%88%D8%A2%D9%84%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%AE%D8%B6%D8%A7%D8%B9
- تأثير التجارة الإلكترونية على الضرائب | PDF - Scribd, consulté le avril, 2025, https://www.scribd.com/document/793087070/%D8%AA%D8%A3%D8%AB%D9%8A%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D8%B6%D8%B1%D8%A7%D8%A6%D8%A8
- هذه تفاصيل مشروع الدينار الرقمي في الجزائر والفرق بينه وبين العملات المشفرة, consulté le avril, 2025, https://elbadilabc-ar.dz/%D9%87%D8%B0%D9%87-%D8%AA%D9%81%D8%A7%D8%B5%D9%8A%D9%84-%D9%85%D8%B4%D8%B1%D9%88%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%8A%D9%86%D8%A7%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D9%82%D9%85%D9%8A-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%AC/
- المزايا الضريبية الممنوحة للأنشطة التي يمارسها المستثمرون الشباب المؤهلون جهاز الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب - وزارة المالية, consulté le avril, 2025, https://www.mf.gov.dz/index.php/ar/2020-12-15-14-40-35
- نور الدين واضح: إعفاءات ضريبية ودعم تكنولوجي لتحويل أفكار الشباب إلى شركات ناشئة, consulté le avril, 2025, https://news.radioalgerie.dz/ar/node/61980
- الجزائر تقر مجموعة من الإعفاءات الضريبية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في البلاد - BBK, consulté le avril, 2025, https://www.bbkonline.com/ar/%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1-%D8%AA%D9%82%D8%B1-%D9%85%D8%AC%D9%85%D9%88%D8%B9%D8%A9-%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B9%D9%81%D8%A7%D8%A1%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%B6%D8%B1%D9%8A/
- إعفاء ضريبي بالجزائر دعما للتشغيل | اقتصاد - الجزيرة نت, consulté le avril, 2025, https://www.aljazeera.net/ebusiness/2013/7/19/%D8%A5%D8%B9%D9%81%D8%A7%D8%A1-%D8%B6%D8%B1%D9%8A%D8%A8%D9%8A-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1-%D8%AF%D8%B9%D9%85%D8%A7-%D9%84%D9%84%D8%AA%D8%B4%D8%BA%D9%8A%D9%84
- تعديلات ضريبية جديدة لدعم الابتكار والتنمية الاقتصادية" – الشروق أونلاين", consulté le avril, 2025, https://www.echoroukonline.com/%D8%AA%D8%B9%D8%AF%D9%8A%D9%84%D8%A7%D8%AA-%D8%B6%D8%B1%D9%8A%D8%A8%D9%8A%D8%A9-%D8%AC%D8%AF%D9%8A%D8%AF%D8%A9-%D9%84%D8%AF%D8%B9%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%A8%D8%AA%D9%83%D8%A7%D8%B1-%D9%88%D8%A7
- الجزائر المؤسسات الناشئة في لصالح التحفيزات الجبائية والتمويلية إالش - ASJP, consulté le avril, 2025, https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/504/7/1/224902
- 30 بالمائة تخفيضات ضريبية للمؤسسات الناشئة بشروط - النهار أونلاين, consulté le avril, 2025, https://www.ennaharonline.com/30-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%A7%D8%A6%D8%A9-%D8%AA%D8%AE%D9%81%D9%8A%D8%B6%D8%A7%D8%AA-%D8%B6%D8%B1%D9%8A%D8%A8%D9%8A%D8%A9-%D9%84%D9%84%D9%85%D8%A4%D8%B3%D8%B3%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%A7/
- فعالية أنظمة اإلخضاع الضريبية على المؤسسات الناشئة " دراسة حا", consulté le avril, 2025, https://dspace.univ-

ouargla.dz/jspui/bitstream/123456789/35281/1/ben%20amar-%20ahmed%20yasin.pdf

- التحفيزات الجبائية كآلية لدعم المؤسسات الناشئة في الجزائر - ASJP - CERIST, consulté le avril, 2025, https://asjp.cerist.dz/en/article/180445
- دور االمتيازات الضريبية في دعم المؤسسات الناشئة, consulté le avril, 2025, https://dspace.univ-guelma.dz/jspui/bitstream/123456789/16427/1/%D8%AF%D9%88%D8%B1%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%A4%D8%B3%D8%B3%D8%A7%D8%AA%20%D8%A7%D9%84%D8%B6%D8%B1%D9%8A%D8%A8%D9%8A%D8%A9%20%D9%81%D9%8A%20%D8%AF%D8%B9%D9%85%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%A4%D8%B3%D8%B3%D8%A7%D8%AA%20%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%A7%D8%B4%D8%A6%D8%A9%20%D8%AA%D8%AD%D8%AA%20%D8%A7%D8%B4%D8%B1%D8%A7%D9%81%20%D9%85%D9%88%D8%B4%D8%A7%D8%B1%D8%A9%20%D8%AD%D9%86%D8%A7%D9%86.pdf
- قانون المالية 2025.. تعديلات ضريبية جديدة لدعم الابتكار والتنمية الاقتصادية - أخبار الوطن, consulté le avril, 2025, https://akhbarelwatane.dz/%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A9-2025-%D8%AA%D8%B9%D8%AF%D9%8A%D9%84%D8%A7%D8%AA-%D8%B6%D8%B1%D9%8A%D8%A8%D9%8A%D8%A9-%D8%AC%D8%AF%D9%8A%D8%AF%D8%A9-%D9%84/
- التحفيزات الجبائية للمؤسسات الناشئة في الجزائر دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم التنمية المقاولاتية برج بوعريريج, consulté le avril, 2025, https://dspace.univ-bba.dz/items/e6d76414-d863-43fd-90a1-689a7c318be2
- دور الاعفاءات الضريبية في ترقية ودفع المؤسسات الناشئة في الجزائر - جامعة سوق أهراس, consulté le avril, 2025, https://www.univ-soukahras.dz/en/publication/article/4957
- قانون رقم 18-05 - وزارة التجارة | النصوص القانونية, consulté le avril, 2025, https://www.commerce.gov.dz/reglementation/loi-n-deg-18-05
- قانون 18-05 مؤرخ في 24 شعبان عام 1439 الموافق 10 مايو 2018 - arpce.dz, consulté le avril, 2025, https://www.arpce.dz/ar/pub/z2g9u7
- دليلك الشامل في التجارة الإلكترونية في الجزائر - فاتورة, consulté le avril, 2025, https://fatora.io/blog/ecommerce-in-algeria/
- التجارة الإلكترونية - Electronic Commerce - الموسوعة السياسية, consulté le avril, 2025, https://political-encyclopedia.org/dictionary/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9

فهرس المحتويات

مقدمة 1

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للشركات الالكترونية5

تمهيد 5

المطلب الأول: مفهوم الشركات الالكترونية وأهم أنواعها 6

الفرع الأول مفهوم الشركات الإلكترونية 6

الفرع الثاني: انواع الشركات الالكترونية وخصائصها 14

الفرع الثاني : مخاطر التعامل مع الشركات الالكترونية 18

المطلب الثاني: خصائص الشركات الالكترونية 19

المبحث الثاني إجراءات تأسيس الشركات الالكترونية و الاثار المترتبة عنها 22

المطلب الأول: إجراءات تأسيس عقد الشركات الالكترونية ومدى توافق الشكلية العرفية مع عقود الشركات 22

المطلب الثاني: السمات المميزة للشركات الالكترونية و المخاطر وآثارها. 25

خلاصة 37

الفصل الثاني : التشريعات القانونية والالتزامات التجارية للشركات الالكترونية

تمهيد 39

المبحث الاول: تنظيم الشركات الالكترونية وفق التشريع 40

المطلب الأول: كيفية إبرام عقد الشركات الالكترونية.....41

المطلب الثاني: طبيعة الشركات الالكترونية و انقضاؤها قانونا.....52

المبحث الثاني: إلتزامات الشركات الالكترونية.....59

المطلب الأول: الدفاتر التجارية الالكترونية 61

المطلب الثاني: القيد الإلكترونية في السجل التجاري و التشريعات الضريبية واجبة التطبيق.....72

خلاصة 82

خاتمة :.....83

المراجع و المصادر 85

ملخص الدراسة 102

ملخص الدراسة

تناول هذه الدراسة موضوع التنظيم القانوني للشركات الإلكترونية، باعتبارها أحد أبرز مخرجات التحول الرقمي الذي يشهده العالم المعاصر. وتكمن أهمية الدراسة في استجلاء مدى قدرة القوانين الحالية، وعلى رأسها قانون الشركات التقليدية، على مواكبة خصوصيات الشركات التي تمارس نشاطها عبر الإنترنت دون تواجد مادي فعلي. وقد طُرحت إشكالية الدراسة حول مدى كفاية وفعالية الإطار القانوني المعمول به لتنظيم هذا الشكل الحديث من الشركات، في ظل تعدد التحديات المرتبطة بالتأسيس، التسيير، المسؤولية، والتقاضي في البيئة الافتراضية.

اعتمدت الدراسة على مناهج تحليلية ومقارنة، وتم خلالها استعراض التشريعات الوطنية والدولية ذات الصلة، ورصد أهم الثغرات القانونية التي تواجهها الشركات الإلكترونية، لا سيما في السياق الجزائري. وتوصلت الدراسة إلى أن القوانين التقليدية غير كافية لوحدها، وأن هناك حاجة ماسة إلى تشريع خاص يأخذ بعين الاعتبار الطبيعة الرقمية لهذه الكيانات، ويعزز من حماية الحقوق القانونية للأطراف المتعاملة معها، ويدعم الثقة في الاقتصاد الرقمي.

وتوصي الدراسة بضرورة تطوير إطار تشريعي شامل يُنظم تأسيس الشركات الإلكترونية، ويوضح وضعها القانوني، ويُدرج أدوات التوثيق والتعاقد الرقمي ضمن المنظومة القانونية.

الكلمات المفتاحية: الشركات الإلكترونية، القانون التجاري، التنظيم القانوني، التشريع الجزائري، الاقتصاد الرقمي، العقود الإلكترونية، المسؤولية القانونية.

ABSTRACT

This study addresses the legal regulation of e-companies, one of the most prominent outcomes of the digital transformation taking place in the contemporary world. The importance of the study lies in its ability to address the specificities of companies operating online without a physical presence. The study addresses the adequacy and effectiveness of the legal framework in place to regulate this modern form of business, given the multiple challenges associated with establishment, management, liability, and litigation in the virtual environment.

The study relied on analytical and comparative approaches, reviewing relevant national and international legislation and identifying the most significant legal loopholes facing e-companies, particularly in the Algerian context. The study concluded that traditional laws alone are insufficient, and that there is an urgent need for specific legislation that takes into account the digital nature of these entities, enhances the protection of the legal rights of parties dealing with them, and supports confidence in the digital economy.

The study recommends the development of a comprehensive legislative framework that regulates the establishment of e-companies, clarifies their legal status, and incorporates digital documentation and contracting tools into the legal system.

Keywords: e-companies, commercial law, legal regulation, Algerian legislation, digital economy, electronic contracts, legal liability.